

مفهوم العدالة السياسية في الشرائع القديمة والشريعة الإسلامية

دراسة

تاريخية وموضوعية وفلسفية عن مفهوم العدالة السياسية فى نظم وقوانين أهم المجتمعات التى تألقت حضاريا فى شرق وغرب العالم القديم وفى الشريعة اليهودية والديانة المسيحية وفى الشريعة الإسلامية

دكتور
سمير عبد المنعم أبو العينين
أستاذ فلسفة وتاريخ القانون بكلية الشريعة
والقانون ... الأزهر بطنطا
... والإدارية العليا
٠١٢٢٣٧٩٤١...

دكتور

سمير عبد المنعم أبو العينين

أستاذ تاريخ وفلسفة القانون

كلية الشريعة والقانون ـ جامعة الأزهر ـ بطنطا

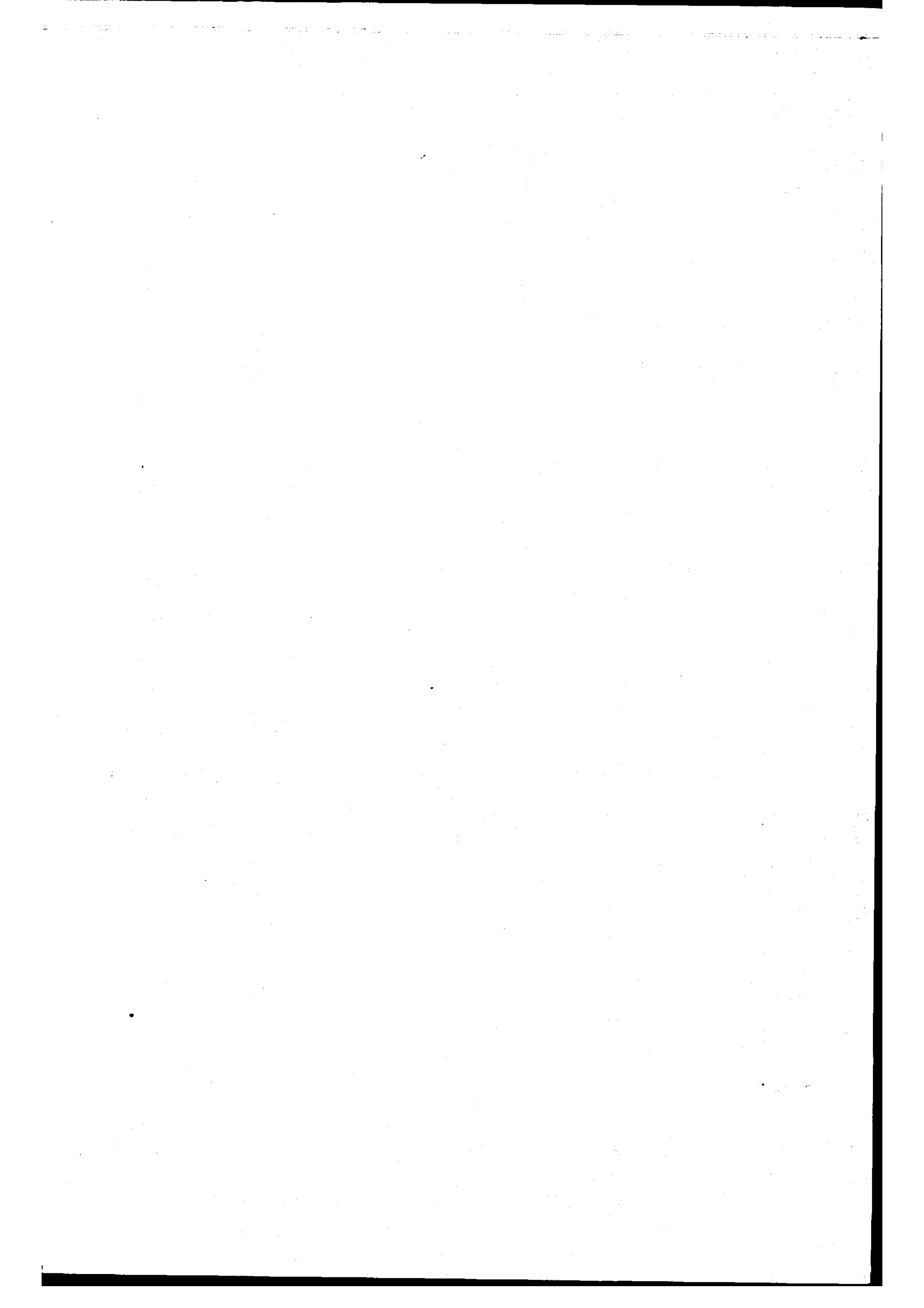
والمحامى بالنقض والإدارية العليا

رقم الإيداع القانوني
بدار الكتب والوثائق القومية
٢٠٠٢/١١٢٩٢
الناشر
دار النهضة المصرية - ٩ ش عدلي بالقاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إن الله يأمــــر بالعـــــدل ﴾

[سورة النحل الآية : ٩٠]



الباب الأول

مفهوم العدالة السياسيـــــــة

في

الشرائع الوضعية والفكر الفلسفي

للعالم القديـــم

العدالــة ••• من أكثر الكلمات السامية التي ألهبت فكر ومشاعر ووجــدان كل فرد في الجماعات البشرية التي ظهرت في هذا العالم الحي منذ بداية الحياة الإنسانية ، فقد احتوتها كتب ومؤلفات عديدة ، وكل الشرائع السـماوية ، كمـا تطـرقت إليها بفكر واعي وعميق عقول وأقلام معظم الفلاسـفة والعـلماء والمفكـرين الذين كتبت لهم الشهرة على مر عصور التاريخ •••• ولكن رغم كل هذا الابتهال الذي اكتسبته هذه الكلمة السامية إلا أنها مازالت حتى الآن تفتقر إلى الوضوح الكامل لعمق مضمونها الكلي وذلك لأن كل من حاول البحث في أغوارها لمعرفة مدلولاتها ، وكل من جاهد لكي يعيش بهدي من فيضها أو أن يعمل على ضوء معانيها ، وجدها متسـعة الأفـق ترفض الخضوع لتعريف يقيد شمولها وينزع عنها معاينها المطـلقة الـتي قـد تدركها الحواس ولكن دون أن تتمكن من التعبير عنها الأقـلام أو تفـوح بهـا الشفاه بصورة نهائية واضحة ، لذا فهي لا نطاق لمضـمونها ، ولا حدود لكيانها ، وأي تعريف كلي لها سيكون عاجزا عن إعطـاء صورة شاملة لكافة معانيها ومقاصدها في سبل غرز أصول الخير والحق والصلاح في حياة كل جماعة إنسانية •

وإذا كـانت توجد أنواع عديدة للعدالة ، والخوض في موضوع أي نوع منها لابد أن يصطدم بهذه الصعوبات البديهية التي تتراءى أمامنا ، فإن أكـثر هـذه الصعوبات نجدها عندما نحاول التطرق إلى موضوع العدالة السياسية التي استشهد في سبيلها الكثيرون وكافح في هداها المجاهــدون

الابـــرار في كل زمان ومكان ، وذلك لأن أساس مفهومها لـــه أطر فلسفية وروحيـــة وأخلاقية وقانونية ذو أبعاد وجذور عميقة في الحياة الإنسانية ، إلى جـــانب أنها أكثر أهمية في تحديد مصير كل جماعة بشرية من الأنواع الأخرى •

والعدالة أن كانت ترادف في المعنى العدل في التعريف اللغوي للغة العربية ، وأن المعنى الشائع للعدل هو إعطاء كل إنسان حقه وما هو خاص بـــه أو مـــا هو واجب أو مستحق لـــه ، فأن المعنى الشائع شمولا للعدالة السياسية هو إعطاء كل فرد ما يخصه من الحقوق السياسية وما هو واجب له منها • وهذا يعني أن جوهر العدالة السياسية مرتبط تماما أو كلية بكل ما يتعلق بالحقوق السياسية ، فلا وجود لها إلا إذا جسدت هذه الحقوق ، ولا كيان لحيوية تفاعلها إلا إذا وضعت أسانيد لتحقيقها في الحياة •

والحقـــوق السياســـية هـــي تلك الحقوق التي تعطي للمواطنين لكي يتمكـــنوا من المساهمة والمشاركة الفعالة في حكم البلاد وإدارة شئونها إلى جـــانب الحقـــوق التي تعطي للمجتمع ككل ليحقق الخير العام ويحافظ على كيانه ووحدته ، لذا فإن هذه الحقوق عامة وخاصة ،وجميعها منصهرة في بوتقه واحدة ، ولا يمكن لإحداها أن تتحقق بدون الأخرى •

فـــالحقوق الخاصة التي تعطي للمواطنين هي بمثابة حقوق شخصية أو ذاتية تشمل حق الانتخاب والتصويت ، وحق الترشيح والتمثيل ، وحـــق

تولي الوظائف العامة والمناصب العليا في الدولة ، وحق التعبير عن الرأي وحـق النقد البناء ٠٠٠٠ وغير ذلك من الحقوق الأخرى التي يمكن أن تكون للشخص باعتباره عضوا في الدولة أو في أي جماعة سياسية ، وهذه الحقوق تمثل مفهوم العدالة السياسية الخاصة ٠

أما الحقوق السياسية العامة التي تعطي للدولة فهي التي تتعلق بأمور المجتمع العامة والخير العام لكل أفراد الشعب مثل حق التكليف وحق التكلم باســم المواطنين ، وهذه الحقوق تتخذ طبيعة إلزامية تقوم على التفاوت في العلاقــات بين الدولة من جهة والمواطن من جهة أخرى وذلك لأنها تسود فيهــا مصــلحة الدولة أو المجتمع ككل وهي تمثل مفهوم العدالة السياسية العامة ٠

وحيــث أن فكــرة العدالة عموما لا تعلن عن معطياتها ومظاهرها الفعــلية إلا داخل جماعة ٠ فإنه على أساس هذا التصور من المستحيل أن تثور فكرة العدالة السياسية لفرد يعيش بمفرده ومعزول تماما عن الآخرين وإنمــا لابــد أن تكــون فــي ظــل دولة [١] ، لأن الدولة هي التي تحتكر الاســتعمال المشروع للقوة فباستطاعة رئيسها سواء بصفته الشخصية أو

---

(١) د ٠ عــبد الواحــد الفار – قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية – طبعة ١٩٩١ – دار النهضة العربية – ص ١٤ ٠

من خلال الأجهزة التابعة له اتخاذ قرارات أو إصدار أوامر قد تدعم الحقوق السياسية وتفسح الطرق أمام العدالة السياسية ، وقد يحدث العكس وتهدر هذه الحقوق وتغلق بالقوة في وجه إفراد الشعب كل الضمانات الخاصة بالعدالة السياسية (١) ، وتصبح على أثر ذلك دولة قمعية يقوم نظامها السياسي على الظلم والطغيان والاستبداد ٠

وعلى أساس ذلك لم تظهر البوادر الأولية لفكرة العدالة السياسية إلا بعد أن تكونت الجماعات الإنسانية البدائية في المراحل الأولى للحياة الإنسانية وخرجت من مرحلة القوة تنشئ الحق وتحميه أي مرحلة العدالة الخاصة التي كانت فيها السلطة غير موجودة ومبدأ المساواة هو السائد فطريا بين أفرادها ، ودخلت مرحلة تهذيب القوة التي ظهر فيها رؤساء الجماعات واختل مبدأ المساواة بين أفراد كل جماعة حيث انقسموا إلى أغنياء وفقراء نتيجة لتولد فكرة الملكية الخاصة للمنقولات ثم للعقارات ، وظهور نظام المقايضة في تبادل السلع والمنتجات البدائية ، واستغلال البعض قدرات وجهود الآخرين ، وذلك بعد أن عرفت هذه الجماعات نظام الرعي وزراعة بعض المحاصيل وتصنيع بعض الأدوات البدائية اللازمة لأمور المعيشة ٠

---

(١) د ٠ محمود سلام زناتي – مدخل تاريخي لدراسة حقوق الإنسان – الطبعة الأولى ١٩٨٧ – دار النهضة العربية – ص ١٠٤ – ١٠٥ ٠

ومـــع مرور الزمن وانتقال هذه الجماعات من مرحلة تهذيب القوة إلى مرحـــلة التقاليد الدينية ثم لمرحلة القواعد العرفية والتدوين في العهود الأخيـــرة للعصر الحجري الحديث وفي مطلع العصور القديمة تبلور مفهوم العدالـــة السياسية نتيجة للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حدثـــت داخـــل كـــل جماعة بعد أن ازداد عدد أفرادها وأصبحت لها كيان سياســـي مســـتقل وسلطة مركزية برئاسة ملك وأخذت شكل مدينة أو دولة وظهـــر على أثر هذا التطور نظام الحكم المطلق والنظام الطبقي ونظـــام الـــرق ، واختل بشكل واضح مبدأ المساواة في الحقوق بين الأفراد وتولدت صـــور عديـــدة للظلم والطغيان والاستبداد في معظم المجتمعات الإنسانية المستقلة التي ظهرت في شرق وغرب العالم القديم ...

ولكن الاختلال الذي حدث في مبدأ المساواة لم يكن على قدر واحد وبشـــكل معين في كل المجتمعات القديمة ، وإنما كان يوجد تفاوت بين كل مجـــتمع وآخـــر فمثلا المجتمعات الغربية القديمة التي تمثلت حضاريا في الإغـــريق والرومان قد ألغت بعد أن تطورت سياسيا واقتصاديا واجتماعيا الـــنظام الطـــبقي ، وأبقت فقط على نظام الحكم المطلق ونظام الرق ، أما المجتمعات الشرقية فقد كان بعضها يطبق الأنظمة الثلاثـــــة بصفة دائمة ومستمرة مثل بلاد ما بينّ النهرين والهند القديمة والفرس ، في حين البعض الآخـــر كـــان يطـــبق نظامين فقط بصفة دائمة ومستمرة وهما نظام الحكم المطلق ، ونظام الرق ، أما النظام الثالث وهو النظام الطبقي فقد كان يطبق

فيهـا فـي أوقات أو في عهود دون أخرى وذلك مثـل مصر الفرعونية والصـين القديمـة ... لذلـك لم يكن الإخلال بمبدأ المسـاواة أو بـالحقوق السياسية على قدر متساوى في كل المجتمعات الإنسانية القديمة نـتيجة لعـدم تطـبيقها المتحد لكل الأنظمة الثلاثة خلال أزمان عصورها القديمة .

وحيث أن هذا الإخلال قد نتجت عنه صور عديدة من أوضاع الظلم الطغيان والفساد التي انتهكت فيها بقسوة حقوق معظم أفراد هذه المجتمعات الذيـن كانوا يمثلون أدنى الطبقات وهما العامة والعبيد - فقد ندد بآثار هذه الإخـلال الخطيـر على الحياة الإنسانية معظم فلاسفة العالم القديم ، وعلى الأخص فلاسفة الشرق مثل إخناتون وبوذا وكونفوشيوس وزرادشت ، حيث نادوا بضرورة إقرار المساواة في الحقوق بين كل أفراد الشعب على أساس أنهـم اعتـبروا كـل الشعوب أخوة ومن طبيعة إنسانية واحدة ، وأنهـم جميعا يمثلون جسدا واحدا وروحا واحدة - وكان من أثر الفكر الفلسفي لهذا التـنديد صـقل مفهـوم العدالـة السياسية في نفوس أفراد شعـوب هذه المجتمعات .

إلى جـانب ذلـك قـد ظهرت في تلك العصور الديانة اليهودية ثم المسيحية ودعمت مبادئهما السامية مفهوم العدالة السياسية بأصول عديدة ، إلا أن هذا التدعيم لم يكن مثل ما جاءت به الشريعة الإسلاميـة وذلك لأن

اليهوديـــة قد اقتصرت في أغلب أحكامها على تدعيم أصول مفهوم العدالة السياســية العامـــة دون أن يتسع فيها المجال لتدعيم أصول مفهوم العدالة السياســية الخاصـــة بســبب سوء ما ارتكبه شعب بني إسرائيل من فساد وفوضـــى وجـــرائم متصفة بالقسوة إلى جانب كثرة ارتداده عن نور الحق وميلـــه لـــلطابع العنصري مع الشعوب الأخرى ۰۰۰ والمسيحية لم تعطي سوى مفاهيم غير مباشرة عن أساسيات العدالة السياسية بشكل عام أي دون تحديـــد واضح لأصولها العامة والخاصة وذلك بسبب أنها قد ارتكزت على الجانب العقائدي للإنسان ، ولم تعالج بصفة مباشرة أي قضايا سياسيـــــــة – أمـــا الشـــريعة الإسلامية فقد جاءت بمبادئ وقيم وأسانيد متكاملة دعمت بأصـــول مباشـــرة مفهـــوم العدالة السياسية العامة والخاصـــــة وذلك كما سنرى فيما بعد ۰

ولكي نوضح ذلك ، ونحدد الواقع الذاتي لمفهوم العدالة السياسية في نظـــم وشرائع مجتمعات العالم القديم ۰ سنقسم دراستنا في هذا البحث إلى بابيـــن على النحو الآتي :

الباب الأول : سنعرض فيه مفهوم العدالة السياسية في نظـــم وقوانين المجتمعات الحضارية التي ظهرت في شرق وغرب العالم القديم ۰۰

الباب الثاني : سنبين فيه أثر ظهور الديانة اليهودية والمسيحية على مفهوم العدالة السياسية ومدى ما حققته الشريعة الإسلامية من تدعيم أساسيات هذا المفهوم بأصول ثابتة وراسخة تتوافق تماما مع الطبيعة الإنسانية وما هو مقرر لها عند الله سبحانه وتعالى من حقوق فردية وجماعية ٠

المقدمـــــــة

تقديـــم:

إذا كـــان الله ســبحانه وتعـــالى قد خلق الإنسان ليجعله خليفته في الأرض من أجل أن يعمرها وينشر فيها نور الحق والعدل وكل أمور الخير والمحـــبة ، ويتصدى بكفاحه لكل أساليب الكفر والضلال والظلم والطغيان والاستبداد والفساد وكافة صور الشر المختلفة ، وأنه لذلك جل شأنه قد خلقه فـــي أحسن تقويم ودعمه بحقوق لا يمكن التنازل عنها كما لا يجوز مطلقا الـــتعدي عـــليها أو انتهاكها حتى يستطيع أن يحقق ما يرجا منه في الحياة الإنســـانية ٠٠ وإن مـــن ضمن هذه الحقوق التي سبحانه وتعالى دعمه بها لكمـــال شخصـــه وذاتيته الحقوق السياسية التي يرتكز على أصولها مفهوم العدالـــة السياســـية ٠٠٠ إلا أنـــه بعد أن تطورت الحياة الإنسانية انتهكت وأهدرت هذه الحقوق في المجتمعات المختلفة بيد فئة من الأفراد ، على مر العصور القديمة ثم في العصور الأخرى التي تلتها حتى عالم اليوم ، رغم أن كل فرد من هذه الفئة له نفس حقوق كل إنسان ٠

فقـــد كان الإنسان في حياته البدائية المبكرة التي كانت في الازمان الأولى للعصـــر الحجري القديم يتمتع بكل حقوقه ولم تفرض عليه أي قيود تحـــد منها أو تنتهكها ، وحتى بعد أن اهتدى بطابعة الاجتماعي وكون مع أمـــثاله جماعـــة ليأتـــلف بها ويتعاون مع أفرادها في جمع القوت اليومي ويتضـــامن معهـــم في دفع المخاطر التي كانت تهدد حياته ومستقبله ، كان أيضا يتمتع بكل حقوقه ، لأن علماء الانثربولوجيا قد أشاروا في دراساتهـــم

من خلال ما ورد في سجلات التاريخ أن أفراد هذه الجماعات البدائية التي تكونـــت في العهود الأولى للعصر الحجري القديم كانوا متساوون تماما في كافة الحقوق ، فلم يوجد بينهم ما هو سيد وما هو عبد ، وما هو غني ، وما فقيـــر ، وما هو صاحب مكانة رفيعة وما هو صاحب مكانة وضيعة ، وما هـــو صاحب سلطة ونفوذ وما هو خاضع لها ، هذا رغم ظروف المعيشة القاســية الـــتي عانى منها إفراد هذه الجماعات في تلك المرحلة التي يطلق عـــليها العلماء عصر جامعي القوت أو عصر الوحشية أو عصر القوة أو عصر العدالة الخاصة [١] .

ولذا لم تظهر أي معطيات لمفهوم العدالة السياسية في تلك المرحلة لعـــدم وجود أي تداعيات خاصة بانتهاك حقوق الإنسان السياسية داخل هذه الجماعات البدائية أو الفطرية لأنه كان يسود فيها مبدأ المساواة والحياة فيها كـــانت قائمـــة عـــلى الـــتعاون في جمع القوت والتضامن المطلق في دفع الكـــوارث والمخاطر ٠٠ ولكن بعد أن عرف أفراد هذه الجماعات الفطرية منذ بداية العهود الأولى للعصر الحجري الحديث الرعي ثم الوسائل البدائية لاستصـــلاح الأراضي وزراعتها ببعض المحاصيل الزراعية ، إلى جانب تمكـــنهم مـــن تصنيع بعض الأدوات البدائية لأمور معيشتهم ، وظهر على

(1) Les strauss – Natural Right History – uneversity of chicago press – chicago – 1953 – pp 18 ets .

أثــر اســتمرار هذا التطور نظام الملكية الخاصة ، والبوادر الأولية لنظام السـلطة المركزية لضبط سلوكهم وتنظيم العمل والعلاقات بينهم ... بدأ الخلل يهاجم مبدأ المساواة وينخر بقوة وعنف في الأساس الذي يرتكز عليه حتى نتج عن ذلك تولد النظام الطبقي ، ونظام الرق الذي يطلق عليه أيضا النظام العبودي ، وتحولت السلطة التنظيمية إلى نظام الحكم المطلق ... ، ومن خلال هذه الأنظمة الثلاثة انتهكت بقسوة الحقوق السياسية للإنسان إلى جانب حقوق شخصية أخرى ، حيث استأثر قلة من الأفراد بكل هذه الحقوق ، وحـرموا الأغلـبية الـباقية منها أو انقصوا من قدر تمتعهم بها بفرض نفوذهم وسطوتهم عليهم والتنكيل بكل من يعترض على هذا الحرمان أو هذا الانتقاص بكافة أساليب الظلم والطغيان والاستبداد وصور التعذيب المختلفة الـتي عصـرت بقسـوتها قلوب العديد من الأبرياء ، وصرخت من شدة فظاعتها الإنسانية في كل زمان ومكان [١] .

هـذه هي الحقيقة المؤلمة التي ذاقت مرارتها البشرية منذ أن بدأت تصعد أول درجات سلم التطور ، حيث ابتليت من جراء هذا التطور بأنظمة فاسدة انتهكت حقوقها ، بدلا ما كان من المفروض أن توفر لها أسانيد قوية لتحميها وتصونها ، وتدعمها أيضا بأصول جديدة لتزيد من قدرها لكل فرد

(1) Arser Melzer – the natural goodness – New American library – New york – 1990 – PP 70 – 72 .

مــن أفرادها بدون أي تميز بينه وبين غيره ما دام الجميع قد خلقوا أحرار ومتســاوون تمامــا فــي كل الحقوق وأخوة بطبيعتهم الإنسانية في الأسرة البشرية الواحدة .

وإذا كان معظم العلماء والباحثين الذين قاموا بدراسة حقوق الإنسان فــي العصــور القديمة قد أشاروا إلى ذلك في مؤلفاتهم ، وأكدوا تماما بأن الأســباب الحقيقــة الــتي أولدت صور انتهاكات حقوق الإنسان السياسية والحقــوق الأخــرى التي كان يتمتع بها وهو في أول مراحل حياته التي يطلق عليها حالة الطبيعة ، كان نتيجة تطور حياة الجماعات ونجاح أفرادها في إنتاج القوت بدلا من جمعه ، واتساع فهمهم وإدراكهم للمحسوسات وكل مظاهــر الطــبيعة التي كانت تحيط بهم ، وتحول عبادتهم التي كانت قائمة عــلى الخــوف والرهبة في بداية حياتهم إلى عبادة مقدسة متحلية بالورع والــتقوى ، باعتــبار أن هذا التطور قد استغله فئة قليلة من الأفراد بعد أن اختلســوا ثمــاره مــن الأغلبية ، وأولدوا هذه الأنظمة الثلاثة الفاسدة لكي يحــافظوا عــلى كــل مــا سلبوه ويأمنوا استمرارهم في الجور والسطوة والطغيان – إلا أن جانب آخر من علماء النفس والانثريولوجيا والأخلاق لم يكتفوا بهذه الأسباب بل أضافوا إليها أسباب أخرى أكثر عمقا ومغروسة في طبيعة الإنسان،مثل الأنانية،وحب الذات،والسعي في نيل الاعتراف والتقدير مــن الآخــرين [الثيموس]، والرغبة في المجد والتسلط [الميجالوثيميا] والتحاسد والتباغض ، والأفراط في تحصيل اللذات ، حيث قرروا بأن هذه

النزعات فطرية في كل إنسان ولم تظهر في حياته الأولى لعدم وجود مناخ يـلاءم تطـلعها بسـبب ظـروف المعيشة القاسية ، أما بعد أن بدأت هذه الظـروف تتحسـن وأظهر الإنسان قدرته في التعمير والإنتاج طفحت هذه النزعات بصور سيئة لتعلن عن وجودها في الطبيعة البشرية ، ونتيجة عدم وجود ضوابط تحجمها وتكبح جماحها حدث صراع وتناحر بين أفراد كل جماعـة انـتهى بفـرض القوى هيمنته ونفوذه وسطوته على الضعيف ، فظهرت الطبقية ، والسلطة المطلقة والعلاقة بين السيد والعبد ، والتي على آثارهـا أهدرت الحقوق السياسية ومعظم الحقوق الأخرى التي تخص كل إنسان في كافة المجتمعات الموجودة في هذا العالم الحي [١] .

وتطـبيقا لهـذه الأوضـاع سـنعرض في هذا الباب مفهوم العدالة السياسية ، وما أصابه من تعكر وضباب في أهم المجتمعات الإنسانية التي تألقت حضاريا في شرق وغرب العالم القديم إلى جانب عرض موجز عن ما آثاره العلماء والفلاسفة الذين ظهروا في هذه المجتمعات القديمة من آراء وفكـر فلسـفي عن مضمون الحقوق السياسية ... وإذا كان معظم علماء

---

(1) Francis fukuyama – the End of history and the . last MAN – New york – 1992 – P 135 .

- أفلاطون – الجمهورية – الكتاب الرابع – ترجمة د . فؤاد زكريا – مراجعة الأصل اليوناني د . محمد سليم سالم – طبعة ١٩٦٨ – دار الكتاب العربي للطباعة والنشر بالقاهرة – ص ٣٧٥ وما بعدها .

الـتاريخ ونظم الحضارات وعلى الأخص الغربيين قد أشاروا في مؤلفاتهم بـأن مفهـوم العدالة السياسية كان أقل انتهاكا في الحضارات الغربية التي مثـلها الإغـريق والرومان من الحضارات الشرقية عموما [١] – فإن هذا الادعاء غير صحيح ويستند على شكليات هشة ، وسوف تثبت زيفه بالأدلة والوقـائع المؤكـدة التي سجلت ضمن حقائق التاريخ وحاول الفكر الغربي خلال العصور الحديثة طمسها ، ليجعل من تراث حضاراته القديمة السبق فـي طرح الضمانات الأولى التي تصون وتحمي حقوق الإنسان وحرياته الأساسـية – وعلى هذا الأساس سنقسم دراستنا في هذا الفصل عن مفهوم العدالة السياسية في حضارات العالم القديم إلى فصلين :

سنخصص الأول : لأهم الحضارات الشرقية ٠

والثانـــــي : لأهم الحضارات الغربية ٠

---

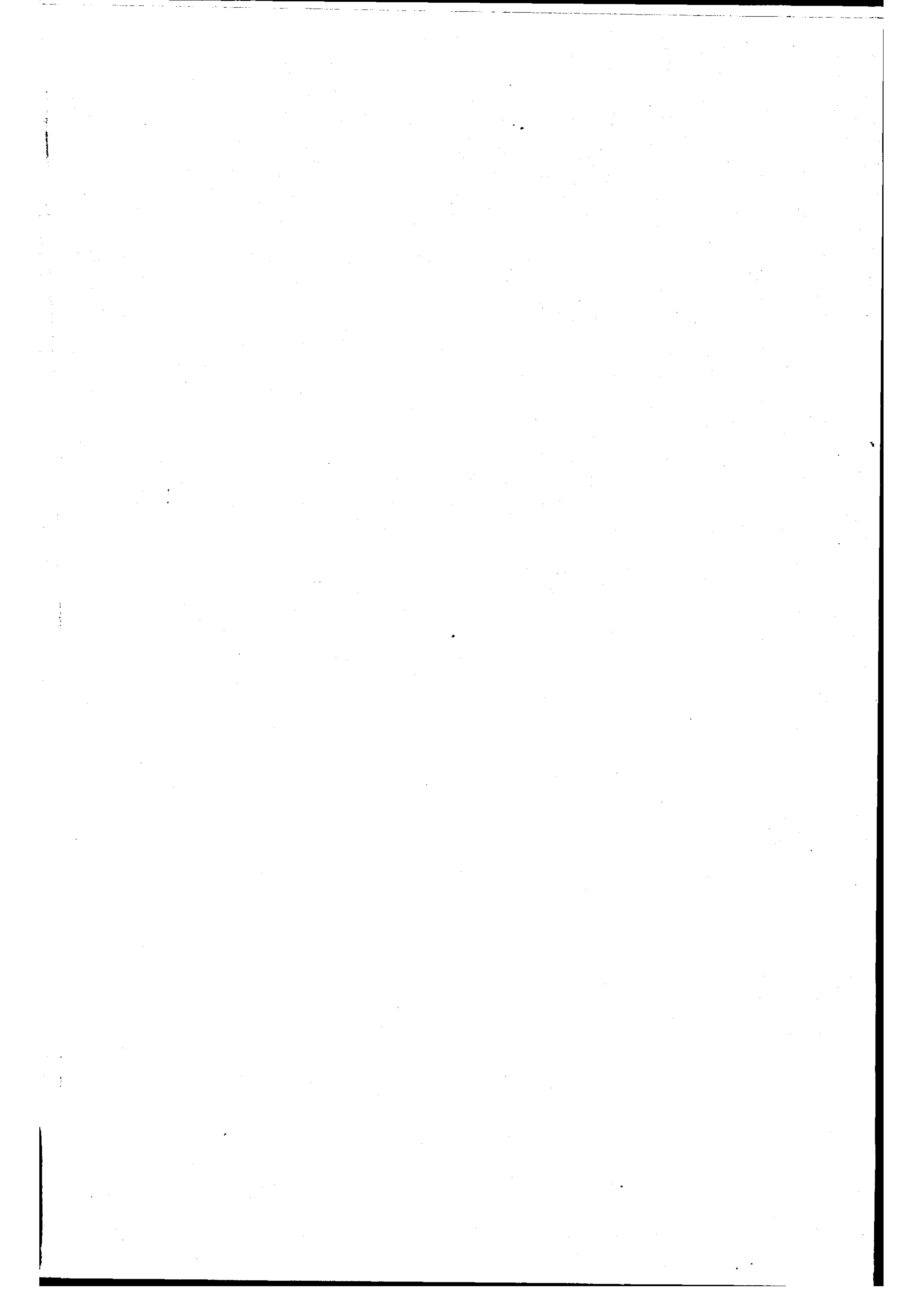
(١) ميشيل سيتورات –٠ نظم الحكم الحديثة – ترجمة أحمد كامل – مراجعـــــة د ٠ سليمان الطماوي – دار الفكر العربي – طبعة ١٩٦٢ – ص ٢٩٧ ٠

الفصل الأول

مفهوم العدالة السياسية

في

نظم وقوانين أهم الحضارات الشرقية القديمة



ظهــرت فــي الشرق البذور الأولية للحياة البشرية ، وتكونت في معظم أرجائه حول الأنهار والسهول الخصبة التي اغتنت بها ربوعه أولى الحضـــارات الإنســانية الــتي تأسســت فيهــا كل العلوم والنظم القانونية والاجــتماعية والاقتصادية والسياسية وكل القيم والمبادئ الدينية والأخلاقية التي رسمت معالم طريق الحياة الإنسانية لكل المجتمعات الغربية وبثت في شعوبها روح النظم الحضارية .

وحيــث أن الحضــارات الشرقية التي ظهرت في العصور القديمة كــانت عديدة ، وآثارها التاريخية مازالت حتى عالم اليوم تفوح بما كانت عليه من شموخ وتألق – وأن عرض مفهوم العدالة السياسية في جميعها قد يحــتاج إلى مؤلف ضخم خاص بها – لذا سنضطر حتى نبعد عن التطويل دون أن نخل بمضمون الدراسة إلى عرض مفهوم العدالة السياسية في أهم هــذه الحضــارات الــتي احــتوت على أصول ونظم متميزة وهي مصر الفرعونية وبلاد ما بين النهرين والهند والصين مع إيضاح ما أبداه العلماء والفلاســفة الذين ظهرو ا فيها من أراء وفكر فلسفي عن مضمون الحقوق السياسية لأفراد الشعب داخل كيان المجتمع . وذلك على النحو الآتي :

المبحث الأول : مفهوم العدالة السياسية في نظم وقواني الحضارة المصرية القديمة .

المبحث الثاني : مفهوم العدالة السياسية في نظـم وقوانيـــــن حضارة بلاد ما بين النهرين .

المبحث الثالث: مفهوم العدالة السياسية في نظم وقوانين الحضارة الهندية القديمة .

المبحث الرابع: مفهوم العدالة السياسية في نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة .

المبحث الأول
مفهوم العدالة السياسية في نظم وقوانين الحضارة المصرية القديمة

****

تعتـــبر الحضارة المصرية القديمة من أروع وأقدم حضارات العالم القديـــم حيث سطعت أصولها الحضارية منذ ما يقرب من ٧٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، في الوقت الذي كانت فيه معظم الجماعات البدائية التي ظهرت في ذلك الزمن البعيد تعيش في فوضى وقلق وعدم استقرار ٠ وإذا كان شعب مصر يعتبر على هذا الأساس من أول الشعوب التي صنعت أرقى وأزهى حضـــارة فـــي تاريخ الإنسانية – فإنه أيضا من أول الشعوب التي تمتعت بالحقوق السياسية وحرصت على التمسك بها وحمايتها من كل صور الظلم والاستبداد والطغيان ٠

وإذا كان بعض المؤرخين الغربيين الذين تأثروا بتيار الفكر اليهودي وبما هو مدون من نصوص مزيفة في الأساطير الإسرائيلية قـــد حاولوا فـــرض سياج من الشك حول هذه الحقيقة وذلك من خلال الاستناد الشكلي على بعض الحالات الفردية أو الظروف الاستثنائية التي ترددت فيها أقاويل تميل إلى المبالغة لتعطي رؤية عامة بانتهاك هذه الحقوق في المجتمـــــع

المصـــري القديم [١] – فإن هذه المحاولات لم تكن سوى صور باهته أمام الأدلـــة الـــتاريخية المؤكدة التي تثبت بكل البراهين والوقائع الصادقة بأن المصـــريين قد تمتعوا بهذه الحقوق ومارسوها بإرادة حرة واعية في كافة إرجـــاء مجـــتمعهم القديم بعد أن عرفوا كل أصول العدالة السياسية العامة والخاصة ، وإذا كانت هذه الأدلة عديدة ومتنوعة فإن أهمها يتلخـــــص في الآتي .

بالنسبة لنظام الحكـــم :

نظـــام الحكـــم في مصر القديمة كان أرقى وأنبل وأعدل نظام حكم عرفته البشرية طوال العصور القديمة – لأن الملك وإن كان يجمع بين يديه كل السلطات السياسية والتشريعية والقضائية والتنفيذية والدينية – كما كان يعتـــبر القائد الأعلى للجيش المصري ، أي كانت سلطاته مطلقـــــة ، إلا أنـــه كـــان ملتزم بقيود قد فرضت عليه كأساس لشرعية وجوده واستمراره عـــلى كـــرس العرش وباعتباره أبنا للآلهة – وأهم هذه القيود هو التزامه بالعدالـــة فـــي نظـــام حكمه وأهم مظاهر هذه العدالة هو احترامه للقوانين السارية ، وعدم الخروج على نصوصها بإصدار أوامر أو قرارات تحكميه

---

(١) د . محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – طبعـــــة ٢٠٠٣م – دار النهضة العربية – ص ١٠٠ .

أو تعسفية أو اتخاذه إجراءات تجور على حقوق الشعب السياسية [1] – فقد أشار عالم المصريات البلجيكي جاك بيرين في مؤلفه عن الدين والأخلاق في مصر القديمة بأنه قد رفعت ثلاث التماسات إلى أحد ملوك الدولة القديمة [٢٩٨٠ – ٢٦٨٠ ق ٠ م] ضد قرارات أصدرها الملك نفسه وكانت مخالفة لأحكام القانون وأن الملك قد أجاب على هذه الالتماسات وقبلها بدون تعنت وقام بإلغاء هذه القرارات وتثبت أحكام القانون ٠

وإلى جانب هذا قد جرت عادة الملوك في عصر الدولة الحديثة أن يوجهوا خطابا إلى الوزير بمناسبة تعيينه ، وهذا الخطاب كان يتضمن عددا وفيرا من النصائح والتوجيهات بضرورة تطبيق العدل ونشره بين الناس ، وذلك مثل الخطاب الذي وجهه الملك [تحتمس الثالث] الذي جلس على عرش مصر خلال الفترة من [١٥٠٣ – ١٤٤٩ ق ٠ م] إلى وزيره [رخمارع] وقال له فيه [**انظر عندما يأتيك شاك من مصر العليا أو السفلى ٠عليك أن تتأكد من أن كل شيء يتم طبقا للقانون ٠٠٠ وكل امرئ يحصل على حقه ، لا ينبغي أن يكون باستطاعة من فصل في دعواه أن يقول لم أمكن من الحصول على حقي ٠ أن ما يحبه الإله هو أن يتحقق العدل ، وأن ما يمقته هو أن يحابي طرف على حساب الطرف**

---

(١) محمد عبد الهادي الشقنقيري – دروس في تاريخ القانون المصري – طبعة ٩٧ / ١٩٩٨ – كلية الحقوق – جامعة عين شمس – ص ٨٢ – ٨٤ ٠

الآخـــر ٠٠ انظـــر إلى من تعرفه كما تنظر إلى من لا تعرفه ٠٠ لا ترد شاكيا قبل أن تستمع إلى قوله ٠٠ ولا تستشط غضبا ضد إنسان بلا مبرر ٠٠٠] ٠٠ وأيضـــا يعطي ديودور الصقلي أدلة أخرى مؤكدة على التزام المـــلك بـــالعدل واحترام القوانين حيث قال : **[وإذا بدا عجيبا أن الملك لم يتمـــتع بالحـــرية المطـــلقة في اختيار طعامه اليومي فاشد عجبا من ذلك بكثيراته لم يكن في قدرته أن يقضي في الخصومات أو يصرف ما يعن له مـــن أمـــور ، أو يقضي بعقوبة على أحد من الناس مدفوعا بكيد لـــه أو غيظ منه أو بأي دافع ظالم آخر بل عليه أن يتصرف وفق ما تنص عليه القوانين في كل حالة]** ٠٠٠ كما روي أيضا عن ما ابتكره المصريون من أسلوب فريد في محاسبة ملوكهم عند موتهم ،بأنه كان يشكل للملك المتوفى عندما يوضع نعشه أمام مدخل قبره محكمة تنظر فيما قدمه من أعمال أثناء حياتـــه وخـــلال فترة حكمه ، وكان مباح لمن يشاء أن يتهمه ، أمام ألوف الشـــعب الذيـــن كانوا يحضرون جنازته ، فإذا كانت أعماله مجيدة وعادلة اشترك الشعب مع الكهنة في تأبينه- أما إذا كانت فاسدة وظالمة ووضيعه ، تصـــايحت أصـــوات هذا الشعب رافضة تأبينه ، وأن كثير من الملوك قد حـــرموا من حق الدفن الرسمى الذي تخوله الشرائع ونص عليه في كتاب المـــوتى نتيجة اعتراض الشعب وذلك مثل الملك [ابريس] الذي ثار عليه الشـــعب وقـــتله لظـــلمة وفساده في عام ٥٦٨ ق ٠ م – ولذا كان الملوك يلتزمون بالعدل لا باعتبارهم أبناء الآلهة فقط وإنما خوفا من العـــــار الذي قد

يلحق بأجسادهم بعد الموت ، ومن اللعنة الأبدية كذلك [١] .

كثيرا من العلماء والباحثين قد أشاروا عن السند الأساسي الذي جعل ملوك مصر رغم نظام حكهم المطلق يلتزمون بالعدل ، وعدم اتباع أهواؤهم الشخصية أو القيام بأي إجراءات قد تؤدي إلى عرقلة الضمانات التي كانت تكفل لأفراد الشعب حق مواجهتهم ، وذلك بالقول بأنه إذا كان العقيدة الدينية التي قام على أساسها النظام السياسي للحكم قد أعطت هؤلاء الملوك طبيعة الهية ، إلا أنها قد وضعت عليهم ضوابط فرضت عليهم الالتزام بالعدل وتحقيق كل أمور الخير والصلاح لشعب مصر حتى يكتسبوا بحق صفة الألوهية ويكونوا من سلالة الإله حورس آله الخير والحق لكل أفراد الشعب [٢] .

وعلى أساس ذلك كان طبيعيا أن ينال ملوك مصر بنظام حكمهم القائم على العدل واحترام القانون ولاء شديدا ومحبة عميقة من كل أفراد شعب مصر مما يدل عن مدى توافر مفهوم العدالة السياسية العامة في المجتمع المصري القديم ، وقد عبر عن هذه الحقيقة ديو دور الصقلي حيث

---

(١) د · محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر القديمة – مرجع سابق – ص ١٠٤ – ١٠٦ ·

(٢) د · محمود السقا – تاريخ القانون المصري – ١٩٧٥ – كلية الحقوق جامعة القاهرة – ص ٤٠ – ٤١ ·

قال [ولما كان الملوك يلتزمون جادة العدل إزاء رعيتهم فقد استشعر القوم نحوهم من الولاء ما يزيد كثيرا عما يكنونه لأهلهم من حب • فلا يولي الكهنة ولا سكان مصر بكافة نسائهم وأولادهم وسائر مقتنياتهم الثمينة من الاهتمام ما يولونه لسلامة الملوك لذلك احتفظوا ردحا طويلا من الزمان بالنظام الأساسي الذي وضعه الملوك وظلوا يتمتعون بحياة سعيدة جدا في ظل هذه المجموعة من القوانين • هذا إلى أنهم قهروا شعوبا كثيرة وجمعوا ثروات طائلة ، وزينوا بلادهم بمبان ومنشآت لا تضارع ، سحر مدنهم بشتى أنواع النصب الباهظة النفقات] (١) •

كذلك لم يكن المصريون شعبا يقبل الظلم والاستبداد من حكامه بل كانوا شديدي التمسك بحقوقهم ، وشديدي الإصرار على التصدي للطغيان والفساد وإزالة كل ما يتعرضون له من ظلم واعتداء على أي حق من حقوقهم ، وتوجد شواهد عديدة تؤكد ذلك مثل ما ردده الفيلسوف المصري [أبوور] للملك دون خوف أورهبة أو تردد وهو يعبر له عن أسفه لحالة الفوضى والفساد التي عمت البلاد خلال الفترة الواقعة بين عصر الدولة القديمة والدولة الوسطى حيث قال له [إن ما تشهده البلاد بعض نتائج الاضطراب الذي زرعته يداك في طول البلاد وعرضها وسط السجس

---

(١) د • محمود سلام زناتي – تاريخ القانون المصري – طبعة ١٩٩٤ – دار النهضة العربية – ص ١٢٨ •

والجلهة ، ولذا ترى الناس يلجأون للعنف بعضهم ضد البعض الآخر] [١] .. وأيضـا ما جاء ببردية القروي الفصيح الذي ترجع قصته إلى عصر الدولـة الوسطى بأنه كان من أهل القرى وعندما غادر قريته ومعه بعض من المتاع ليقوم ببيعه في العاصمة ويشتري بثمنه بعض السلع التي يحتاج إليهـا تعرض لـه في الطريق رجلا من ذوي السلطة واستولى عنوه على دوابـه وأمتعـته ، فتوجه إلى المسئولين عن الأمن والنظام ليشكوا لهم ما حـدث ويطلب الإنصاف من ظلمه ، إلا أن المسئولين تعجبوا من فصاحته وسـوفوا في الاستجابة لطلبه من أجل أن يزدادوا من سماع حسن بيانه . فتوجه هذا القروي البسيط بكل حرارة وجسارة إلى الملك وامطره بوابل من الالتماسـات ليزيل عنه أسباب الشكوى التي أذته والمته حيث قال لـه **[يا مـولاي أقطع دابر اللصوصيه واحم البائسين وأرحم المساكين ، ولا تكن إعصارا يطيح بمن جاءك يشتكي ظلامته ... قل الحق وات العدل فالعدل قـوة والحـق شيء عظيم ، فكلاهما راسخ رسوخ الجبال الشوامخ ... شكوت أمري إليك ، فلم تصغ إلى طلبي ، صممت أذنك عن شكواي ، ولذا فـإني أرفـع أمـرني منك إلى آله الأموات ...]** [٢] .. وأيضا الثورة

---

(1) A. AYMARD et j. AUBOYER – Histoire – GÊNERAL DES civilisations – Tome I – L'orient et LA GRÊCE Antique – paris – 1962 – p. 52 .

(٢) د . محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق – ص ١٠٥ .

التي قام بها شعب مصر ضد الملك [ابريس] الذي جلس على العرش بعد وفـاة الملك [ابسماتيك] مؤسس الأسرة السادسة والعشرين ، وذلك بسبب ظـلمة واستبداده وفساد نظام حكمه الذي أدى إلى ازدياد نفوذ الإغريق في الـبلاد ، حيـث استطاع هذا الشعب بزعامة أما زيس [الذي قيل عنه بأنه كان من عامة الشعب] أن يحطم بكل قوة عرش الملك [أبريس] وينصب امازيس بدلا منه على عرش مصر عام ٥٦٨ ق ٠ م – وفي ذلك أشـار [هيـر ودوت] بـأن [**أمازيس وصل إلى السلطة ولم يكن أساس ملكه يسـتند على كونه من بيت شهير أو ممنوح البركة من الآلهة بل كان من عامة الشعب ، وأن المصريين نصبوه عليهم ملكا بعد أن قادهم في الثورة ضـد الملك الظالم [ابريس] ولمسوا فيه الحكمة والقوة والشجاعة التي تمكـنهم مـن القضـاء على بوادر الظلم والفساد والانحلال ، ومن نفوذ الإغريق الذي توغل في معظم أنحاء البلاد**] [١] .

فكـل هذه الأمثلة تدل بأن شعب مصر كان غير محروم من العدالة السياسـية الخاصة في إبداء الرأي والنقد والشكوى والثورة على الأوضاع الظالمة ٠

---

(١) د ٠ شفيق شحاته – التاريخ العام للقانون – طبعة ١٩٦١ – كلية حقـوق – جامعة عين شمس – ص ٢٩١ ٠

بالنسبة للنظام الطبقي :

تشير الحقائق الواردة في سجلات التاريخ أن النظام الطبقي لم يكن ظاهـرا بشـكل واضح في مصر خلال عهد الأسر الخمس الأولى لعصر الدولـة القديمة التي سادت فيها النزعة الفردية وهي بعد أن قام الملك مينا بـتوحيد ممـلكه الشـمال مع مملكة الجنوب وجعل مصر مملكة ذات كيان سياسـي واحـد عام ٣٢٠٠ ق ٠ م وأنشأ الأسرة الأولى حيث كان جميع أفراد شعب مصر متساوون تماما في كل الحقوق والواجبات ولا يوجد فرق بيـن العامل والفلاح وأي شخص مسئول في الدولة ، واستمر هذا الوضع حتى نهاية عهد الأسرة الخامسة حيث كانت أسانيد القانون خلال هذه الفترة تقـوم عـلى المسـاواة – أما بعد أن ظهر النظام الإقطاعي بداية من عهد الأسـرة السادسة وتفشى في المجتمع المصري بعد ذلك حتى عهد الأسرة العاشـرة وأحـدث فوضـى وانحلال في معظم أنحاء البلاد ، تولد النظام الطـبقي على أثر ذلك حيث انقسم المجتمع إلى طبقتين هما **طبقة الأشراف** إلى مثلها رجال الإقطاع ٠ **وطبقة العامة** التي مثلها العمال والفلاحين الذين ارتـبطوا بـرابطة التـبعية بأفراد الطبقة الأولى [١] – وخلال عهد الدولة

---

(١) د ٠ أحمـد فخـري – مصر الفرعونية – القاهرة ١٩٦٤ – الهيئة المصرية العامة للكتاب ص ١٤٨ وما بعدها ٠

– د ٠ شـفيق شـحاته – التاريخ العام للقانون – مرجع سابق – ص ١٢٤ – ١٢٥ ٠٠ =

الوسطى خفت حدة الطبقية في عهد الأسرتين الحادية عشر والثانيــة عشر – ثم عادت حرة أخرى للظهور بشكل واضح بداية من عهد الأسرة الثالثة عشرة حتى نهاية عهد الأسرة السابعة عشرة حيث انقسم المجتمع إلى أربع طبقات :

الأولــى :كــانت الطبقة الأرستقراطية وضمت أفراد الأسرة المالكه وكبار الموظفين وكبار رجال الدين •

والثانية :كــانت الطــبقة المتوســطة وضمت صغار الموظفين والتجار وأصحاب الحرف المختلفة •

والثالثة :كانت الطبقة الدنيا وضمت العمال والفلاحين •

والرابعة :كــانت طــبقة العبيد حيث ظهر نظام الرق في عصر الدولة الوسطى [وسوف نوضح ذلك فيما بعد] •••

وقــد استمر هذا الوضع خلال عصر الدولة الحديثة بداية من عهد الأســرة الثامــنة عشر وحتى نهاية العصر الفرعوني دون أي تغير سوى انضمام كبار قادة الجيش إلى أفراد الطبقة الأرستقراطية •

ولكــن على الرغم من وجود النظام الطبقي في مصر الفرعونية إلا أنــه لــم يكن سوى نظاما شرفيا لأن القانون المصري لم يفرق مطلقا في

= د • محمود السقا – معالم تاريخ القانون المصري – مكتبة القاهرة الحديثة ١٩٩٦ ص ١٦٢ – ١٦٣ •

المعاملة بين المصريين ، بل كان جميع أفراد الشعب أمام القانون سواء وظهر ذلك واضحا في مدونة بوكخرويس وقانون أمازيس ، وقانون دارا الأول – كما كانت لا توجد أي قيود قانونية تمنع انتقال أي شخص من الطبقة التي ينتمي إليها إلى طبقة أخرى أعلا منها إذا تطور في أداء عمله أو استطاع أن يحصل بمجهوده على ترقية في وظائف الدولة – وتوجد أمثله تاريخية عديدة لأشخاص كانوا ينتمون إلى أسر بسيطة وبيئات متواضعة ، وتدرجوا في الوظائف المختلفة حتى بلغوا أعلى المناصب ، مثل ما اكتشف في مقبرة [متن] الذي عاش في عصر الملك [سنفرو] حيث سرد الوظائف المختلفة التي شغلها أثناء حياته وأثبت بأنه كان موظف بسيط ثم رقى بمجهوده إلى الوظائف العليا – والنقش الذي يرجع إلى عهد الأسرة السادسة ويروى قصة حياة رجل يدعي [نخبو] كان يعمل في البداية بناءا عاديا ثم تدرج في مهنته حتى وصل إلى منصب رفيع وهو المعماري الأول لجلالة الملك ، هذا بالإضافة أن ملوك مصر الفرعونية كانوا جميعا يهتمون بتعيين المثقفين في المناصب الهامة في الدولة دون النظر لوضعهم الاجتماعي أو للأسر التي ينتمون إليها ، ودون أن يكون لهم أيضا وساطة من أصحاب النفوذ (١) .

---

(١) د . محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق – ص ٩٤ ، ٩٥ .

وعـلى هذا الأساس نرى أن النظام الطبقي في مصر الفرعونية لم يكـن يمـثل بصـفة رسمية عائقا جديا أمام دعائم وجود العدالة السياسية الخاصة لجميع أفراد شعب مصر •

بالنسبة لنظام الـرق :

يؤكـد معظـم الفقهـاء والمؤرخين بأن نظام الرق الخاص لم يكن معـروفا في القانون الفرعوني خلال عصر الدولة القديمة سواء في الفترة التي سادت فيها النزعة الفردية من عهد الأسرة الأولى حتى الخامسة أو في الفـترة الـتي انتشر فيها النظام الإقطاعي من الأسرة السادسة حتى نهاية الأسـرة العاشرة – وأنه ظهر فقط في عصري الدوليتين الوسطى والحديثة بدايـة مـن عهد الأسرة الحادية عشرة ، وأن طبقة العبيد التي وجدت في الـبداية كـان لا يوجـد من بينها شخص مصري واحد ، وإنما كان جميع أفرادها من جنسيات مختلفة ، وأغلبهم كانوا من أسرى الحروب والفتوحات الـتي قام بها ملوك مصر وعلى الأخص في عهد الأسرتين الحادية عشر والـثانية عشـر أي خلال الفترة من [١١٣٤ – ١٧٨٠ ق ٠ م] ، ومن عهـد الأسرة الثامنة عشر حتى الأسرة العشرين خلال الفتـرة مـن [١٥٧٠ – ١٠٩٠ ق ٠ م] ٠

وتشـير الوثائق التاريخية المؤكدة بأن القانون الفرعوني قد اعترف ببعض الحقوق للعبيد ، تزيد بقدر كبير جدا على الحقوق التي أقرتهـا لهم

معظـــم قوانين المجتمعات الحضارية الأخرى ، حيث كان للعبد أن يتزوج ويكون أسرة ، وينجب أولاد ينتسبون إليه ، كما كان له الحق في أن يتملك وتكـــون لــــه ذمة مالية مستقلة ، وأن يمارس الزراعة والصناعة والتجارة دون أن يمثل في ذلك سيده ، وإنما كان يقوم بها بنفسه ولحسابه الخاص ، بالإضـــافة إلى ذلك أن باب العتق كان مفتوحا إمام أي عبد في حالة ما إذا قدم عمل جليل في المجتمع ، أو أحرز بطولة وشجاعة في المعركة ، أو إذا احـــتمى بأحد المعابد المقدسة ، أو صدر حكم من القضاء بناء على شكوى مـــنه أثبت فيها أن سيدة قام بتعذيبه - هذا إلى جانب أن القانون الفرعوني كان يبيح الزواج بين الأحرار والعبيد ، وجعل زواج العبد من حرة يحرره هـــو وأولاده مـــنها ، وزواج الحر من العبده يحررها هي وأولادها منه ، وتوجد وثائق كثيرة تثبت ذلك [١] .

وعـــلى هـــذا الأساس لم يكن نظام الرق في مصر الفرعونية مثل معظـــم المجـــتمعات القديمة الأخرى يأخذ طابع الجمود والتشدد وإنما كان يتصـــف بالرحمة والتسامح حيث كان يضيق من مصادر الرق ويوسع من

---

(١) د . محمـــود الســـقا - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية - الطبعة الأولى - ١٩٧٠ - مكتبة القاهرة الحديثة - ص ١٨٥ - ١٩٣ .

- انظـــر مؤلفـــنا - الجرائم العدوانية على حقوق الوحدة البشرية في العصور القديمة - طبعة ١٩٩١ - دار النهضة المصرية - ص ٤٧ ، ٤٨ .

أســباب العتق - وبالتالي لم يمثل بصفة جدية عائقا صدا أمام توفير دعائم العدالــة السياســية الخاصة لكل أفراد شعب مصر مثل ما كان يحدثه في المجتمعات الحضارية الأخرى في شرق وغرب العالم القديــم .

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة :

نالت المرأة المصرية في العصر الفرعوني مركزا سياسيا وقانونيا واجتماعيا متميزا ، لم تناله بهذا القدر أي امرأة أخرى في معظم مجتمعات العصور القديمة . فقد كان لها أهلية متكاملة في إبرام التصرفات القانونية ، وفــي أن تتمــلك مــن العقارات والمنقولات بدون أي قيود ، وأن تتزوج وتشترط في عقد زواجها بعدم قيام زوجها بالزواج من امرأة أخرى ، وإذا لــم يلتزم زوجها بذلك يكون لها الحق أن تطلب منه مبلغا كبيرا من المال على سبيل التعويض ، كما كان لها الحق أن تشترط أيضا على زوجها أن يدفع لها مبلغا من المال كنفقة حين تطليقها ، وأن يقرر لها رهنا عاما على أموالــه لضمان تنفيذ ما عليه من شروط - وأيضا كان من حقها أن تطلب الطلاق من زوجها في حالة ما إذا اعتدى عليها بالضرب أو أساء معاملتها أو هجرها أو امتنع عن الإنفاق عليها [١] .

---

(١) د . عبد السلام الترمانيني - محاضرات في تاريخ القانون - طبعة ١٩٦٤ - كلية الحقوق - جامعة حلب - ص ٥٩ .

- د . عــادل بسيوني - التاريخ العام للنظم والشرائع - طبعة ٩٠ / ١٩٩١ كلية الحقوق - جامعة القاهرة - ص :

وتؤكــد المصادر التاريخية أيضا بأن المرأة المصرية لم يكن أمامها أي مانع من ممارسة أي مهنة أو عمل معين فقد مارست الطب والتجارة ، ومديــره أملاك ، والغناء ، والرقص ، والموسيقى ... الخ ، وعملت في حــرف عديــدة مثل الزراعة ، وصناعة النسيج ، والملابس ، والعطور ، والتحقت بسلك الكهنوت وشغلت بعض الوظائف الهامة بإدارة المعابد – كما كانت أهلا لتولي المناصب العليا في الدول والجلوس على عشر مصر مثل [مريت نيت] التي كانت من ملوك الأسرة الأولى ، والمرأة الجميلــــة [نيــتوكريس] التي كانت من ضمن ملوك الأسرة الرابعة ويقال بأنها هي التي قامت ببناء الهرم الثالث – و [نفرو سيك] التي يقال بأنها كانت آخر مــلوك الأســرة الــثانية عشر في عصر الدول الوسطى وهي ابنه الملك امنحات الثالث واخت امنمحات الرابع ، وأن حكمها لعرش مصر قد استمر ما يقرب من أربع سنوات ، وأيضا الملكة[تاوسرت] والملكة [حتشبسوت]

وإلى جانب هذا كانت أيضا أهلا في مباشرة الوصايا على الملك الذي لم يبلغ سن الرشد مثل الملكة [مري غنخ ان اس] زوجة الملك [بيبي الأول] الذي توفى أثناء طفولة ابنه وقامت هي بالوصاية على العرش ، والملكــة [اعح حتب] زوجة الملك [سقنن رع ناعا الثاني] الذي توفى ، واستشهد ابنه الأكبر [كامس] في حربة مع الهكسوس ، وقامت هي بالوصاية على ابنه الثاني صغير السن [أحمس]، وعندما بلغ وتولى الحكم حلت هي محله أيضا في العاصمة عندما خرج في العام الخامس من حكمه لساحة القتــال

ليحرر مصر من الهكسوس [١] .

وبالـــتالي كـــانت توجد مساواة تامة بين الرجل والمرأة في العصر الفرعوني مما يدل عن مدى توافر العدالة السياسية الخاصة لكل أبناء شعب مصر سواء كانوا ذكورا أو إناثا .

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي :

جميـــع فلاسفة مصر الفرعونية وأشهرهم بتاح حتب الذي ظهر منذ ما يقرب من ٢٧٠٠ سنة ق . م ، وأبوور الذي لمع فكرة منذ ٢٣٥٠ سنة ق . م واخناتون الذي كان من أعظم ملوك الأسرة الثامنة عشر في عصر الدولة الحديثة منذ ١٤٠٠ سنة ق . م – قد عبروا في منهجهم الفلسفي عن مـــدى توافـــر مبدأ المساواة بين جميع أفراد شعب مصر في كافة الحقوق والواجبات وأمام القانون ، كما أشاروا بأن العدالة السياسية العامة والخاصة كـــانت من ضمن الحقوق التي تمتع بها كل مصري وارتكز عليها المجتمع المصري القديم في مراحل تطوره [٢] .

---

(١) د . محمـــود سلام زناتي – المساواة بين الجنسين في مصر الفرعونية طبعة ٢٠٠٠ – دار النهضة العربية – ص ٤٧ وما بعدها .

(2) Henry thomas – the Great philosophers – New york – 1962 – PP 4 – 14 .

وبناء على ما تقدم عرف المصريون خلال العصر الفرعوني مفهوم العدالة السياسية العامة والخاصة ، ولم يمثل كل من الحكم المطلق والنظام الطبقي ونظام الرق أي عوائق جادة وصلده على مبدأ المساواة وعلى تمتع كل أفراد شعب مصر بقدر كبير من الحقوق السياسية ، لم تقرر لأي شعب من شعوب المجتمعات القديمة الأخرى كما سنرى فيما بعد .

المبحث الثاني
مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين حضارة بلاد ما بين النهريـــن

****

تعتـبر حضـارة بـلاد مـا بين النهرين من أقدم وأرقى وأزهى حضـارات العـالم القديم – ومعظم العلماء والمؤرخين قد أشاروا بأنها قد تـوازت مـع الحضـارة المصـرية القديمة في العهود الزمنية وفي النمو والتطور ، وتشابهت معها أيضا في كثير من النظم الاجتماعية والاقتصادية والقانونية – فقد ظهرت في هذه البلاد جماعات حضارية عديدة منذ أربعة ألـف سنة قبل الميلاد وهذه الجماعات قد استطاعت أن تكون مدن وممالك صغيرة مستقلة وكان كثيرا ما يحدث بينها خلافات وحروب مثل ما حدث بيـن مملكة [لاجاش] ومملكة [اما] من منازعات سبب الحدود أدت إلى اندلاع معارك ضارية بينهما انتهت بهزيمة الثانية وإبرام معاهدة سلام بين المملكـتين في عام ٣١٠٠ ق٠م واستمر هذا الوضع إلى أن تمكنت الأسرة البابلية في القرن الثامن عشر قبل الميلاد من توحيد هذه المدن والممالك في كيان سياسي واحد، وكان أشهر ملوكها حمورابي ٠

---

(١) د ٠ محمد بدر – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – طبعة ١٩٧١ – مطبعة جامعة القاهرة – ص ٤٥ وما بعدها ٠

وعـــن مدى توافر مبدأ المساواة وإدراك شعب بلاد ما بين النهرين لمفهـــوم العدالة السياسية العامة والخاصة والقدر الذي تمتع به كل فرد من أفراد هذا الشعب بالحقوق السياسية خلال العصور القديمة نوضح ما يلي :

بالنسبة لنظام الحكـــــم :

قام النظام السياسي في بلاد ما بين النهرين على فكرة الحكم الإلهي المطلق ، حيث اعتبرت السلطة وكل مقاليد الحكم بيد الآلة يمنحها لم يشاء من عبادة الصالحين لينوب عنه في الأرض ويمثله أمام البشر ، وينقل إليهم تعاليمـــه وكل ما تبتغاه مشيئته من أوامر ونواه ولذلك أخذ الملك في فلسفة الحكـــم صـــفة خليفة الآلة لأنه أحتل مكان الوسيط بين البشر والقـــــدرة الإلهيـــة [١] – وعـــلى أثر هذا الطابع الإلهي للملك والأصل الديني لنظام حكمة تمتع بسلطات مطلقة تجاه شعبة باعتباره يمثل الآلة وهو المطلق الذي ليـــس بعده شيء ولا مثله شيء ، وفوق كل البشر وعلى هذا الأساس جمع المـــلك بيـــن يديـــه كـــل السلطات الدينية والسياسية والتشريعية والتنفيذية والقضـــائية ، كمـــا كان القائد الأعلى للجيش ولا يسأل عن تصرفاته سوى أمـــام الآله وحده الذي يستطيع أن يحاسبه عن أخطائه باعتباره يمثله أمام الشـــعب ••• ، وحيث أن الآله يبغي العدل والخير بين البشر فكان الملوك

---

(١) د • عبد المجيد الحفناوي – تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – طبعة ١٩٧٢/ ١٩٧٣ – كلية الحقوق – جامعة الإسكندرية – ص ٣٧٨ •

يلتزمون بذلك في معظم تصرفاتهم ، فجعلوا حكمهم يقوم على العدل واحترام القوانين التي تنظم أمور البلاد خوفا من بطش الآله والتماسا لمرضاه ومحبته [١] ، وذلك مثل ما عبر عنه حمورابي سادس ملوك بابل في مقدمة القانون الذي أصدره خلال فترة حكمه[١٧٢٨ - ١٦٨٦ ق٠ م] حيث أظهر فيها ولاءه وتمجيده للآله [مردوك] وأعلن صراحه بأنه الذي أوصى إليه بهذا القانون لينتشر العدل والخير ويتحقق الأمان والاستقرار في المجتمع ، وبذلك بقوله [لقد دعاني الآله ، أنا حمورابي الأمير النبيل الذي يحترم الآلهة ويشيد العدالة ويقضي على الظلم والناس الأشرار ، ولا يجوز للأقوياء أن يعتدوا علي الضعفاء - أني قد أتيت لا نشر العدالة بين الناس كما تنشر الشمس ضيائها على الأرض ، أرسلني مردوك (الآله الأعظم) لا حكم بين الناس وأحمي الأرض - لذلك فأني وضعت القوانين والعدالة بينهم وهيأت لهم الخير والسعادة ، لا يجوز للقوى أن يعتدي على الضعيف ، ويجب علينا حماية الأرامل والأيتام ،وليتقدم مني المظلوم لا نصفه ، وليقرأ ما هو مكتوب على تمثالي ويتفهمه ويعرض حقوقه ويشعر بالسعادة ، ليقل كل مظلوم أن حمورابي سيد وأب لعموم رعيته] [٢] .

---

(١) د ٠ محمد عبد الهادي الشقنقيري - مذكرات في تاريخ النظم القانونية والاجتماعية - الجزء الثاني - كلية الحقوق - جامعة عين شمس - ١٩٨٤ - ص ١٨٤ ، ١٨٥ ٠

(٢) د ٠ محمود السقا - تاريخ النظم القانونية والاجتماعية - مرجع سابق - ص ٢٩٥ ٠

وعلى هذا الأساس لم يكن نظام الحكم المطلق في بلاد ما بين النهرين يمثل عائقا ضخما أمام مفهوم العدالة السياسية مادام أن الملوك كانوا ملتزمين بالعدل واحترام القانون خوفا من بطش الإلهة عليهم .

بالنسبة للنظام الطبقي :

انقسم شعب بلاد ما بين النهرين إلى عدة طبقات خلال عصوره القديمة ولم يكن هذا الانقسام مجرد نظام اجتماعي شرقي كما كان في مصر الفرعونية - بل كان نظام رسمي اعترف به القانون وجعل لأفراد كل طبقة حقوق والتزامات مختلفة غن أفراد الطبقات الأخرى- وظهر ذلك في قانون حمورابي حيث قسم أفراد المجتمع في كافة أنحاء البلاد إلى أربع طبقات ، وجعل كل طبقة متميزة عن الأخرى في تطبيق أحكامه :

فالأولى: كانت طبقة الأحرار وضمت الأشراف ومن لهم الحق المطلق في التملك وممارسة التجارة والاشتراك مع الملك في إدارة شئون البلاد ، وفي الدخول إلى مجلس الشيوخ ومعظمهم كانت تصدر لهم أوامر ملكية بإعفائهم من الضرائب إلى جانب منحهم بعض الامتيازات .

والثانية : كانت طبقة الكهنة الذين تمتعوا بنفس الحقوق والامتيازات المقررة لطبقة الأحرار بالإضافة إلى مكانتهم في حراسة المعابد وفي إسداء النصح للملك وتزويده بالآراء والحكمة .

والثالثة : كانت طبقة العامة وأطلق عليها طبقة المشكينو وهي طبقة المتواضعين التي كانت تضم العمال والصناع والمزراعين والمعتقين من الرق وحقوقهم كانت أقل بكثير من حقوق طبقتي الأحرار والكهنة •

والرابعة : كانت طبقة العبيد الذين كانوا يمثلون أدنى الطبقات ولم يقرر لهم القانون إلا حقوقا قليلة وخاصة ، وسوف نوضح ذلك فيما بعد –

وعلى أساس هذا التقسيم انتهك مبدأ المساواة فلم يكن أفراد الشعب سواسية أمام القانون ، لأن حقوق الشخص ووجباته في قانون حمورابي كانت تختلف باختلاف الطبقة التي ينتمي إليها فمثلا التعويض الذي كان يدفع لشخص ينتمي لطبقة الأحرار أو الكهنة إذا اعتدى على حقوقه كان أكبر من التعويض الذي يدفع لشخص ينتمي لطبقة العامة إذا حدث نفس الاعتداء على حقوقه ، وأيضا كانت عقوبة الجريمة الواحدة تختلف حسب الحالة الاجتماعية للجاني [١] ، وبالتالي فإن النظام الطبقي في بلاد ما بين النهرين قد أحدث خلل واضحا لمبدأ المساواة في الحقوق السياسية وفرض تعتيما على مفهوم العدالة السياسية الخاصة بين أفراد الشعب •

---

(1) A. AYMARD et Auboyer – op . cit – p 151

د • صوفي أبو طالب – مبادئ تاريخ القانون – طبعة ١٩٦٧ – دار النهضة العربية – ص ١٦٠ •

بالنسبة لنظام الرق :

ظهر نظام الرق في بلاد ما بين النهرين منذ أقدم العصور - وكانت مصـادر الرق عديدة ، مثل أسرى الحروب والذين استرقوا بسبب عجزهم عـن سـداد الديون المستحقة عليهم والذين حكم عليهم بعقوبات جنائية بأن يصـبحوا أرقـاء ، والذين باعوا أنفسهم بسبب الجوع والحرمان في سوق العبيد .... الخ ، والأرقاء لم يكونوا جميعا من الأجانب بل كان بعضهم وبنسـبة كـبيرة مـن المواطنين - وإذا كان قانون بلاد ما بين النهرين قد أعـطى بعض الحقوق للعبد مثل الحق في أن يتملك ويكون أسرة ، ويعتق إذا قدم لسيدة ثمن يساويه في الصفات كما كان لـه الحق أن يعترض أمام القاضي إذا أراد سيده أن يبيعه لرجل مشهور بالظلم والقسوة ، وللقاضي أن ينصـفه ويقوم بفسخ عقد بيعه إذا تأكد من ذلك - إلا أن هذه الحقوق كانت أقـل قدرا من تلك الحقوق التي أعطيت للعبد في مصر الفرعونية ، ويكفي أن العـبد في بلاد ما بين النهرين سواء كان ذكرا أو أنثى كان يوشم حتى يكـون ظاهـرا لوضعه الحقير في المجتمع ، وكان يتم بتريد الطبيب الذي يزيل هذا الوشم ، كما كان يعاقب عقوبة جسيمة قد تصل للإعدام من يساعد أو يقبل عنده عبدا هاربا (١) .

---

(١) د . عـبد السلام الترمانيني - محاضرات في تاريخ القانون - مرجع سابق - ص ٥٤ .

- د . عـادل بسيوني - التاريخ العام للنظـم والشرائع- مرجـع سابق - ص ٥٦ .

وفـــي ضـــوء ذلك يعتبر نظام الرق من العوامل الأساسية لانتهاك حقوق الإنسان السياسية في بلاد ما بين النهرين نتيجة التفرقة الواضحة بين أفراد الشعب في الطبيعة الإنسانية وتقسيمهم إلى أحرار وعبيد .

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة :

على الرغم من تمتع المرأة بحقوق كثيرة في بلاد ما بين النهرين ، إلا أن مركزها الاجتماعي والقانوني كان غير متساو مع الرجل مثل ما كان مقـــرر فـــي مصر الفرعونية – لأنها رغم تمتعها بأهلية الأداء والوجوب كانت في معظم الأحيان خاضعة لسلطة الرجل – فإثناء وجودها في منزل عائلـــتها كـــانت تخضع لسلطة رب أسرتها ، وعندما تتزوج كانت تخضع لسلطة زوجها ، وفي حالة وفاة زوجها بعد أن أنجبـــت أولاد منـــــه كانت لا يستطيع أن تتزوج مرة أخرى إلا بموافقـــة القاضـــــــي [١] ... وأي ما كان الأمر فلـــم تكن هناك مساواة متكاملة في الحقـــــوق السياسية بيـــن الـــرجل والمـــرأة فـــي بلاد ما بين النهريـــن مثل ما كان في مصر الفرعونية .

---

(١) د . عـــبد السلام الترمانيني – محاضرات في تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٥٥ – ٥٦ .

د . محمـــود السقا – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – مرجع سابق – ص ٢٩٧ وما بعدها .

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي :

عـلى الـرغم من أن الفكر الأدبي والفلسفي كان دوره محدود في حضـارة بـلاد مـا بين النهرين ولم يكن مثل معظم الحضارات الشرقية الأخـرى وعـلى الأخص مصر الفرعونية والهند والصين القديمة – لأنه اقتصـر عـلى سـرد وقائع عن أحداث الماضي لاكتساب الخبرة وإدراك تجـارب الزمن إلى جانب نسج بعض الاساطير الميثولوجية وبيان الحكمة مـن وجـود الحياة الإنسانية وذلك مثل أناشيد [انوما اليش] ، [ملحمة غيـلغميش] ، [الكـنوز الفكرية لاشور بانيبال] (١) ، إلا إن هذا الفكر قد عـبر عن مدى الخلل الذي كان موجود في مبدأ العدالة وعدم المساواة في الحقوق السياسية بين أفراد الشعب ..

وبناء على ما تقدم كانت العدالة السياسية العامة هي التي ظهرت في مجـتمع بلاد ما بين النهرين نتيجة لخضوع أفراد الشعب للسلطة الحاكمة وإطاعة ما تصدره من أوامر وقوانين اعتقادا منهم بأن الملك ملتزم بالعدل واحـترام القوانيـن باعتباره ممثل للآلة وحلقة الوصل بينهم وبين المشيئة الإلهيـة – أما مفهوم العدالة السياسية الخاصة فقد فرض عليه تعتيم بسبب

---

(1) A. AYMARD et j AUBOYER – op . cit – pp 172 – 182 .
- L. Delapart . La mesopotomie , les civilisations babyloniens et assyrienne – paris – 1923 – pp 173 ets .

النظام الطبقي ونظام الرق وعدم المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة ، إلى جـــانب أن ملوك بلاد ما بين النهرين لم يهتموا بقضية المساواة في الحقوق السياسية بين أفراد المجتمع .

المبحث الثالث
مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين الحضارة الهندية القديمة

****

صنعت الهند في العصور القديمة حضارة إنسانية تعتبر من أرقى الحضارات التي تألقت في العالم القديم ، حيث كانت موطنا عظيما للحكمة والفنون والابتكارات المختلفة ، وموقعا غنيا بالإنتاج الزراعي والصناعي والحرف اليدوية العديدة " وحيث كانت الهند ملتقى لهجرات أجناس عديدة جاءت معظمها من الشمال الغربي لممرات جبال الهمالايا وجبال سليمان ، ومن الشمال الشرقي لمجرى نهر براهما ، وكان جميع المهاجرين يتدفقون عليها منذ فجر التاريخ بقصد الاستقرار في سهولها الخصبة باعتبارها قطرا عظيم الاتساع وبه الأنهار الكثيرة والأراضي الخصبة الصالحة للزراعة في مواسم الصيف والشتاء[١] – فقد اصبح لشبعها القديم طابع خاص حيث اختلطت فيه الأجناس والسلالات ، ولكن على الرغم من اختلافه في الجنس واللغات والأديان ، إلا أنه قد أعطى أكبر تعبيرا عن حقيقة الوحدة البشرية وذلك لتماسكه واندماجه في بوتقه الحياة المشتركة التي جعلته يزدهر ويبتكر في كافة العلوم الإنسانية وفي فلسفة الفكر النافع وفي أقامت علاقات

---

(١) د . حسنى جوهر ، د . محمد مرسي أبو الليل – شعوب العالم – دار المعارف المصرية – الطبعة الأولى ١٩٦٥ – ص ١٣ وما بعدها .

حسنة مع الشعوب الأخرى في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية [١] – ولبيان مدى معرفة نظم وقوانين هذا المجتمع الحضاري لمفهوم العدالة السياسية خلال العصور القديمة نعرض ما يلي :

بالنسبة لنظام الحكم:

كان نظام الحكم عبارة عن نظام ملكي تكافئت فيه ثلاث سلطات هي سلطة الملك وسلطة الكهنة (البراهمة) ، وسلطة الشعب – وإذا كان في النهاية يخضع كل من الكهنة والشعب لسلطة الملك – إلا أن هذا الخضوع لم يكن مطلقا – حيث ثبت من الوثائق التاريخية المؤكدة أن النبلاء وممثلين عن الشعب هم الذين كانوا ينتخبون الملك استنادا على حكمته وشجاعته وعدالته وحسن أعماله وفضائله – وأن الملك كان لا يستطيع أن يعين أعضاء مجلس الشيوخ ورؤساء لجان التحكيم إلا بعد أن يجتمع مع ممثلين من الشعب لكي يتخذ قرارات في هذا الشأن بإجماع الأصوات [٢] ، كما كان لا يجوز له أن يعلن الحرب إلا بعد مداولات ومشاورات مع النبلاء والكهنة وممثلين عن الشعب معظمهم من رؤساء القبائل المختلفة حيث كانوا لا يوافقون له على شن الحرب إلا لأسباب خطيرة [٣] – هذا إلى جانب أن

(1) L. Bach Hofer – Early Indian – 1929 – paris – p 1 – 5 .

(2) A. AYMARD et j. AUBOYER – op . cit – pp 562 , 616 . 617.

(٣) د . حامد سلطان – القانون الدولي العام في وقت السلم – طبعة ١٩٧٢ القاهرة – دار النهضة العربية – ص ٧٦٤ .

كبار رجال الكهنوت كانوا منافسين أشداء للملك في سلطة إدارته للأقاليم وفي القرارات التي كان يصدرها وتتعلق بالنواحي الدينية والاجتماعية وجعلوه على أثر ذلك غير مطلق الصلاحية في هذا الشأن [1] .

وبالتالي فإذا كانت توجد نصوص في قوانين الهند القديمة توضح الصفة المقدسة للملوك ، بإنهم من أصل ديني ومحور العالم الإنساني وصورة الآلهة على الأرض في نشر العدل والحق والخير ، وأنهم يجمعون بين يديهم كل السلطات الدينية والدنيوية ، إلا أنه أمام هذه الأوضاع لم تكن سلطتهم في شئون الحكم مطلقة ، الأمر الذي يعبر عن وجود سمات ديمقراطية في نظام حكم المجتمع الهندي القديم ، ومفاهيم الديمقراطية تحتضن دائما فكرة العدالة السياسية العامة والخاصة حتى لو كانت هذه المفاهيم في مهدها الأول .

بالنسبة للنظام الطبقي :

انقسم المجتمع الهندي إلى ست طبقات وظهر ذلك واضحا في قانون مانو حيث كانت حقوق كل طبقة تختلف تماما عن الأخرى أمام القانون **فالطبقة الأولى** : كانت تضم رجال الدين (البراهمه) وقد وضعهم القانون على قمة طبقات المجتمع ومنحهم كافة الحقوق والامتيازات ، كما أعطى

---

(1) L. Bach hofer – Early indian – op . cit – p 91 .

لابـنائهم حـق شـغل الوظائف الهامة في الدولة – **والثانية** : كانت طبقة المحـاربين الإشراف (الكشتريا) الذين يأتوا في المرتبة الثانية من حيث التمـتع بـالحقوق والامـتيازات ، وكان لهم حق شغل الوظائف السياسية والإداريـة فـي الدولة إلى جانب اشتراكهم في المعارك ، ومعظهم كانوا يكونون عادة فئة ملاك العقارات • وكان الملك ينتمي إلى هذه الطبقة ويتم انـتخابه مـنها استنادا على صفاته وجليل أعماله ، **والثالثة** : كانت طبقة الزراع والتجار وتقرر لها قدر معين من الحقوق أقل بكثير جدا من حقوق أفـراد الطبقـتين السابقتين ، **والرابعة** : كانت طبقة العمال الذين تقرر لهم حقوق أقل من حقوق طبقة الزراع والتجار ، **والخامسة** : كانت طبقة العبيد الذيـن مثـلوا أدنى الطـبقات من حيث الحقوق التي تقررت لهم وسوف تـتعرض لها فيما بعد ، **والسادسة** : طبقة المنبوذين التي كانت عبارة عن فئة من أفراد الشعب لم يعترف لهم بأي حق من الحقوق العامة أو الخاصة، ومحـرم عـلى جميـع أفـراد الطـبقات الأخرى أن يتصلوا بهم أو حتى يلمسـوهـم [١] ••• وحيـث أن هـذا التقسـيم الطبقي قد اتصف بالشدة والصرامة ، ولم يسمح لأي فرد أن ينتقل من طبقته إلى طبقة أخرى تعلوها كما كان لا يجوز دينيا وقانونيا الزواج إلا بين أفراد الطبقة الواحدة فقط، فإن هذا قد مثل انتهاكا واضحا لحقوق الإنسان السياسية ، واحدث خللا في

---

(1) E.H. G. DOBBY – south east asia – New york – 1950 – pp 71 ets .

مفهوم العدالة السياسية الخاصة بين أفراد المجتمع الهندي القديم .

بالنسبة لنظام الرق :

كان العبيد يمثلون الفئة المحتقرة في المجتمع الهندي القديم بعد المنبوذين وفي البداية كان معظمهم من أحفاد السكان الأصليين وعلى الأخص الدرافيديين الذين غلبهم الأريون على أمرهم – ثم بعد ذلك أنضم إليهم الذين عجزوا عن سداد ديونهم ، وأسرى الحروب ، ومن حكم عليهم بعقوبة الرق ، والذين تخلوا بإرادتهم الحرة عن حقوقهم واعتبروا أنفسهم عبيدا رغبة في التكفير أو في قهر النفس [1] ، وحيث أن أفراد هذه الطبقة لم تكن لهم إلا حقوق ضئيلة للغاية فقد مثلوا مع أفراد طبقة المنبوذين الذين لم يعترف لهم بأي حقوق على الإطلاق ، انتهاكا جسيما لمبدأ المساواة في الحقوق ، وخللا واضحا في مفهوم العدالة السياسية بين أفراد الشعب الهندي القديم .

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة :

لم تكن المرأة الهندية مساوية للرجل في كافة الحقوق العامة والخاصة ، وذلك لأنه على الرغم من الحقوق التي اكتسبتها والدور الهام الذي قامت به داخل المجتمع – إلا أنها كانت دائما تخضع لسلطة رب

---

(1) A. AYMARD et j. AUBOYER – op . cit – p . 561.

الأسرة قبل الزواج و لسلطة زوجها بعد الزواج - كما كان لا يجوز لها أن تــتزوج مرة أخرى إذا توفى زوجها وكانت منجبه منه أولاد ذكور - وفي حالة ما إذا كانت أرملة وليس لها ورثة ذكور من وزجها الأول المتوفى ، كان في البداية لا يجوز أن تتزوج مرة أخرى إلا من شقيق زوجها المتوفى بهــدف تأمين استمرار النسل ثم أبيح لها بعد ذلك أن تتزوج من أحد أقرباء المتوفى ليحل محله في إنجاب أولاد للأسرة - هذا بالإضافة إلى أن المرأة كان يراقب سلوكها دائما والدها وشقيقها قبل الزواج وبعد الزواج بالاشتراك مــع زوجها [1] ، وبالتالي فإن عدم المساواة التامة بين الرجل والمرأة في المجــتمع الهــندي القديــم يفرض أيضا تعتيما على فكرة العدالة السياسية الخاصة في مفاهيم الشعب وفي نظم وقوانين الهند القديمة •

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي :

تأسس في الهند القديمة فكر أدبي وفلسفي متألق وأخذ طابع إنساني راقــي في كافة أرجاء العالم القديم ، حيث احتوى على قيم ومبادئ إنسانية وأخلاقيــة رائعة ، لذا قال الحكم الفرنسي فيكتور كوزان (**إن الهند موطن اســمي حكمه**) - وذلك نتيجة تعمق فلاسفة وأدباء الهند منذ أول العصور القديمة في فهم معنى الحياة البشرية وفي تفسير الغوامض وإدراك الجزئيات بواســطة العقــل وكونــوا من خلال هذا التعمق [فلسفة الأوبانيشاد] التي

(1) L. Boch Hofer – Eerly indian – op cit . pp 113 ets .

جمعـــت أفكارهم في سلسلة من أحاديث الحكمة والمثل العليا ، الأمر الذي جعل [شوبنهاور] وهو من أشهر فلاسفة العصور الحديثة يقول [ليس في العالم دراسة نافعة تسمو بالنفس مثل دراسة الأوبانيشاد] ، لأنها قد غرست فـــي نفـــوس الشـــعب الهندي أسس محبة جميع الكائنات ، وأعطتهم يقظه روحيـــة حقيقـــة بضـــرورة الـــترابط والتآخي في وحدة سياسية واحدة ، والاندفـــاع نحـــو شـــعوب المجتمعات الأخرى في الشرق والغرب لإقامة علاقات معهم على أسس من المحبة والإخلاص ٠

ومن أشهر والمع فلاسفة الهند القديمة [بوذا] الذي ولد عام ٥٦٣ ق ٠ م وتـــوفى عـــام ٤٨٣ ق ٠ م بعد أن أسس مذهب فلسفي يعتبر حتى الآن مـــن أروع المذاهب الفلسفية في تاريخ الإنسانية – حيث وضع فلسفة الأوبانيشاد التي تتلمذ عليها موضع الاختبار العلمي ، وأخـــــذ يجوب في المدن والأقاليم ليعلم الناس المحبة والإخلاص والتقوى وأســـس لهم فكرة محـــبة العـــالم أجمع ، كما أصبح من خلال فكرة الإنســـــي المتميز عن المســـاواة والعدالة رائد الديمقراطية الأول منذ فجر التاريـــخ ، حيث نظر إلى جميـــع الـــناس عـــلى أنهم ملوك عظماء ولا فوارق بينهم علــــى الإطـــلاق وجعل الشفقة والتقوى والمحبة هي سنة الحياة لجميع البشر على وجـــه الأرض ، ولـــذا كان إيمانه العميق بالعدل والحق والمحبة والأخوه الجامعة قد جعله يصوغ فلسفته العالمية على أسس الوحدة الصادقة لجميـــع

شعوب العالـــــم [١] •

وعــلى هــذا الأساس فإذا كان النظام الطبقي ونظـــام الــرق قد فــرض تعتيما على مفهوم العدالة السياسية فإن فلسفة الأوبانيشاد والفلسفة البوذية كانت دائما مع القدر المحدود لديمقراطية نظام الحكم تبعث أضواءا فـــي طــريق معــرفة هذا المفهوم بين أفراد المجتمع الهندي في العصور القديمــة •

(1) Henry thomas – the Geat philosophers – op . cit – pp 34 ets .

المبحث الرابع
مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين الحضارة الدينية القديمة

****

تشير سجلات التاريخ بأن الشعب الصيني قد استطاع بكفاحه منذ ما يقرب من ٤٥٠٠ سنة ق ٠ م أن يؤسس مجتمعا إنسانيا راقيا ، وأنطلق نحو التطور بجهوده الذاتية حتى تمكن من تكوين دعائم وركائز أساسية شيد بها حضارة رائعة تألقت في سماء مجد الشرق واعترفت برقيها وتقدمها كل شعوب المجتمعات الأخرى واعتبروها من ضمن أعظم حضارات العالم القديم حيث ازدهرت في جميع العلوم الإنسانية وأتقنت فن الزراعة والصناعة والحرف اليدوية العديدة ، كما تميزت بالفكر الأدبي والفلسفي الراقي وأصبحت موطن متميز للمثل العليا والنظم المثالية التي ما زالت سائدة ويتمسك بها الشعب الصيني في عصرنا الحاضر كرمز لسمو حضارته منذ فجر التاريخ [١] ... ولإيضاح مدى معرفة الشعب الصيني القديم لمفهوم العدالة السياسية ٠ نعرض ما يلي :

---

(1) A. AYMARD et j. Aurouer – op . cit – pp 574 ets .
- walter . A. Fairservis – the origins of oriental civiliwation – the New Anerican library – 1960 – pp 8 ets .

بالنسبة لنظام الحكم:

بعـد أن تمكـنت أسرة شيا من توحيد القبائل والعشائر الصينية في كيـان سياسي واحد عام ٢٢٠٥ ق ٠ م ، كان نظام حكم ملوكها يقوم على السلطة المطلقة ، أي كان الملك هو صاحب كل السلطات الدينية والدنيوية والقائد الأعلى للجيش ، وأساس هذا النظام كان يستند على أن الملك شخص مقـدس يقـوم بإتمـام الطقوس الموسمية والرسمية ومختص بتنظيم العالم الطبيعي ، وبتقديم كل الذبائح الكبرى إلى الآلهة ولأجداده الأموات – وأنه ملتزم في ضوء هذه الصفة بتطبيق العدالة وتوفير كل سبل الخير للرعية ، وكـان يستشـير الآلهـة بواسطة السحر عن بعض الإجراءات التي ينوي اتخاذها ، وعن الحصاد وتربية المواشي وهبوب الرياح وهطول الأمطار – وقـد اسـتمر هذا النظام متبع في عهد حكم أسرة شانغ التي استولت على عـرش المجتمع الصيني من أسرة شيا عام ١٧٦٥ ق ٠ م ، وهو أن الملك شـخص مقدس وملتزم أمام الآلهة وأجداده الأموات بتطبيق العدالة وتوفير الخير للشعب ٠

ولكـن بعـد أن استولت أسرة تشو الغربية على عرش الصين من أسـرة شـانغ عام ١١٢٣ ق ٠ م استند نظام حكم ملوكها على نظريـة [**تفويـض السماء**] لكي يبرروا استيلاءهم على مقاليد السلطة من ملوك أسرة شانغ – ومعنى هذه النظرية بأنهم قد اجتاحوا بقوة واقتدار حكم أسرة

شـــانغ تلبية لأمر السماء ، لأن السماء قد عهدت إليهم بحكم الشعب لما فيه خيـــرهم وهــناؤهم وأمــنهم واستقرارهم ، فإذا انحرف أي ملك عن ذلك وظــلمهم واســتبدهم وزعــزع أمنهم واستقرازهم يكون قد أضاع حقه في حكمهم ، ويفقد على أثر ذلك صفته الشرعية كملك لهم وتصيبه لعنة السماء ويجــوز شــرعا في هذه الحالة أن يثور عليه الشعب لإسقاط نظام حكمة وعــزلـــه عن العرش تحت مسمى [تغيير التفويض] ، من أجل أن يتولى الحكم بدلا منه ملك آخر يتوافر فيه كل صفات العدل والإنصاف والأخلاق الكريمة ليحقق لهم العدالة والخير والأمان والاستقرار ٠٠ وعلى أساس هذا الوضع أعتبر الملك يحكم نيابة عن آله السماء ، ويستمد سلطانه بالتفويض بما يتصف به الآله من عدل وحكمة وصلاح ، فإذا انحرف في نظام حكمة تلحقه لعنة السماء ويجوز للشعب أن يستخدم ضده نظرية[**تغيير التفويض**] وقد استمر هذا النظام متبع في عهود حكم الإسرات الأخرى طوال العصور القديمـــة كأســـاس لـــنظام حكم الملوك والأباطرة الذين جلسوا على عرش المجتمع الصيني ٠

ونظرية[**تفويض السماء**] وما يتبعها من نظرية[**تغيير التفويض**] تختــلف تمامـــا عن نظرية [**الحق الإلهي**] التي استند عليها ملوك أوربا كأساس لشرعية حكمهم المطلق وذلك من حيث الآتي ٠

* نظرية [**الحق الإلهي**] تعطي للملك الحق في الحكم المطلق من الناحية النظرية والعملية دون أن يسأل أمام شعبة – في حين نظريـــــــة

[**تغيير التفويض**] تعطي للملك أو للإمبراطور الحق في الحكم المطلق من الناحية النظرية فقط أما من الناحية العملية فأنه يكون مسئولا أمام شعبة إذا أنحرف في حكمه ولم يحقق لهم العدل والخير والأمان والاستقرار •

* نظرية [**الحق الإلهي**] تجعل كل تصرفات الملك مشروعة سواء تحقــق مــن خلالها خيرا أو شرا – في حين نظرية [**تفويض السماء**] لا تجعــل تصــرفات الملك أو الإمبراطور مشروعه إلا إذا تحقق من خلالها العدالة والخير لشعبه •

* نظرية [**الحق الإلهي**] لا تعطى للشعب أي حق في الثورة على المــلك مهما كان نظام حكمة عادلا أو ظالما – في حين نظرية [**تفويض الســماء**] وما يتبعها من نظرية [**تغير التفويض**] تعطي للشعب الحق في الثورة على الملك أو الإمبراطور إذا كان نظام حكمه فاسدا •

وفي عهد حكم إمبراطورية هان الغربية قام [**دونغ تشونغ شو**] الوزير الأكبر للإمبراطور [**هان وو دي**] خلال الفترة [١٤٠ – ٨٧ق٠م] وهــو من أشهر حكماء هذه الحقبة في الفكر السياسي ، وكان دائما يردد بــأن الإمبراطور يجب أن يفعل بمقتضى وحي السماء ، وأن يطبق سياسة العطــف والعــدل والــرحمة عــلى الشعب حتى تهبه السماء . المحاصيل الزراعية الوفيرة وكل أمور الخير – بصياغة [**نظرية الطيرة**] ومدارهــا

يتلخص في أن فساد سياسة الحكم تؤدي إلى انفكاك النظام الطبيعي للمجتمع البشـــري وتفسخه نتيجة الكوارث التي تحل عليه من غضب آلهة السماء ٠ وهـــذه النظرية قد انتشرت وجعلت أباطرة هان الغربية والشرقية يلتزمون بالعدالة وتحقيق الخير خوفا من الكوارث التي قد تدمرهم إذا أفسدوا في نظام حكمهم ٠

إلى جانب ذلك قد ورد في سجلات تاريخ الصين ، ما يفيد بأن نظام الحكم قد عرف في بعض الأحيان نظام الرقابة على السلطة ، وإن الرقباء كانوا يعينون لملاحظة تصرفات الحاكم والموظفين التابعين له ، وكان من حقهـــم معارضـــة أوامر الحاكم سواء كان ملكا أو إمبراطوراً ، إذا كانت تجـــافي العدالـــة أو الصالح العام – وأنه اتصل بمسألة الرقابة فكرة أهمية الـــرأي العـــام التي نمت أيضا في وجدان الشعب الصيني طوال عصورة القديمـــة بـــأن [**السماء ترى وتسمع بعيون الشعب واذانة – وتعبر عن عدم موافقتها إذا كان هناك سخط من الشعب من فساد نظام الحكم**] ٠

وبالتالي فإن نظرية[**الشخصية المقدسة للحاكم**] ونظرية [**تفويض السمـــاء**] ومـــا يتبعها من نظرية [**تغيير التفويض**] ونظرية [**الطيرة**] ونظرية [**الرقابة على أعمال السلطة**] والفكرة التي اتصلت بها عـــــــن [**أهميـــة الـــرأي العـــام**] خيـــر مـــا يؤكد بأن الشعب الصيني قد مارس الديمقراطية في عصوره القديمة وعرف بأن مسألة الحكم للشعب وبموافقة

الشـــعب وليس من الحكومة للشعب ، وأن استمرار الملك في حكمه يكون بناء على اقتناع الشعب بصلاحية نظامه وعدله ، وليس بناء على ما يملكه من قوة ونفوذ وبطش والدليل على ذلك التمرد والعصيان الذي كان يحدث دائمـــا مـــن عامـــة الشـــعب خـــلال العصور القديمة عندما كان الملك أو الإمـــبراطور يظـــلمهم أو يستبدهم دون أي خوف من قوته ونفوذه ، وهذا التمرد والعصيان كان يستمر حتى يتم خلع أو قتل هذا الملك أو الإمبراطور ليحـــل محلـــه آخر يلتزم بالعدل والحكمة وفعل الخير [١] ... وحيث أن الديمقـــراطية هي الحضن الدافئ للحقوق السياسية ، فإن ذلك يدل بأن نظام الحكم في الصين القديمة كان يعرف مفهوم العدالة السياسية العامة والخاصة وأن الـــثورات الدموية الكبرى التي حدثت مرات عديدة ودونت أحداثها في

---

(١) انظـــر مؤلفـــنا : التاريخ العام لأهم نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – طبعة ١٩٩٩ – دار النهضة المصرية – ص ١٦٨ ، ١٦٩ ، ٣٤٠ – ٤١٩ ، ٤٩٠ – ٤٩٨ .

– د . فـــؤاد شبل : حكمة الصين – طبعة ١٩٦٨ – دار المعارف بالقاهرة – ص ٢٨ وما بعدها .

– تـــاريخ الصـــين – الجـــزء الأول – أعداد مجموعة من علماء التاريخ في الصين – طبعة ١٩٨٩ – مطبعة اللغات الأجنبية ببكين – مجلة بناء الصين– ص ٤٠ وما بعدها .

- Marcel . Granet – La civilisation chinaise – paris – 1929 . pp 81 ets .

سـجلات تـاريخ الصـين مثل ثورة [العامة والعبيد] عام ٨٤١ ق٠ م ، وثورة [الفلاحين] عام ٢٠٦ ق ٠ م ، وثورة [الغابات الخضر] عام ١٧ م وثورة [الحواجب الحمر] عام ١٩ م ، وثورة [الشالات الصفر] عام ١٨٥ م كانت من أجل تمسك الشعب بمفهوم العدالة السياسية عندما انحرفت السلطة عن الالتزام بالعدالة وتحقيق الصالح العام ٠

بالنسبة للنظام الطبقي :

ظهـر النظام الطبقي في الصين القديمة في نهاية العصر الحجري الحديث ومع بداية عهد حكم أسرة شيا التي افتتحت العصر الملكي الذي بدأ عـام ٢٢٠٥ ق ٠ م وهـو يمثل أول أزمان العصور القديمة – حيث انقسم المجتمع في المرحلة الأولى لظهور هذا النظام إلى ثلاث طبقات [**إشـراف – عامة – عبيد**] ومع اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء وازدياد ظهور أصـحاب النفوذ تبلور هذا النظام في العهود الأخيرة للعصر الملكي وانقسم المجـتمع إلى ثمـان طـبقات هي [**طبقة الأمراء – طبقة الوزراء وكبار الموظفين في الدولة – طبقة الكهنة – طبقة قادة الجيوش – طبقة الأدباء والفلاسفة – طبقة كبار التجار– طبقة الصناع والمزارعين– طبقة العبيد**] ومـع ظهور أمراء الإقطاع وازدياد نفوذهم ارتفع عدد الطبقات إلى عشرة فـي عصر الانفصال الذي أعقب العصر الملكي واستمر من[عام ٤٧٦ – عـام ٢٢١ ق ٠ م] وهي حسب الترتيب[**طبقة الإشراف – طبعة الوزراء وكبار الموظفين – طبقة الإقطاع – طبقة قادة الجيوش – طبقة الكهنة –**

طبقة الأدباء والفلاسفة - طبقة كبار التجار - طبقة المزارعين - طبقة الصناع - طبقة العبيد] ونتيجة لتحطيم نفوذ الإقطاع في العصر الإمبراطوري الذي أعقب عصر الانفصال واستمر من [عام ٢٢١ ق ٠ م - ٢٢٠ م] أصبح عدد الطبقات تسعة فقط ٠

وإذا كان هذا النظام قد أقرته قوانين عديدة ونتج على أثر ذلك خلل واضح لمبدأ المساواة بين أفراد الشعب - إلا أن سجلات تاريخ الصين تثبت بأن هذا النظام لم يستمر بصفة دائمة طوال العصور القديمة ، وإنما كان يتم تحطيمه في بعض الفترات بتشريعات يصدرها الحكام من أجل تهدئه ثورة عامة الشعب وإصلاح أحوال البلاد من الظلم والفساد وتحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع وذلك مثل تشريع الملك [بينغ وانغ] الذي أصدره في عام ٧٧٠ ق ٠ م ونظم به المجتمع الصيني وأصلح أوضاعه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية التي اختلت تماما في نهاية حكم أسرة تشو الغربية ، وحد من النظام الطبقي بعد أن قضى على نفوذ الأمراء ورجال الدين وأتاح الفرصة أمام جميع أفراد الشعب في تولي الوظائف العامة - وتشريع الإمبراطور [تشن شه ٠ هوانغ ٠ دي] الذي أصدره عام ٢٢١ ق ٠ م واقتلع به جذور الإقطاع وقضى تماما على نفوذ الأمراء وجعل شغل الوظائف العامة في الدولة حق لجميع أفراد الشعب - وتشريع الإمبراطور [وو - دي] الذي أصدره عام ١٤٠ ق٠ م وحطم به النظام الطبقي بعد أن تخلص تماما من نفوذ الإقطاع وطبقة النبلاء واستعان في تنظيم شئون الإمبراطورية وإدارة الأقاليم الصينية

بـــرجال مـــن عامـــة الشعب مشهود لهم بالعدل والنزاهة والحكمة كما جعل الالـــتحاق بوظائف الحكومة يقوم على نظام اختيار أفضل المتقدمين علميا وخـــلقيا لشغل هذه الوظائف دون النظر إلى وضعهم الاجتماعي أو الأسر التي ينتمون إليها [١] ... وبالتالي لم يحدث النظام الطبقي خللا مستمرا في حـــق المســـاواة ولا أثر معتم مستمر على مفهوم العدالة السياسية الخاصة طوال العصور القديمة .

بالنسبة لنظام الرق :

ظهـــر نظـــام الرق بعد أن تبلور نظام الملكية الخاصة في المجتمع الصـــيني خـــلال العهد الأخير للعصر الحجري الحديث وعلى الأخص في نهايـــة القـــرن الـــثاني والعشرين قبل الميلاد ؛ نتيجة لتفكك أواصر الملكية العامة وظهور طبقتين : **الأولـــى**: من الأغنياء وأصحاب النفوذ والسيطرة **والـــثانية** : مـــن الفقـــراء الذين خضعوا أمام الحصول على الطعام للطبقه الأولى فظهـــرت العلاقـــة بيـــن السيد والعبد مع بداية العصر الملكي الذي دخـــلت به الصين أبواب العصور القديمة في القرن الواحد والعشرين قبل الميلاد .

---

(١) مؤلفـــنا – التاريخ العام لأهم لنظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – مرجع سابق – ص ٤٨٢ وما بعدها .

- Rene Grosset – la chine et son art – paris 1951 – pp 191 ets.

اعـتمد عـلى العبيد في جميع الأعمال الشاقة التي دفعت المجتمع الصيني للـتقدم الحضـاري - فحفـروا الخنادق وشقوا الترع والقنوات وأصلحوا مسـاحات شاسـعة من الأراضي لتكون صالحة للزراعة ، وصرفوا مياه الفيضـانات ، وقـاموا بـتربية الحيوانات والمواشي لأسيادهم ، وصنعوا الأدوات الراقية للأرستقراطيين وجميع الآلات المعدنية والحجرية الخاصة بوسـائل الإنتاج الزراعي والصناعي ، كما حققوا بأعمالهم القاسية ثروات هائـلة لمـلوك الأسر الحاكمة وأصحاب الطبقات العليا في المجتمع حيث كانت تذهب ثمار كدهم إلى بيوت سادتهم .

بالإضـافة إلى ذلك كان معظم جنود الجيش من العبيد - إلى جانب استخدامهم أيضا كقرابين لأسيادهم بدلا من المواشي والحيوانات ، وقد جاء فـي سـجلات لغة العظام الكهنوتية أن أحد السادة قد ذبح ٢٦٥٦ عبدا في إحـدى المناسبات الدينية ، وأنه قد تم ذبح ٤٠٠ عبدا عند وفاة أحد ملوك أسرة شانغ كقربانا لـه ، كما أشير في سجلات تاريخ الصين أن عند وفاة الإمـبراطور [تشن . شه . هوانغ . دي] قد دفن معه آلاف الأحياء من العبيد الذكور والإناث ليؤنسنه في قبره .

وإذا كـان ذلـك يعتبر خللا جسيما لمبدأ المساواة وانتهاكا صارخا لحقـوق الإنسـان - إلا أن الوثائق التاريخية تثبت بأن العبيد لم يستسلموا للظلم والطغيان وقسوة المعاملة البشعة وإنما كانوا يجابهون كل ذلـك

بالإهمال المقصود في العمل وتخريب أدوات الإنتاج والهرب من المواقع ، والقيام بثورات دموية ضخمة نجحت معظمها في تحطيم أنظمة حكم عديدة ودبت في نفوس أسيادهم الرعب وحرمتهم من طعم الاستقرار – وأنه على أثـر ذلـك قد استطاعوا أن يكتسبوا بعض الحقوق في فترات كثيرة خلال العصـر المـلكي وعصر الانفصال ، ثم تحقق لهم حلمهم في المساواة في عهد إمبراطورية هان الغربية والشرقية ، حيث أصدر الإمبراطور **[وانـغ مانغ]** في عام [٤٩ ق ٠ م] أول تشريع في العالم القديم بأسرة الغي فيه نظام الرق ٠ ومنع تماما حركة بيع وشراء العبيد في جميع الأقاليم الصينية ، ثـم قـام بعـد ذلك الإمبراطور **[تونغ سون شو]** الملقب بالإمبراطور الأبيـض بإصـدار تشريع آخر في عام ٢٥ ميلادية حرر فيه جميع العبيد وجعل طبقتهم تذوب تماما في طبقة عامة الشعب الأحرار[١] .

وبالتالي لم ينشر نظام الرق ظلاما قاتما بصفة مستمرة على مفهوم العدالـة السياسـية في المجتمع الصيني ، لأن العبيد لم يستسلموا لأساليب الظلم والقسوة والطغيان ، ونتيجة كفاحهم المستمر حصلوا على الحرية التي لـم يعرف معناها كل عبيد المجتمعات الإنسانية الأخرى في شرق وغرب العالم القديم ٠

---

(١) مؤلفـنا الـتاريخ العـام لأهم نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – مرجع سابق – ص ٧٩ – ١٥٩ ، ص ٥٥١ – ٥٥٥ .

(2) Henry Maspero – la chine Antique – paris – 1927 – pp 75 ets.

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة :

رغم أن المجتمع الصيني قد أعطى حقوق كثيرة للمرأة ، وأن المرأة كـان لها دور كبير في بناء الحضارة الصينية وتطورها على مر العصور القديمـة - إلا أنهـا لـم تتسـاو مع الرجل في كل الحقوق - لأن الوثائق التاريخية تثبت بأنها كانت تخضع دائما لسلطة الرجل - فقبل الزواج كانت تخضـع تماما لرب الأسرة ، وبعد الزواج كانت تدخل تحت سلطة زوجها الـذي كـان يحـل مباشرة مكان والدها ويصبح قائدا لها ، ويقول العلماء والمؤرخين أيضا بأن الفتاة كان تعزل عن أخوتها عندما تبلغ سن السابعة ، فيمتنع عليها أن تجلس على نفس الحصيرة الذي يجلس عليها أخوتها ، كما يمتنع عليها أن تتناول الطعام معهم ، وعندما تبلغ سن العاشرة كانت تفرض عـليها عزلة كاملة ولا يسمح لها بالخروج إلا في حالات نادرة بشرط أن تكون منقبة وبصحبة وصيفة، وأنه في الطبقات الوسطى كان يتم تشوية قدم النساء للسيطرة عليهم ومنعهن من الحركة والخروج من المنزل - هذا إلى جـانب أن الطـلاق كان في الغالب في يد الزوج أو أسرته ، وأنه كان لا يجـوز قانونـا للمرأة التي توفى زوجها بعد أن أنجبت منه أن تتزوج مرة أخـرى ، وإنما كان عليها أن تلتزم بالعفة وتقوم بتربية أولادها ... وفي ضـوء ذلـك كـان يوجد عدم مساواة تامة بين الرجل والمرأة في الحقوق السياسـية والحقوق الأخرى لأنها كانت تخضع طوال حياتها لمبدأ التبعيات الثلاث الذي كان يقضي بتبعيتها لأبيها حال صغرها ، ولزوجهـا أثنـاء

الزواج ولابنها الأكبر بعد وفاة زوجها [١] .

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي :

كـــان للفكر الأدبي والفلسفي دور كبير جدا في بلورة مفهوم العدالة السياســية عند الشعب الصيني بداية من عهد الأباطرة الأسطوريين وهم – فوهس [٢٨٥٢ – ٢٧٣٧ ق ٠ م] الذي علم الناس الصبر والعزيمة وقوة الإرادة ، **وشين توينج** [٢٧٣٦ – ٢٦٨٢ ق ٠ م] الذي علم الناس أصول العمل في الحياة ، **وهوانغ دي** [٢٦٩٧ – ٢٥٩٧ ق ٠ م] الذي علم الناس القــدرة على الاختراع والابتكار ، **وياو** [٢٣٥٦ – ٢٢٥٢ ق ٠ م] الذي عــلم الناس أصول التسامح والمحبة والعدل ، **وشــون** [٢٢٥٠ – ٢٢٣٧ ق ٠ م] الــذي أعطى للناس أفضل الحكم والمثل العليا في البر والتقوى ، ويوى [٢٢٣٣ – ٢٢١٨ ق ٠ م] الذي علم الناس أصول العدالة والحكمة وفـــي العصر الملكي تطورت النظم الثقافية وأدت إلى أتساع مفاهيم الشعب الصيني في الأمور السياسية وعلى الأخص بعد ظهور خمس مؤلفات كبرى تعتــبر مـــن أهم نظم التراث الثقافي للصين القديمة وهي كتب [الأغاني ،

---

(١) مؤلفــنا – التاريخ العام لأهم نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – مرجع سابق – ص ٥٠٦ وما بعدها .

– د ٠ محمــود ســلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق – ص ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٩١ ، ١٩٥ .

والـتاريخ ، والطقـوس ، **حوليـات الربيع والخريف** ، **المتغيرات**] ...
وخـلال عصر الانفصال ظهرت نهضة فلسفية كبرى بلورة الفكر السياسي
في المجتمع الصيني ، وذلك نتيجة ظهور أشهر فلاسفة الصين في العصور
القديمة مثل **لاوتسي** ، **وكونفوشيوس** ، **ومنشيوس** ، **وموه تسي** ، **وشيون**
تسـى – كمـا ظهـرت أيضـا في هذا العصر مدارس فلسفية عديدة مثل
المدرسـة الكونفوشيوسية ، **والمدرسة الطاوية** ، **والمدرسة الموهية** التي
اقتـبس فكـرها الفلاسفة الذين أسسوا مذهب الرواقية في بلاد الإغريق ،
والمدرسـة الشرائعية التي استند على فكرها ماكيا فيلي في تأسيس فلسفته
السياسـية ... وفي العصر الإمبراطوري تطور الوعي السياسي في كافة
أرجاء المجتمع الصيني نتيجة ظهور أشهر أعلام الحركة الثقافية مثـل
[دونـغ تشـونغ شـو] صاحب نظرية [**التواهب بين السماء والأرض**]
ونظـرية [**الطيرة**] إلى سبق عرض مضمونها – و [**سيما تشيان**] الذي
ألـف كتاب [**سجلات التاريخ**] – و [**وانغ تسونغ**] الذي ألف كتاب [فن
التوازن] – و [**بان قوة**] الذي ألف كتاب [**تاريخ أسرة هان**] – وجميع
هذه المؤلفات إلى جانب مؤلفات أخرى مثل [**المعرفة الكبـرى**] و
[**المختارات**] و [**مذهب الوسط**] قد تناولت مفهوم العدالة السياسية العامة
والخاصـة ، ومثلت بالتالي أعمدة التثقيف السياسي للمجتمع الصيني خلال
هذا العصر والعصور الأخرى التي تلته (١) .

---

(١) مؤلفـنا – التاريخ العام لأهم نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – مرجع سابق – ص ٢٨١ وما بعدها .

وقـد كـانت كل هذه الاتجاهات الفلسفية والأدبية تستند على معان سـامية واحـدة بـأن جميع البشر أحرار ومن طبيعة إنسانية واحدة ، وأن الأخوة الجامعة التي تضم كل الشعوب في كيان الإنسانية الواحدة هي أساس الوجـود الكـلي في الكون ، وأن عدم المساواة في الحقوق ووجود أحرار وعـبيد يـنزع الطابع الإنساني من حياة البشر ، ويجعلها غابة تسود فيها الوحشية والظلم والطغيان .

وعـلى هذا الأساس كان للفكر الأدبي والفلسفي دور كبير وهام في توفير دعائم فعاله بلورت مفهوم العدالة السياسية العامة والخاصة في كافة أرجاء المجتمع الصيني القديم .

ولذلـك فـإذا كـان المجتمع الصيني القديم قد وجد فيه نظام الحكم المطـلق والـنظام الطبقي ونظام الرق ، وعدم المساواة التامة بين الرجل والمـرأة - إلا أن الشـعب الصـيني كان من أقوى الشعوب التي تمسكت بالحقوق السياسية ، حيث كان لديه إدراك متسع عن مفهوم العدالة السياسية العامة والخاصة خلال العصور القديمة .

---

(١) د . فؤاد شبل - حكمه الصين - مرجع سابق - ص ٣٠ وما بعدها .

(٢) د . نـور الدين حاطوم وآخرين - موجز تاريخ الحضارة - طبعة ١٩٦٤ - دمشق - سوريا - ص ٢٤٠ وما بعدها .

الفصل الثاني

مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين الحضارات الغربية القديمة

لــم تظهر مجتمعات إنسانية ذات طابع حضاري مميز في سجلات تــاريخ العالم الغربي إلا في القارة الأوربية ، حيث انتشرت فيها جماعات بدائية عديدة حول الأنهار والسهول الخصبة منذ ٢٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، وهــذه الجماعــات كانت غير مستقرة ، ولم ينجح منها في تكوين حضارة إنســانية فــي العصور القديمة سوى الإغريق والرومان – أما الجماعات الأخــرى الــتي لــم يكتب لها النجاح في ذلك خلال العصور القديمة فإن أشهرها ما يلي :

***الآريون** : وهــم الجماعات التي تكونت في وسط جنوب شرق القــارة الأوربيــة مــنذ عام ٢٠٠٠ ق . م ومعظم أفرادها من العنصر الــنوردي أصــحاب البشرة الشقراء والعيون الزرقاء ، وكانوا يعيشون في البداية على جمع القوت ، ثم تعلموا الرعي وزراعة بعض المحاصيل ، إلى جانب اتقانهم لفنون القتال بعد أن تمكنوا من صناعة بعض الأسلحة المعدنية وعندما جف رزقهم واشتدت عليهم برودة الجو القارص في هذه المناطق ، نــزح بعضهم منذ عام ١٦٠٠ ق . م إلى آسيا الصغرى حيث انضم جزء منهم إلى الحيثيين الذين استوعبوهم وعينوا معظمهم في الجيش لاستغــلال قوتهم ومهارتهم القتالية في الفتوحات التي كانت تقوم بها الدولة الحثية في آســيا الصغرى ومنطقة الشام ، والجزء الآخر منهم وكان أكثر عددا اتجه إلى جنوب شرق آسيا حيث دخلوا الهند كغزاة فاتحين عن طريق ممر خيبر

واستقروا هناك بعد أن تمكنوا من فرض سيطرتهم ونفوذهم على سكان البلاد وخاصة قبائل الدرافيديين - أما البعض الآخر فقد نزحوا إلى جنوب القارة الأوربية نحو شواطئ البحر الأبيض المتوسط في الجزء المسمى ببلاد اليونان حيث كان يغتني بالأنهار والسيول الخصبة والطقس المعتدل عن المناطق التي نزحوا منها - وقد اصطدموا في بداية نزحهم مع سكان البلاد حيث اعتبروهم غزاه فاتحين ، ولكن في النهاية عقد صلح دائم بينهم بعد صراع وحروب طاحنة استمرت فترة طويلة تزيد عن مائة عام ، وأصبحوا كما سنرى فيما بعد من ضمن شعب الإغريق [١] .

وبالتالي ذابت الجماعات الاريه التي كانت تعشق القتال وعمليات الغزو والسطو في كيانات الشعوب الأخرى ، وأصبح لا يوجد لها كيان سياسي خاص بها في هيئة مجتمع حضاري مستقل داخل القارة الأوربية ، يمكن أن نحدد من خلاله مفهوم العدالة السياسية بين أفراده خلال العصور القديمة .

---

(1) H. G. wells – Ashort history of the world – 1932 – london pp 121 . ets .

د . عبد المنعم شميس – اليونان – أرض الفكر والفن– مطابع الدار القومية بالقاهرة ١٩٦٠ ص ١٦ ، ١٧ .

***قبائل الجرمان** : يرجع أصلهم التاريخي إلى الجماعات الفطرية التي تكونت على شواطئ بحر البلطيق بين نهري الألب والأودر منذ ١٥٠٠ سنة ق ٠ م ، وعاش أفرادها على الصيد والرعي – وخلال القرن الخامس قبل الميلاد تحرك بعضها غربا إلى أن وصلت لحدود نهر الراين واستطاعوا أن يتعلموا الزراعة إلى جانب الصيد والرعي ونجحوا في زراعة بعض المحاصيل بعد أن أخذوا شكل القبائل – أما الجماعات الأخرى فقد عبرت بحر البلطيق ، وتحركت في السهول الخصبة بحثا عن الرزق حتى وصلت إلى شمال البحر الأسود ومكثت هناك بعد أن تعلم أفرادها أيضا الزراعة بجانب الصيد والرعي ٠ وأخذت أيضا شكل القبائل، وخلال منتصف القرن الأول الميلادي استوطنت هذه القبائل بصفة شبة مستقرة في الجزء الأوربي المحصور بين نهري الراين والفستولا وبين نهر الدانوب وبحر الشمال وظهروا في هيئة قبائل متحدة ، توسعت في هذه المنطقة بعد أن استولت بحد السيف على أراضي شاسعة وكانت طباعها دائما ميالة إلى القوة والعنف بصورة جعلت حروبها من أجل السطو والسلب والنهب كأنها طعامها وشرابها ، وكان الرومان يطلقون عليها القبائل البربرية من شدة غاراتها الشرسة على المناطق الشمالية للإمبراطورية الرومانية – هذه القبائل لم تعطي أي نظم أو قوانين مميزة حضارياً في العصور القديمة يمكن أن يتولد منها فكر يدرك الأساسيات التي يرتكز عليها مفهوم العدالة السياسية – لأنها لم تستقر بشكل نهائي

داخـــل حـــدود ثابتة ، كما أن بعضها قد تغلغل داخل الأراضي الرومانية وأشـــاعت فيها الفوضى والانحلال حتى تمكنت من إسقاط روما والاستيلاء عليها في عام ٤٧٦ ق ٠ م ، وهذا التاريخ يمثل بداية العصور الوسطى في القارة الأوربية [١] .

***قبائل القوط:** كـانوا فـي البداية عبارة عن جماعات فطرية تكونـت في شرق أوربا منذ حوالي ١٠٠٠ سنة ق ٠ م ، وكانت تتنقل في هـذه المنطقة بحثا عن القوت – وبعد أن ضاق بها الرزق في القرن الرابع قـبل الميلاد – عبر أفرادها بحر البلطيق ومكثوا بصورة متفرقة في بعض السـهول الـتي كانت تقع غرب هذا البحر وعاشوا على الرعي والزراعة البدائية – وفي عام ١٥٠ ق ٠ م تحركوا حتى وصلوا إلى البحر الأسود ثم تفرقوا إلى فرعين : **الأول** : اتجه إلى جنوب روسيا ، وأطلق عليهم القوط الشرقيون ، **والثاني** : اتجه إلى الغرب داخل القارة الأوربية وأطلق عليهم القـوط الغـربيون ٠ وقد دأبو على السطو ونشر الفساد في مقدونيا وبلاد الإغريق كما هددوا روما مرات عديدة من كثرة غاراتهم التي وصلت إلى الأندلـس وشمال أفريقيا – وبالتالي لم تكن هذه القبائل سوى قبائل بربرية

---

(١) د ٠ اسـحق عبيد – تاريخ العصور الوسطى المبكرة – طبعة ١٩٨٠ – مكتبة الحرية بالقاهرة – ص ٤٩ وما بعدها ٠

عاشت على السلب والنهب ولم تستقر في إقليم محدد وتكون مجتمع حضاري مستقل يمكن من خلال نظمه وقوانينه تحديد مدى معرفة أفرادها لمفهوم العدالة السياسية خلال العصور القديمة (١) .

* **قبائل الوندال** : ظهرت بصورة بدائية في سهور جبال البرانس منذ ٤٠٠ سنة ق ٠ م وكانت في البداية تعيش على جمع القوت ثم تعلم أفرادها الرعي والزراعة – وخلال الفترة من عام ١٠٠ – ٥٠ ق ٠ م احترفوا عمليات السطو على المدن والقرى لسلب ونهب خيراتها ، وفي عام ٤٠٨ م هبطوا إلى أرض أسبانيا وأفسدوا الحياة فيها ، كما أشاعوا الفوضى في بعض المدن الرومانية ومدن أخرى عديدة في شمال أفريقيا من كثرة غاراتهم الشرسة – وبالتالي كانت هذه القبائل أيضا قبائل بربرية تعيش على نهب خيرات المدن والقرى ولم تستقر في مكان محدد وتكون مجتمع حضاري مستقل يمكن من خلال نظمه وقوانينه تحديد مدى معرفة أفرادها لمفهوم العدالة السياسية خلال العصور القديمة (٢) .

---

(١) انظر مؤلفنا : العلاقات الدولية في العصور القديمة – طبعة ١٩٨٩ – دار النهضة المصرية ص ٨٧ وما بعدها .

(٢) انظر مؤلفنا – العلاقات الدولية في العصور الوسطى – طبعة ١٩٨٩ – دار النهضة المصرية بالقاهرة – ٣٢ وما بعدها .

***قبائل الهون** : وأصلها في البداية يرجع إلى الجماعات التي تكونت منذ ٦٠٠ سنة قبل الميلاد في جنوب روسيا وأفرادها من العنصر المغولي ، وكانوا دائما ينتقلون من مكان لآخر بحثا عن الرزق ، وبعد أن تعلموا فنون القتال ، وانضم إليهم بعض القبائل المهزومة من الأجناس الأخرى - زحفوا من جنوب روسيا إلى أوروبا الوسطى حوالي عام ٢٠٠ ق ٠ م ، وأشاعوا فيها الفوضى والخراب ، ولم تسلم من غاراتهم المفاجئة في السلب والنهب ، أي مدينة في أواسط أوروبا وحول حوض البحر الأبيض المتوسط - واستمروا على هذه الحياة طوال العصور القديمة ٠ وكان الإغريق والرومان ينظرون إليهم نظرة مليئة بالرعب والنفور والتفزز من خطورتهم حيث كانت لديهم سرعة فائقة في الغزو والقتال وسلب خيرات البلاد ٠٠٠ وبالتالي كانوا أيضا عبارة عن قبائل بربرية تعيش على السلب والنهب ولم تستطع أن تكون مجتمع حضاري مستقل في القارة الأوربية يمكن من خلال نظمه وقوانينه تحديد مدى معرفة أفرادها لمفهوم العدالة السياسية خلال العصور القديمة [١] ٠

---

(١) هـ ٠ سانت ٠ ل ٠ ب ٠ موسى - ميلاد العصور الوسطى - ١٩٣٥ - نيويورك - ترجمة د ٠ عبد العزيز جاويد ، مراجعة د ٠ السيد الباز العريني - طبعة ١٩٦٧ - عالم الكتب بالقاهرة - ص ٨٤ - ٩٥ ٠

***قبائل الغال** : وأصلها يرجع إلى الجماعات البدائية التي تكونت منذ ١٠٠٠ سنة ق ٠ م في وسط أوروبا في المنطقة التي تشغلها فرنسا حاليا – وقد تعلم أفرادها الرعي والزراعة – كما صنعوا بمهارة بعض الأسلحة المعدنية ، وتعلموا فنون القتال وأصبحت لديهم قدرة فائقة في الحروب والهجوم المدمر ، وفي عام ٣٩٠ ق ٠ م استطاعوا أن يسحقوا روما في غارة مفاجئة وسلبوا جميع خيراتها ، كما قاموا بغارات شرسة على بعض المدن الإغريقية ونهبوا خيراتها بعد أن أشاعوا فيها الفوضى والخراب ، وقد استمروا على ذلك إلى أن تمكن الإمبراطور الروماني يوليوس قيصر من غزو المناطق التي كانوا يتقوقعون فيها داخل إقليم فرنسا حاليا وسحقهم تماما من الوجود حيث صبغ الذين بقوا منهم على قيد الحياة بالصيغة اللاتينية ٠٠٠ وبالتالي كانت هذه القبائل أيضا بربرية ولم تكون مجتمع حضاري مستقل ومميز يمكن من خلال نظمه وقوانينه تحديد معرفة أفرادها لمفهوم العدالة السياسية لأنها كانت تعيش على السلب والنهب كما تم القضاء عليها نهائيا وأزيلت من صفحات التاريخ ،وضمت المناطق التي كانت تتحرك فيها وكان يطلق عليها بلاد الغال إلى الإمبراطورية الرومانية (١) .

---

(1) Ralph linton – TrEE of culture – 1955 – New york – pp 306 ets .

وبذلك لم يشهد العالم الغربي في العصور القديمـــــة سوى حضارة الإغريق أولا ثم حضارة الرومان بعد ذلك - إما باقـــــي شعـــــوب القارة فكـــانت كمـــا سبق أن وضحنا عبارة عن قبائل غير مستقـــــرة في أقاليم محـــددة ومحـــترفة عمليات السطو لسلب ونهب خيرات المـــدن وأن هذه القـــبائل البربرية قد استطاعت من كثرة غاراتها الشرسة أن تقلب أوضاع المجـــتمع الإغريقي ثم الروماني من الاستقرار إلى الفوضى والظلام التي سادت بعد ذلك طوال العصور الوسطى ، وعلى هذا الأساس سنعرض فقط فـــي مبحثين مفهوم العدالة السياسية عند الإغريق والرومان خلال العصور القديمة .

المبحث الأول
مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين الحضارة الإغريقية

****

تحديـــد أصل شعب الإغريق مسألة كثيرة التعقيد ، وحلها قد تعذر بشدة لدى الكثير من العلماء والباحثين – لأنه منذ ١٢٠٠ سنة ق ٠ م ، كان يعيـــش فــــي بعض مناطق بلاد اليونان جماعات يطلق علها الاركاديون أو أهـــل الجنوب ، وأفرادها كانوا من أجناس مختلفة مثل الأيونيون الابوليون والدوريـــون ، إلى جـــانب أجـــناس أخرى عديدة من سكان البحر الابيض المتوسط ، وفي عام ١١٠٠ ق ٠ م هبطت عليهم قبائل أرية كغزاة فاتحين من شمال القارة الأوربية ، فقامت حروب بينهم استمرت ما يزيد عن مائة عـــام إلى أن أخمـــدت فـــي النهاية وانتهت بصلح دائم بينهم بعد أن استقر الاريون في البلاد وحدث زواج بينهم وبين الاركاديون ، وتم إنجاب زرية مـــن البـــنين والبـــنات اختلطت في عروقهم دماء الشمال بدماء الجنوب – فظهروا في صورة قبائل إغريقية منذ ١٠٠٠ سنة ق ٠ م(١) – وهذه القبائل قـــد تطـــورت في نظام الرعي والزراعة وصناعة بعد الأدوات المعدنية ، وذلك نتيجة اتصالها بالحضارات الشرقية عن طريق الكريتيين ثم الفينيقين ،

---

(١) د ٠ عبد المنعم شميس – اليوان – أرض الفكر والفن – ص ١٧ .

كمـــا تطورت في النشاط التجاري ، وفي إنشاء المدن حتى أصبح لديها في القرن السابع قبل الميلاد عدد كبير من المدن المسورة مثل أثنيا وإسبارطة وكورنـــثة وطيـــبه وساموس وميليتوس ، وكانت كل مدينة من هذه المدن عـــبارة عـــن دولة صغيرة مستقلة ولها نظم خاصة بها ومختلفة عن المدن المستقلة الأخرى ، هذا بالإضافة إلى المستعمرات العديدة التي أسسوها على امتداد ساحل البحر الأسود وفي إيطاليا وصقلية [١] .

ولم يكن الاغريق خليط من الأجناس فقط ، ولكنهم احتوا أيضا على مـــا يسمية البيولوجيون قوة التهجين - لأنهم أخذوا دعائم وأصول من كل حضـــارة وعـــلى الأخص الحضارة المينوية والفينيقية والمصرية والحيثية وبلاد ما بين النهرين ، لأنه كان يوجد عندهم رغبة ملحة للتعليم ، فاقتبسوا من غيرهم دون خجل حتى كان لا يوجد شيء في حضاراتهم الكلاسيكية لا يمكـــن إرجاعـــه إلى أصول خارجية ولكن بسبب ما تميز به الإغريق من مـــرونة وســـعة الخيـــال - فإن ما اقتبسوه قد تجمع في عقولهم ومزجوه وأخـــرجوا منه نتائج جديدة وغير متوقعه لأنهم كانوا يميلون دائما إلى حب الاســـتطلاع والبحث الدائم عن الأشياء الجديدة ، وتعليم أكبر عدد ممكـــن مـــن الـــناس بهذه الأشياء حتى يتم بلورتها في هيئة نظريات تقترب نحو الحقيقة .

---

(1) A. Aymard et j. Auboyer – op . cit – pp 313 – 316 .

وعلى هذا الأساس صنع الإغريق حضارة تألقت في كافة العلوم وفي الفكر الأدبي والفلسفي منذ بداية القرن الخامس قبل الميلاد ، فكما أخذوا أصول ودعائم من حضارات الشرق ، قد أعطوا أيضا لهذه الحضارات صفوة ما حققوه من إنجازات خلال عصورهم القديمة (١) .

وحيث أن الإغريق قد تطوروا في النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، ونظروا في البداية لفكرة العدالة بأنها مرتبطة بالدين وبأن الآلة الأعظم [زيوس] له بنتان الأولى آله العدالة الدينية [تيميس] والثانية آلة العدالة الوضعية [ديكي] (٢) ، ثم نظروا بعد ذلك إليها نتيجة لتطور الفكر الأدبي والفلسفي بأنها عبارة عن أصلين وكل أصل مرتبط بالآخر ارتباطا وثيقا **الأول أخلاقي** : على أساس أنها فضيلة من فضائل النفس البشرية ، **والثاني قانوني** على أساس أن انتظام الحياة داخل المجتمع يحتاج بحكم الضرورة إلى وجود قوانين عادلة تضع قيود وضوابط لتوفير الأمن والاستقرار ولبيان ما للفرد من حقوق وما عليه من واجبات سواء في مواجهة الجماعة ككل أو في مواجهة غيره من الأفراد ، وذلك لأنهم اعتبروا الهدف من القانون هو تحقيق العدالة ، وتحقيق العدالة هو المساواة بين الأفراد في كافة مالهم من حقوق وما عليهم من واجبات ، وأن يكونوا

---

(1) Ralph linton – TREE of culture – op . cit – pp 284 – 285 .

(٢) د . صوفي أبو طالب – مبادئ تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٣١٥ .

جميعــا سواســية أمــام القانون [١] – ونظرا لاعتبار الحقوق السياسية من ضمن الحقوق التي يجب أن ترتكز على مبدأ المساواة ، لكي تتحقق العدالة السياسية بين جميع أفراد المجتمع – فإنه لبيان مفهوم العدالة السياسية عند الإغــريق فـــي ضوء الأنظمة والقوانين التي طبقت عندهم خلال العصور القديمة نعرض أهم الوقائع التي تكشف حقيقة جوهر هذا المفهوم في ضوء ما كان سائدا عندهم في تلك العصور .

بالنسبة لنظام الحكم :

فـــي بداية ظهور المدن الإغريقية واتخاذ كل مدينة صفة الاستقلال عن الأخرى في هيئة دولة صغيرة ، أطلق عليها **دولة المدينة**، كان نظامها السياســيةوالإداري ضعيف ، لأن كل مدينة كان يوجد فيها عدد محدود من الموظفيــن لا يكفـــي لإدارة شئونها ، وقواعد عرفية قاصرة عن تنظيم كل أوضـــاعها ، وقضـــاء نادر الوجود للفصل في المنازعات بأحكام عادلة ، ومـــلك يمثل المدينة ويتم اختياره كل فترة قد تصل إلى سنة ولا تسند لـــه سلطات فعلية كثيرة سوى المهام الدينية – وهذا الضعف قد أدى إلى تقوية نفـــوذ رؤســـاء طبقة الأشراف الذين كانوا يمثلون أكبر الأغنياء وأصحاب النســـب الرفيع في كل مدينة وذلك لعدم وجود أي ضوابط أو قيود تستطيع

---

(١) د . مصـــطفي صـــقر – فلسفة العدالة عند الإغريق – طبعة ١٩٨٩ – مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة – ص ١١ .

أن تـراقب أفعـالهم أو تحـد من سطوتهم ، ونفوذهم ، ومع استمرار هذا الوضــع خـلال القرن السابع قبل الميلاد ، قد اصبح هؤلاء الأشراف هم الذين يحكمون بالفعل ، وهم الذين يختارون الملك من بينهم كل فترة ، وهم الذيـن يحددون له سلطاته التي لا تتعارض مطلقا مع مصالحهم ، بصرف الـنظر عن مصالح باقي عامة الشعب ، وهم الذين يختارون أيضا القضاة مـن بيـنهم ليفصلوا في المنازعات استنادا على القواعد العرفية والأصول التقليدية لعدم وجود قوانين مكتوبة في تلك الفترة – وعلى هذا الأساس ظهر فـي معظـم المـدن الإغريقية نظام الحكم الارستقراطي أي نظام حكومة الأفاضل [نسبا وصفات وثروة] ، أو [الاوليجارشية] التي تعني حكومة العـدد القـليل (١) – وهـذا النظام لم يكن مبتكرا في المدن الإغريقية في العصـور القديمـة بل سبق أن قامت على أساسه المدن الفينيقية المستقلة ، لأن مـلوك هذه المدن كانوا يختارون من بين طبقة الأشراف الذين يمثلون أغنى تجار المدينة وأفضل إنسابها ، وكانت سلطات كل ملك تحدد مـن جـانب هؤلاء الأشراف الذين كانوا يمثلون جميعا في مجلس يسمى مجلس الشيوخ (٢) ، وأيضا تكونت على أساسه الدولة الحيثية ، حيث كان الاشراف وهم أكبر الأقطاعين في المجتمع الحيثي يكونون مجلس أطلـق عليه

---

(1) A. Aymard et j . Auboyer – op . cit . p . 283 .
(2) G. Contenau – La civilisation phenicienne – paris – 1922 – pp 92 – 102 .

[البانكو] وهذا المجلس كان يختص باختيار الملك ٠ وكان في بداية ظهور الدولة مختص أيضا بتحديد سلطاته [١] .

وإذا كــان هــذا النظام قد ساد في معظم المدن الإغريقية المستقلة فترة من الزمن ، إلا أنه لم يوفر لها بشكل فعال الهدف والاستقرار والعدالة وذلك بسبب الصراع والتناحر الذي كان يحدث بين الأشراف نتيجة للمطامع والأحقــاد والضغائن التي كانت تتولد بينهم بصفة تكاد تكون مستمرة ، إلى جــانب فقــدان الثقة بينهم في تنظيم سلطات المدينة ، وفساد القضاة نتيجة انحرافهم نحو التحيز وقبول الرشوة لدرجة أنهم كان يتصفون في هذه الفترة [بأكلــه الهدايا] ، وعلى أثر هذه الأوضاع كان بعض الفقراء والمستاءون مــن هــذا النظام ينزحون من مدنهم إلى أقطار أخرى في الشرق من أجل الــبحث عن الرزق في أي نشاط تجاري أو زراعي أو صناعي أو العمل كمرتزقة في جيوش الممالك الشرقية [٢] .

ولكن نتيجة للتطور الاقتصادي في معظم المدن الإغريقية المستقلة وظهور أغنياء جدد من النشاط الصناعي والتجاري ، وكانوا غرباء النسب

---

(١) انظــر – مؤلفــنا – الملامــح التاريخية لأهم نظم وقوانين الحضارة الحيثية المندثرة – دار النهضة المصرية – طبعة ١٩٨٩ – ص ٢١٠ .

(2) M . Croiset – la civilisation de la Grécé antique – paris – 1932 – pp 70 ets .

عــن أفراد الطبقة الأرستقراطية ، حدث خلال القرن السادس ق.م تطور كبير في النواحي الاجتماعية والسياسية حيث طلب عامة الشعب بضرورة التخـلص مـن نفـوذ واستبداد طبقة الإشراف وتحقيق المساواة بينهم في الحقـوق وإن يكونـوا جميعـا سواسـية أمام القانون – وعلى أساس هذه الأوضـاع المسـتجدة تغيرت النظم السياسية في معظم هذه المدن استجابة لمطالب عامة الشعب ، ولكن هذا التغير لم يحدث بقدر واحد في هذه المدن وإنمـا بنسب متفاوتة ، إلا أنه مع مرور الزمن قد أصبح التطور السياسي لنظام الحكم يتمثل في ثلاث اتجاهات رئيسية : **الأول** نظام ديمقراطي مثلته أثيـنا ومدن أخرى سارت في فلكها ، **والثاني** : نظام شبه ديمقراطي مثلته إسـبارطة ومدن أخرى سارت أيضا في فلكها ، **والثالث** : نظام استبدادي ظهر في بعض المدن الإغريقية التي كانت تقع خارج جبال اليونان ووديانها وسـواحلها ومنتشـرة عـلى حـدود أسـيا الصغرى ، نتيجة قيام بعض الأرسـتقراطيين وكبار قادة الجيش بانتزاع السلطة وفرض نفوذهم وسلطته المطـلقة على شعب دولة المدينة وتأثروا في نظام حكمهم المستبد بالملوك الـليديون وحكام الإمارات الفارسية الذين كانوا بالقرب منهم . وقد أُعتبر الإغـريق هـذا النظام غريبا عن عقيدتهم ، وإنما مقتبس من بعض ممالك الشـرق ، ونظرا لعدم استمراره فترة طويلة فقد أسقطوه من نظام حكمهم السياسي – وبالتالي اقتصر نظامهم السياسي على الاتجاه الأول الذي مثلته أثينا والاتجاه الثاني الذي مثلته إسبارطة [١] .

---

(1) A. Aymard et j . Auboyer 000 op . cit – p 287 .

وحيــث أتفق كل من الإتجاهين في المبادئ التي اتخذت في تنظيم الســلطات العامة واختلفا فقط في تطبيق بعض أساسيات هذه المبادئ ، فإن هــذا قــد جعل النظام السياسي لكل مدينة إغريقية لابد أن يقوم على ثلاثة أجهــزة رئيســية هي **الجمعية** التي تمثل المؤتمر العام في دولة المدينة ، **والمجــلس** الذي ينتخب من بين أعضاء هذه الجمعية ويمثل اللجنة التنفيذية لدولــة المديــنة ، **والقضاة المدنيون** الذين كانوا يتم اختيارهم من الشعب ليفصــلوا في المنازعات المدنية والجنائية ، وفي الإشراف على الموظفين العموميــن ، وعلى القواعد القانونية حتى لا تخالف دستور دولة المدينة – **وأن المــلك** الــذي كان يمثل رئيس دولة المدينة كانت سلطاته محدودة ولا يســتطيع أن يتخذ أي قرار قبل الاستئناس بآراء مستشاريه الذين كانوا في الغــالب من ضمن أعضاء المجلس ، وفي الأمور الهامة كان لابد أن يدعو الجمعية للانعقاد لكي يتخذ الإجراء الذي تتفق عليه وذلك من أجل الحد من تجــاوزات الســلطة ووضــع نظــام الحكم تحت رقابة وسيطرة أجهــزة جماعيــة (١) .

ونظــرا لظهور أثينا بدور بارز سياسيا في محيط المدن الإغريقية خلال القرن السادس والخامس قبل الميلاد ، لأن حركة التطور الاقتصادي

---

(1) C. H . sabine – A History of political theary – Henry Holt and company . New york . 1947 – pp 3 – 5 .

والاجتماعي والثقافي كانت فيها أكثر عمقا وثباتا وسرعة من المدن الأخرى وجعلـتها تصدر شرائع قانونية مدونة بداية من دراكون عام ٦٢١ ق ٠ م الذي أوجد لها قضاء جنائي رسمي ، **وصولون** في عام ٥٩٤ ق ٠ م الذي تبسط في نظام الجرائم والعقوبات ، وألغى نظام الرق بسبب الدين ، وشجع تجـزئه الـثروات العقارية وألغى النظام الطبقي وحقق المساواة السياسية والاجـتماعية بيـن جميع المواطنين الأحرار ، وألغى الديون الباهظة التي كـانت مسـتحقة للدولة وطبقة الأشراف وأهلكت قوى المزارعين وجعلتهم يـتركون أراضـيهم الزراعية التي كانت مرهونة لهذه الديون الباهظة – وتشريع كليستين عام ٥٠٦ ق٠ م الذي حقق إصلاح سياسي حاسم بتوزيع المواطنين على أساس إقليمي وليس على أساس النسب – وأن هذه الشرائع كـانت بمثابة أوتاد رسمت بها أثينا طريقها الجاد نحو الديمقراطية لانتزاع السلطة من قبضة العائلات الأرستقراطية الكبيرة من خلال الانتقاص المنظم من امتيازاتها وتوسيع السلطات في المدينة على حسابها ، وجعل كل اثيني مواطـنا في دولة المدينة وليس عضوا من أعضاء العائلات الموجـودة فيها [١] ، لذا سنعرض المبادئ الأساسية لنظام حكمها السياسي الذي يرتكز عـلى ثـلاث مؤسسات رئيسية ، مع بيان أوجه الاختلاف الذي كان بينها وبين إسبارطة في تطبيق أساسيات هذه المبادئ ٠ وذلك من أجل أن نعطي رؤية واضحة عن نظام الحكم السياسي في معظم المدن الإغريقية المستقلة

---

(1) A. Aymard et j . Auboyer 000 op . cit – pp 291 – 293 .

بصفة عامة ، وذلك على النحو التالي :

١ - الجمعية : وهــي تتألف من جميع المواطنين الأحرار الذكور فقط اللذين كانوا يجتمعون في المدينة في شكل مؤتمر عام يعقد دوريا عشر مــرات فـــي السنة ، وهو تشبه المجالس النيابية الحديثة من ناحية السلطة التشريعية ، ولكن تختلف عنها من حيث أنها لا تهتم بوضع السياسية العامة الــتي تلتزم بها السلطة الحاكمة ، كما لا تميل إلى الأخذ بالمناقشات الجدية بســبب اســتحالة رســم السياســية العامة والمناقشات الجدية في مثل هذه الاجتماعات التي تضم كافة المواطنين •

وكــان يــتم إجــتماع هــؤلاء المواطنين على مقاعد خشبية أو في مدرجــات أعــدت لذلك في الأرض المنحدرة لأخذ رأيهم في المسائل التي تعــرض عليهم لكي يتم بناء على موافقتهم أصدار القرارت اللازمة لتنظيم شــئون مجــتمع المديــنة •• وإذا كانت الجمعية بهذا الوصف تعتبر هي صــاحبة السيادة ، إلا أن الواقع قد أثبت أن هذه السيادة كانت نظرية أكثر منها فعلية في معظم المدن الإغريقية بسبب صعوبة الحصول على تصويت عــام واعي بأهمية وإبعاد القرارات المطلوب اتخاذها في وسط هذا الجمع الــذي كــان يضــم عدد كبير من المواطنين معظمهم ليس لديهم علم كافي بالأمور السياسية الخاصة بدولة المدينة وعلاقاتها الخارجية مع المجتمعات الأخرى المستقلة سواء كانت إغريقية أو دون ذلك •

وفـــي أثنيا والمدن التي كانت تسير في فلكها كان لكل مواطن حر حــق حضور مؤتمر الجمعية متى بلغ العشرين من عمره – في حين كان دخـــول الجمعية في إسبارطة والمدن الاوليجارشية الأخرى التي كانت تتبع نهجهـــا السياسي مقيد بشروط أخرى ، أهمها يتلخص في أن المواطن الحر الذي كان يحق له الاشتراك في مؤتمر الجمعية كان لابد أن سنة يزيد عن العشرين سنة ، وإن يكون من أصحاب المكانة في مجتمع المدينة وأن يسدد رســـوم للاشـــتراك في الاقتراع العام ، وبالتالي أوجد نظام الاوليجارشية فـــوارق بيـــن المواطـــنين حيث حرم الفقراء الغير قادرين على تسديد هذه الاشتراكات وأصحاب الحرف والمهن البسيطة والتجارة الصغيرة من حق الاشـــتراك في الجمعية ، وهذا هو الفرق الجوهري بين هذا النظام ونظام أثـــنيا والمـــدن التي كانت تتبع سياستها حيث كان يسمح لجميع المواطنين الأحرار الذين بلغوا سن العشرين بالاشتراك في الجمعية بدون أي قيود أو شروط أخرى ، ولذا كان عدد أعضاء الجمعية في أثنيا والمدن التي تتبعها كـــبير جدا في حين كان العدد أقل بكثير في إسبارطة والمدن الأوليجارشية الأخـــرى بســـبب مـــراعاة الفوارق الاجتماعية التي كانت تمثل فيها خرقا جسيما لمبدأ المساواة بين المواطنين .

وأي ما كان الأمر فإن الحاضرون في مؤتمر الجمعية في كل المدن الإغريقية عموما كانوا يتمتعون بحقوق متساوية في إبداء الرأي – كما كان حق الاشتراك في الجمعية حق شخصي لا يجوز التفويض فيه حتى لا يكون

هناك وسيط بين الدولة والمواطن الذي يشترك في نظامها السياسي [١] .

٣ - المجلس : وهـو الجهـاز السياسي الثاني المشترك بين كافة المـدن الإغـريقية ، وهـو أكثر أهمية من الجمعية ، التي كانت في أثينا والمـدن الاوليجارشـية عبارة عن جهاز شكلي - أما المجلس فكان يعقد اجـتماعات مـتكررة فـي كل المدن ، ويلعب دورا هاما في أثينا والمدن الديمقراطية الأخرى التي تتبع سياستها ، ودورا رئيسيا في إسبارطة والمدن الاوليجارشـية الأخرى التي تشير في فلكها من الناحتين النظرية والعملية فكـان يخـتص عمومـا بمراقبة نشاط القضاة المدينين ، ويؤمن الأعمال الإدارية السارية في دولة المدينة ، وينفذ قرارات الجمعية التي كانت تتخذ بشأن النظام السياسي ، واقتراح القوانين التي كانت تعرض على الجمعية ، واسـتقبال سفراء الدول الأجنبية ، والإشراف على الأسطول ، ومالية دولة المدنيـة ، وميزانيتها ، وإدارة الممتلكات العامة للدولة وجمع الضرائب - هـذا إلى جانب أن الأنظمة الاوليجارشية قد أعطت هذا المجلس بالإضافة إلى ذلك صلاحيات قضائية واسعة في المسائل المدنية والجنائية .

---

(١) د . بطـرس بطـرس غـالي ، د . محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - طبعة ١٩٥٩ - مكتبة الأنجلو المصرية - ص ٥٠ .

- M. CROISET – la civilisation de la Grece antique – op . cit – pp 91 ets .

والفــرق الــذي كان بين أثنيا وإسبارطة في هذا الجهاز قد ارتكز أساســا فــي الشروط الواجب توافرها في أعضاء هذا المجلس - لأنه في إسبارطة كان عدد أعضاء هذا المجلس محدود ويتم تعيينهم لفترات طويلة قــد تصــل إلى مــدى الحياة وشروط لا تقتصر على السن الأكبر والثروة الضــخمة فحســب بــل أيضا على أصل النسب بأن يكون من أبناء الأسر الأرستقراطية الكبرى في المدينة .

أما في أثنيا فكان غير ذلك حيث كان عدد أعضاء المجلس خمسمائة ويــتم انــتخابهم لمدة سنة على أساس أن أثنيا كانت تتكون من عشر قبائل وكل قبيلة كانت تنتخب خمسين ممثلا لها - وحيث كان من العسير أن يقوم خمسمائة بالمهمة التنفيذية فقد اتفق على أن يقوم بذلك خمسون عضوا فقط لمــدة عشــر السنة وذلك ليتاح للجميع فرصة الاشتراك في نظام حكم أثنيا خلال العام [١] .

٣ - القضاة المدينون : كانت كل مدينة إغريقية تنتخب عدد من القضــاة ليفصلوا في المنازعات المدينة والجنائية بأحكام نهائية إلى جانب

---

(1) A. Aymard et j – Auboyre 00 – op . cit – p 2 .

- د - بطــرس بطــرس غــالي ، د . محمــود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - مرجع سابق - ص ٥١ .

أشرافهم على الموظفين العموميين بوسائل أهمها اختبار صلاحية المرشحين لشــغل الوظائف العمومية ، ومراجعة حسابات الموظف ودفاتره بعد انتهاء مدة خدمته ، كما اختصوا أيضا بالإشراف على القانون حيث كان من حقهم الاعــتراض عــلى أي قاعدة قانونية تم إقرارها في المؤتمر العام للجمعية بحجــة مخالفــتها لدستور المدينة - وهؤلاء القضاة كانوا يخضعون أثناء عمــلهم فــي المحاكم لمراقبة من المجلس والجمعية حتى لا ينحرفون نحو الفســاد والرشوة كما كان يحدث من قبل عندما كانت الطبقة الأرستقراطية مسيطرة على نظام الحكم وكل شئون مجتمع المدينة ٠

وفــي أثــنيا والمــدن الأخرى التي كانت تسير في فلكها كان عدد القضاة فيها يبلغ ما بين ٥٠١ - ٢٠١ قاضي ، وكان يتم انتخابهم لمدة سنة ولا يتقاضــون أجرا ، وكان يشترط إلا يقل سن القاضي عن ثلاثين سنة - أما في إسبارطة والمدن الاوليجارشية الأخرى التي كانت تتبعها فكان عدد القضاة يختلف عن ذلك وكان يشترط لانتخابهم أن يكونوا أغنياء وكبار في السن ومن أبناء الأسر سليلة الحسب والنسب [١] ٠

وفــي ضــوء مــا تقدم - فإذا كانت المدن الإغريقية المستقلة التي أخــذت صفة دولة المدينة قد مارست عموما الديمقراطية في نظام الحكم ،

---

(1) G. H. Sabine - A Histary of political theary - op . cit - p - 10 .

وأن الديمقراطية هي الحضن الدافئ لتمتع أفراد الشعب بالحقوق السياسية – إلا أن هذه المدن لم تكن الأولى ، في تاريخ العصور القديمة التي مارستها بــل ســبقتها في ذلك الصين القديمة التي تعتبر من أهم حضارات الشرق القديم بما يزيد عن أربعة قرون ، وذلك كما سبق أن وضحنا من قبل – هذا بالإضافة أي الديمقراطية في المدن الإغريقية لم تعطي الأساس الكامل لحق المســاواة فــي الحقــوق السياسية لكل إفراد الشعب أي لم توفر لهم جميعا العدالــة السياســية العامة والخاصة بشكل متكامل نتيجة اعترافها بشرعية نظــام الــرق ، وإقرارها باقتصار حق المشاركة في الأجهزة الثلاثة على المواطنين الرجال فقط دون النساء مما يعد خللا جسيما لمبدأ المساواة داخل مجــتمع كل مدينة [١] ، إلى جانب ذلك أن هذا الفكر الديمقراطي لم يستمر أكــثر مــن قــرن ونصــف من الزمان ، حيث أصيب بالنكسة بعد انتهاء الحروب البيلوبونيزية ، وقيام الملك فليب المقدوني بالسيطرة التامة على كل المــدن اليونانيــة في عام ٤٠٤ ق ٠ م وعاد نظام الحكم المطلق الاستبدادي يسيطر تماما على كل بلاد اليونان – وتم دفن هذه المؤسسات الثلاثة بعد أن أخمدت أنفاسها وفقدت وصفها في كل إرجاء المجتمع الإغريقي [٢] ٠

---

(1) A. Aymard et j . Auboyer 000 – op . cit – p 336.

(٢) د ٠ محمــد عــلى الصافوري – نظرات في نشأة الديمقراطية الاثينية القديمة وتطورهــا – طبعة ٩١ / ١٩٩٢ – مكتبة الولاء للتوزيع – بشبين الكوم – منوفية ٠

بالنسبة للنظام الطبقي :

كـــان النظام الطبقي هو السائد في جميع المدن الإغريقية منذ بداية تأسيســـها فـــي القرن الحادي عشر قبل الميلاد حيث كان مجتمع كل مدينة منقسم إلى ثلاث طبقات رئيسية :

الأولى : كـــانت طبقة الأشراف التي ضمت الأرستقراطيين الذين مثـــلوا أغـــنياء المدينة وتمكنوا من فرض نفوذهم وسيطرتهم الكاملة على السلطة وكافة شئون المجتمع السياسية والاقتصادية بالإضافة إلـــى تميزهم اجـــتماعيا واكتســـابهم صفة السمو والتبجيل بين أفراد الشعب ، وكان يتم اختيار الملك وكبار المسئولين في المدينة من بينهم فقط •

والـــثانية : كانت طبقة العامة الذين كانوا يمثلون العمال والفلاحين وأصـــحاب المهن المختلفة وصغار الملاك وكانت لهم حقوق مدنية محدودة ومحرومين تماما من الحقوق السياسية •

والثالـــثة : كانت طبقة العبيد الذين حرموا تماما من كافة الحقوق ، وقد استمر هذا الوضع إلى أن بادرت أثنيا من خلال قانون صولون في عام ٥٩٤ ق •م بإلغاء النظام الطبقي وتحقيق المساواة بين جميع أفراد الشعـــب [عدا طبقة العبيد] في الحقوق المدنية والسياسية ، وسايرتها في ذلك مدن إغريقية عديدة حيث استطاع أفراد عامة الشعب أن يشتركـــوا في نظـــام

السلطة وأن يعينوا في الوظائف الهامة في دولة المدينة [١] .

ولكــن إذا كــان هــذا الــنظام قد تم إلغاءه رسميا في معظم المدن الإغريقية – إلا أنه قد اتضح من خلال العرض السابق عن نظام الحكم أن هذا الإلغاء لم يكن جذريا وبشكل متكامل في إسبارطة والمدن الأوليجارشية الأخــرى الــتي كانت تسير في فلكها – كما أن أثينا والمدن الأخرى التي اتــبعت نهجها السياسي قد قضت على هذا النظام من الناحية الرسمية فقط دون أن تنهــي وجودة تماما من الناحية الشرفية.، لأن الأرستقراطيون قد ظــلوا يتمتعون من خلال ثرواتهم وحسبهم ونسبهم بقدر من التميز في حق شــغل الوظــائف الهامة في دولة المدنية ... ولهذا لا يمكن القول بشكل نهــائي بــأن الإلغــاء الرسمي للنظام الطبقي قد حقق المساواة الكاملة في الحقوق المدنية والسياسية بين كافة أفراد مجتمع المدنية [٢] .

---

(١) د . عــبد السلام الترمانيني – محاضرات في تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٦٧ ، ٦٨ .

د . صوفي أبو طالب – مبادئ تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ١٤٧ .

د . عادل بسيوني – التاريخ العام للنظم والشرائع – مرجع سابق – ص ٦٤

(1) A. Aymard et j .Auboyer 000 – op . cit . p 337 .

بالنسبة لنظام الرق :

وجد نظام الرق في جميع المدن الإغريقية منذ بداية عهودها الأولى وكانت طبقة الارقاء تضم أسرى الحروب والذين استرقوا بسبب الدين ، واللقطاء ، والذين باعوا أنفسهم بسبب الفقر ، ومن حكم عليهم بعقوبات سالبة للحرية ، وهؤلاء لم تكن لهم أي حقوق على الإطلاق حيث اعتبروا في نظر الإغريق الأحرار عبارة [أداة ناطقة] أو أشياء تباع وتشتري ، وقاموا بتسخيرهم في أشق الأعمال التي كانت تفوق طاقاتهم ، كما كانوا يعذبونهم بقسوة شديدة وفي بعض الأحيان كان التعذيب يصل إلى حد قتلهم دون أي مسائلة جنائية .

وعدد العبيد في المدن الإغريقية كان كبير جدا ، ففي أثينا قد وصل عددهم إلى نحو ثلث السكان ، وفي إسبارطة بلغ نحو نصف السكان – وجميع النظم والقوانين في هذه المدن الإغريقية كانت تقر بنظام الرق ، واعتبرت العبيد ليس مثل الأحرار في الطبيعة الإنسانية وأنهم معيار النظام الاقتصادي في دولة المدينة [١] .

---

(١) د . عبد السلام الترمانيني – مبادئ تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٦٧ ، ٦٨ .

د . بطرس بطرس غالي ، د . محمود خيري عيسى – المدخل في علم السياسة – مرجع سابق ص ٤٨ .

وحيــث أنه لم يحدث أن قامت أي مدنية إغريقية بإلغاء نظام الرق في أي فترة من فترات عهودها مثل ما حدث في الصين القديمة خلال عهد حكــم إمبراطورية هان الغربية والشرقية كما سبق أن وضحنا من قبل- أو حــتى قــد أقــرت للعبيد ببعض الحقوق مثل ما كان سائدا في المجتمعات الحضارية الشرقية وعلى الأخص مصر الفرعونية وبلاد ما بين النهرين – فــإن نظام الرق بهذا الوضع القاسي يعتبر خرقا جسيما لمبدأ المساواة في الحقوق وانتهاكا صارخا لمفهوم العدالة السياسية في جميع المدن الإغريقية لأنهــا حــرمت العــبيد تماما من كل الحقوق وأعدمت وجودهم في الحياة السياسية رغم أن عددهم كان كبير جدا بالنسبة لعدد سكانها الأحرار .

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة :

لــم تكــن هناك مساواة على الإطلاق بين الرجل والمرأة في جميع المــدن الإغريقية ، لأنه كما سبق إن وضحنا أن المرأة قد حرمت من حق المشاركة في المؤسسات السياسية ، لأن أعضاء الجمعية والمجلس والقضاة كانوا من الرجال فقط . هذا بالإضافة إلى أنها كانت تخضع لنظام وصاية الأب قبل الزواج أو لوصاية أقرب أقاربها من الذكور ، وبعد الزواج كانت تخضــع لوصــاية زوجها ، وفي حالة عدم وجود أحدهم كان كبير القضاة يعيــن لها وصيا ، وذلك لأنه كان من غير الجائز قانونا للمرأة أن تبيع أو تشتري أو تؤجر أو تستأجر أو تقرض أو تقترض ، أو تعير أو تهــب أو

توصـــي أو تقــوم بأي تصرف قانوني آخر دون أجازه وصيها – كما أنها حــرمت مــن ميراث أبيها بعد موته في حالة وجود أخوة ذكور لها ، لأن الــتركة كانت تقسم فقط بين الأبناء الذكور ، وحتى في حالة موت أبيها ولم يكن لها أخوة ذكور كانت التركة تؤول لأقرب العصبات بشرط أن يتزوجها والدليـل عـلى ذلـك واضح في قانون صولون حيث نص [يقسم الأخوة الذكـور ميراث أبيهم بعد موته – وإذا مات والد لم يترك وارثا من صلبة غير ابنته يرثه أقرب العصبة ويتزوج البنت ..] (٢) .

وحيـث أن النســاء كان عددهن يمثل نسبة كبيرة في مجموع عدد سكان كل مدينة – فإن إقرار النظم والقوانين بعدم مساوتهن بالرجال يعتبر خللا واضحا في مبدأ المساواة وانتهاكا واضحا لمفهوم العدالة السياسية في كل المدن الإغريقية .

---

(١) د . محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق ص ١٩٩ .

(٢) د . محمـود السقا – نشأة وتطور النظم القانونية – طبعة ٢٠٠١ – ٢٠٠٢ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة – ص ٢٩٦ .

د . صـوفي أبـو طالب – مبادئ تاريخ القانون – مرجع سابـــق – ص ١٤٩ .

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي :

إذا كـــان الإغريق هم أول من بلوروا أسس الفلسفة بأنها تعني حب المعرفة لكشف أسرار الطبيعة ومعني الحياة الإنسانية من أجل الوصول إلى أدق الحقـــائق لمعرفة العالم والإنسان ٠ وأنه على أساس ذلك قد ظهر في مجـــتمعهم عقـــول ناضجة من المفكرين والفلاسفة انتشر صيتهم في معظم أرجـــاء العـــالم القديم بعد أن صاغوا نظريات فلسفية عديدة تميزت بعمق الفكر ووضوح الرؤية في المعاني والغايات التي تهدف إليها ، وأن هذا قد جعـــل الإغريق يصنعون حضارة عريقة في فكر الأدبي والفلسفي كان لها تأثير على ثقافات شعوب عديدة وعلى الأخص شعوب المجتمعات الأوربية بداية من الرومان [١] - إلا أن عطاء هذا الفكر في مجال الحقوق السياسية أو العدالـــة السياســـية لم يكن على ذات القدر الراقي الأصيل الذي أعطته الحضارات الشرقية وعلى الأخص مصر الفرعونية والهند والصين القديمة، وذلـــك لأن الفكر الشرقي كان يعتبر جميع البشر اخوة ومن طبيعة إنسانية واحدة وإن حياتهم يجب أن تقوم على المساواة التامة بينهم في كافة الحقوق حتى تكون حياة صالحة يتحقق فيها العدل والسلام وكل أمور الخير ، وإن الكفـــاح والنضـــال ضـــد الظلم والطغيان من الفضائل التي تصقل المعاني

---

(١) جـــورج بونيتزير ، جي بيسي ، موريس كافينج - المبادئ الأساسية للفلسفة - الجـــزء الأول - تـــرجمة إسماعيل المهدوي - الطبعة الأولى ١٩٥٧ - الدار المصرية للطباعة والنشر والتوزيع - بالقاهرة ص ١٤ ، ص ٣٤ .

الأساسية لطبيعة الحياة وتصون الغايات المثلى للعدل والأنصاف من أي خلل أو انتهاك يؤلم البشر عموما في كل مكان وزمان - في حين الفكر الإغريقي لم يكن كذلك بل بعضه قد قسم طبيعة البشر إلى أحرار وعبيد ، والبعض الآخر الذي نادي بوحدة الطبيعة البشرية قد اتجه أما إلى الغلو في الاستكانة وقهر النفس مثل ما جاء في فكر مذهب الرواقية أو اتجه إلى التطرف والبعد عن خلود الروح مثل ما جاء في فلسفة اللذة والألم لا بيقور - ورغم أن هذه الحقائق واضحة ولا يمكن طمسها ، إلا أن كثيرا من العلماء والباحثين يتغافل عنها ويعطي للفلسفة الإغريقية قدرا كبيرا في مجال حقوق الإنسان وهي في الحقيقة لا تستحقه على الإطلاق ٠٠٠ فسقراط عندما صاغ نظريته عن المعرفة وأعلن أنها تقوم على أساس الادراكات العقلية دون الحسية ، وإن العدالة من ضمن الفضائل ، والفضائل كلها خير ، وإن الفضيلة بوجه عام علم ، والخير أيضا علم ، إلا أنه لم يقل لنا شيئا يحدد به ماهية الخير أو ماهية العلم لكي يعطينا أصول ثابتة وحقيقة وواضحة المعاني عن مفهوم العدالة السياسية - وأيضا إذا كان أفلاطون قد جعل العدالة من رؤوس الفضائل الأربع ، ونادى بها باعتبار أنها تمثل أهم الأسس التي يرتكز عليها المجتمع في تدعيم روابطه والمحافظة على وحدة كيانه ، وفي تحقيق الأمان والاستقرار والخير لأفراده ، إلا أنه قد أقر بشرعية وجود العبيد ، وأشار أيضا في مؤلفه [الجمهورية] وهو يرسم معالم دولته المثالية بأنه لا مكان للضعفاء والمرض في مجتمع هذه الدولة

وأنـــه يجــب أن يقتــلوا أو تركهم يموتون ، وكذلك هاجم فيه نظام الحكم الديمقـــراطي ، وقال صراحة [إن الشعب لا يصلح لحكم نفسه بنفسه ... وأن اتـــباع النظام الديمقراطي في أي مجتمع يؤدي حتما إلى جهله وضعفه وأن الاصلح أتباع نظام الحكم المطلق] [١] .

وبالـــتالي لم يعطي أفلاطون من خلال نظريته عن عالم المثل التي تســتند عــلى الأفكـــار المجردة واستقراء الطبيعة أي أصول متكاملة عن المســاواة الفعــلية بين كل البشر في الحقوق السياسية ، ولا ثوابت راسخة ومــتحدة عــن فكــرة العدالة السياسية التي يجب أن يتحلى بها كل مجتمع بشـــري - وكذلك أرسطو الذي صاغ فلسفته في البحث عن جوهر الأشياء للوصـــول إلى العـــلل الأولى للوجود بما هو موجود أي لمعرفة العلل التي وجدت بها الأشياء [٢] فإن كان قد اعتبر العدل لـــه معينين : **الأول** : معنى واســع عــلى أساس أنه فضيلة عامة ويتضمن كل الفضائل الأخرى مثل الحكمـــة والعفة والشجاعة ، **والثاني** : معنى ضيق وله طابع خاص يتحدد فـــي إعطاء كل شخص مما يستحقه ، وأنه على ضوء ذلك قد وضع ثلاثة نظـــم للعدل [العدل التوزيعي ، والعدل التبادلي ، والعدل التصحيحي] [٣]

---

(١) د . بطـــرس بطـــرس غـــالي ، د . محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - مرجع سابق - ص ٥٤ وما بعدها .

(٢) شارل فرنر - الفلسفة اليونانية - ترجمة تيسير شيخ الأرض - الطبعة الأولى ١٩٦٨ - دار الأنوار - بيروت - لبنان - ص ١٢٨ وما بعدها .

إلا أنه قد قرر صراحة بأن وجود العبيد عدل يتفق مع الطبيعة ، وأن الدولة يجوز لها أن تلجأ إلى عمليات إجهاض النساء أو قتل الأطفال من أجل أن تحدد النسل لتحافظ على التوازن بين قدراتها الاقتصادية وبين عدد السكان [١] – فهل هذا الفكر يمكن قبوله عقلا والادعاء بأن أرسطو قد أرسى أسس ثابتة للحقوق السياسية ، أو أعطى رموز واضحة عن المفهوم الحقيقي للعدالة السياسية وهو يجعل العلاقة بين السيد والعبد عدل يتفق مع طبيعة الحياة الإنسانية ، وأن إجهاض النساء وإزهاق روح الأطفال الأبرياء يجوز شرعا وقانونا في سبيل مصالح مادية للدولة يمكن تحقيقها بوسائل أخرى – هذه الأفكار المخربة لحقيقة وجودنا في الحياة الإنسانية التي ردوها صراحة أشهر وأعظم فلاسفة الإغريق لم يحدث مطلقا أن أشار بها أي فيلسوف في الحضارات الشرقية القديمة بل على العكس قد اعتبروها من أخطر عوامل الشر ومن أفظع الوسائل التي تنتهك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية [٢]

---

(١) د • محمد عبد الهادي الشقنقيري – محاضرات في تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – طبعة ١٩٩٣ – ١٩٩٤ ، كلية حقوق • جامعة عين شمس – ص ١٥١ وما بعدها •

(٢) انظر مؤلفنا : أصول الأخلاق – طبعة ١٩٩٠ – دار النهضة العربية – ص ١٤ وما بعدها •

وإذا كـانت المذاهـب الفلسفية الإغريقية التي تنادي بوحدة الطبيعة البشـرية وطالـبت بضـرورة إلغاء نظام الرق وإقرار مبدأ المساواة في الحقوق بين جميع أفراد المجتمع ، وقد أعطت بريقا في صنع أفكار جديدة لـتدعيم أصول الحقوق السياسية وبلورة مفهوم العدالة السياسية داخل كيان الدولة – إلا أن الأسس التي استندت عليها هذه المذاهب في نهجها الفلسفي كانت عطبة وعديمة الجذور ولا تتلاءم مطلقا مع حقيقة وجود الإنسان في الحياة البشرية – لأن أشهر هذه المذاهب التي تمثلت في مذهب اللذة والألم ومذهب الرواقية قد أفصحت عن ذلك – والدليل على هذه الحقيقة أن مذهب اللذة والألم الذي أسسه أرستبس [٤٣٥ – ٣٦٦ ق ٠ م] وأن كان قد أعلن بـأن طـبيعة البشر واحده ، وأن الناس جميعا قد ولدوا أحرار ، إلا أنه قد جعل تحصيل اللذة خير حتى لو نجم عنها أشد الأمور المجلبة للعار ، وأن الخيـر والشر لا يمكن أن يتحقق إلا في صورة عمل مادي – وبالطبع لا يمكـن القول بحقيقة وجود مفهوم متكامل للعدالة السياسية في مذهب فلسفي يرتكـز فقـط على الفكر القائم على الطبيعة المادية أو الحسية الواقعية في تفسير الخير والشر [١] – وأيضا مذهب الرواقية الذي أسسه زينـون [٣٦٠ – ٢٦٤ ق ٠ م] فهو أن كان ينادى باسمي المعاني للوحدة البشرية وبـالأخوة الجامعـة لأن أفكاره قد اقتبست من مذهب الموهية في الصين

---

(١) د ٠ إسـماعيل مظهـر – فلسفة اللذة والألم – طبعة ١٨٣٧ – مكتبة النهضة المصرية – ص ٣١ وما بعدها ٠

القديمة [١] ، إلا أن أنصار هذا المذهب قد تغالوا في التقشف والحرمان من كـل مـتع الحياة ، وفي تحمل أشد أنواع العذاب والآلام بلا مبالاة لدرجة الاسـتهانة بـالموت أو القدوم على الانتحار مثل ما فعل استاذهم زينون ، اعـتقادا بأن هذا من قبيل الفضائل وأن هذا الغلو الشديد أو هذا التزمت قد أدى إلى خـروج بعـض معتنقي هذا المذهب عن مبادئ الرواقية وأنكبوا على الشهوات علنا ، ولذا قد وصف مونتسكيو الرواقيين بأنهم [أشبه بنبات يخـرج في جهات من الأرض لم تراها السماء] [٢] - وبالتالي لا يمكن أن يعطي من يقبل الذل والاستكانة وتحمل أشد أنواع العذاب والحرمان من كل متع الحياة أي مفاهيم مقنعة عن العدالة السياسية لأن العدالة السياسية تلزم كل فرد أن يتمسك بحقوقه السياسية ويدافع عنها بكل ما يملك من قوة وليس أن يـتقوقع في معيشة التقشف والذل ويتحمل فوق طاقته أو يقبل العبودية ويتحمل أقصى أنواع التعذيب من سيده مثل ابيكتاتوس الذي كان من أشهر معـلى الرواقية في القرن الأول الميلادي وكان عبدا ويتحمل تعذيب سيده دون أن يـتألم ، وأنـه في أحد المرات قام سيدة بلوى ساقة إلى أبعد حدود القسوة ، وقاله لـه في هدوء ستكسر ساقي ، ولما كسرت بالفعل قال بنفس

---

(١) انظـر مؤلفـنا : التاريخ العام لأهم خصائص نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة - مرجع سابق - ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ .

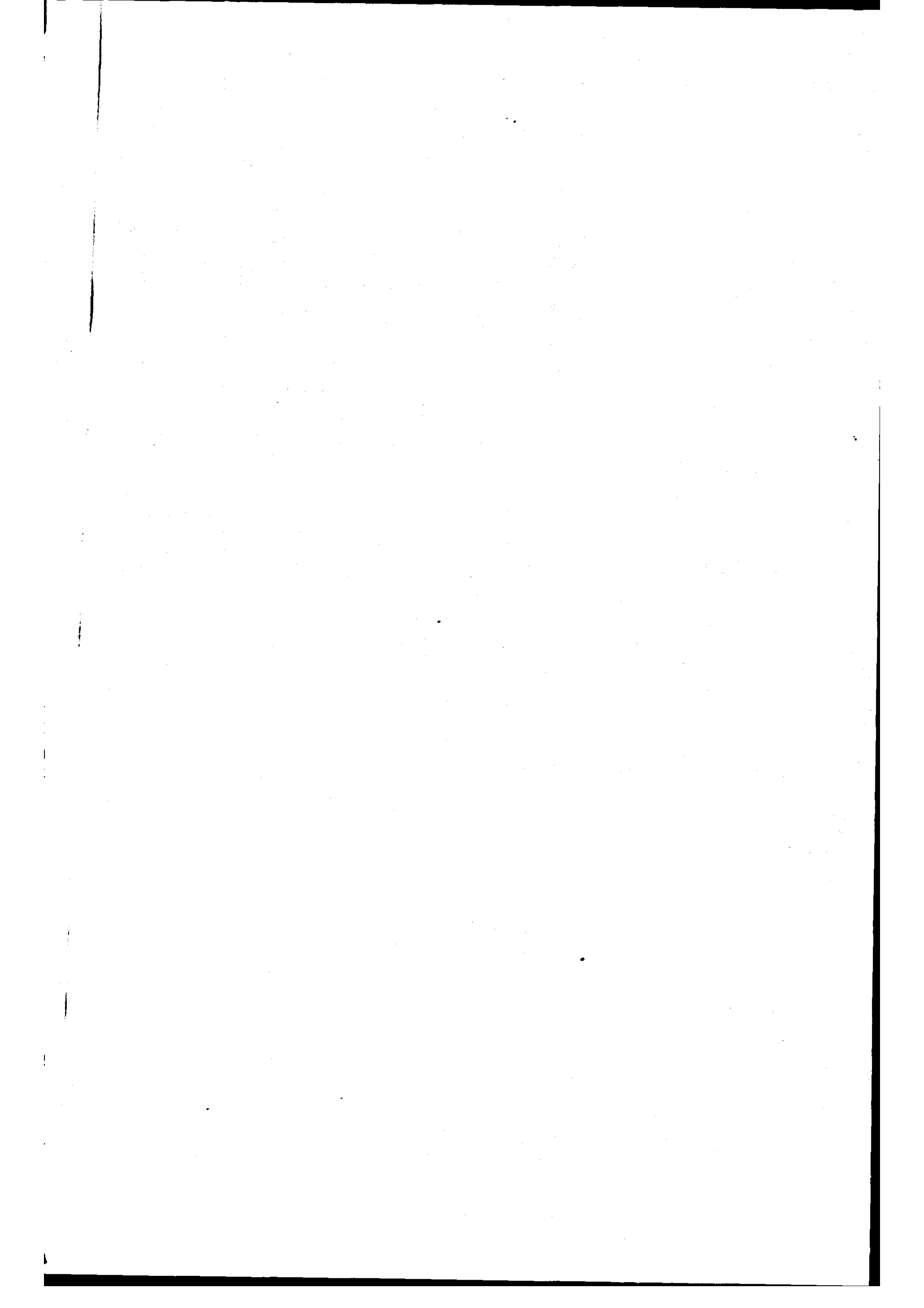
(٢) انظـر مؤلفنا : البعد الأخلاقي لقانون العلاقات الدولية - طبعة ١٩٨٨ - دار النهضة العربية المصرية ص ٢٢٢ - ٢٢٨ .

الهدوء كسرت ساقي وقد قلت لك ذلك من قبل [1] .

وبناء على ما تقدم لم يكن مفهوم العدالة السياسية أكثر عمقا وتطبيقا في حضارة الإغريق عن الحضارات الشرقية – وإذا كان الفكر الديمقراطي الذي انتشرت من خلال المؤسسات الثلاثة (الجمعية – المجلس – القضاة) في معظم المدن الإغريقية قد بلوز هذا المفهوم – إلا أن هذا الفكر لم يستمر أكثر من قرن ونصف من الزمان حيث انتكس بعد انتهاء الحروب البيلوبونيزية عام ٤٠٤ ق ٠ م ، وقيام الملك فيليب المقدوني بالسيطرة التامة عل كل بلاد اليونان ، وعاد مرة أخرى نظام الحكم المطلق الاستبدادي ذلك كما سبق أن وضحنا .

---

(١) د ٠ أبو بكر محمد زكري – تيسير فلسفة الأخلاق – الطبعة الأولى ١٩٦٧ – دار التأليف بالقاهرة – ص ٣٢ .



المبحث الثاني
مفهوم العدالة السياسية
في
نظم وقوانين الحضارة الرومانية

****

بعـد أن تأسست روما في عام ٧٥٤ ق ٠ م ٠ وأخذت تتطور في الشـئون العسـكرية والاقتصادية والاجتماعية ، ظهرت في النصف الثاني لـلقرن الأول قبل الميلاد كقوة كبرى في العالم القديم وكونت امبراطورية عظـمى آلت إليها السيادة بعد ذلك على معظم المجتمعات الحضارية التي ظهرت قبلها بما يزيد عن ثلاثة ألف عام ، وذلك لأنها مدت سلطانها على كـل المدن الإغريقية وعلى قرطاجنة وجميع جزر البحر الأبيض المتوسط ثـم عـلى مصر وشمال إفريقيا ثم على مدن الشام وفلسطين وبلاد ما بين الـنهرين ومـناطق أخرى عديدة في وسط وجنوب غرب أسيا ، وصنعت حضـارة تميـزت بالـرقي والـتطور لأنهـا امتزجت فيها معظم أصول الحضـارات الأخرى التي تألقت من قبل في شرق وغرب العالم القديم (١) ولـبيان مفهـوم العدالـة السياسية في نظم وقوانين هذه الحضارة التـي ختمت بسقوط عاصمتها في الغرب عام ٤٧٦ م العصور القديمة نوضـح ما يلي :

---

(1) T. H . Mommsen – Histoire Romaine – paris – 1924 – pp 13 ets .

بالنسبة لنظام الحكم :

بعد أن تكونت روما في عام ٧٥٤ ق ٠ م قامت السلطة فيها على النظام الملكي الذي دام لمدة ٢٤٥ عاما وشمل سبعة ملوك أولهم رمولوس وأخرهم طاركوين الثاني الذي ثار عليه الشعب وقتله لتعسفه وظلمه واستبداده في عام ٥٠٩ ق ٠ م ، وحل بعد ذلك نظام حكم جمهوري أرستقراطي النزعة ٠

وبالنسبة لنظام الحكم في العصر الملكي: فقد انحصر في عناصر ثلاثة [الملك ومجلس الشيوخ ، ومجلس الشعب] وذلك كالآتي :

١ - **الملك** : وهو الرئيس الأعلى الذي كان يقود الجيوش ويرأس السلطات الإدارية والدينية والقضائية ويدعو مجلس الشيوخ والشعب للانعقاد ، وكان الملك يعين بالاختيار أما بواسطة سلفه أو بواسطة عضو من مجلس الشيوخ كان يسمى بوسيط الملك - ورغم أن سلطاته كانت واسعة إلا أنه كان مقيد بحكم العرف وبوجود مجلسي الشيوخ والشعب إلى جانب احترام تكوين العشائر وتنظيمها ٠

٢ - **مجلس الشيوخ** : وكان يتكون من رؤساء العشائر وكان في البداية مائة عضو ثم زاد إلى ثلاثمائة ، وهو يمثل رسميا الهيئة النيابية للعشائر ، ومن حيث الاختصاص كان يعتبر المجلس الاستشاري للملك

حيث كان يستشيره في الأمور الهامة والخطيرة ، ولكن دون أن يكون ملتزما باتباع رأيه ، كما كان يختص بالتصديق على قرارات مجلس الشعب حتى تكون ملزمة .

٣ – مجلس الشعب : وهو يتكون من سكان المدينة الأحرار القادرين على حمل السلاح ومن طبقة الأشراف فقط دون العامة وكانت تعرض علية الأمور الخاصة بالعبادات وجمع الضرائب والخدمة العسكرية والنظم الإدارية الخاصة بالمدينة للتصويت عليها ، وفي الواقع لم يكن أمام المجلس سوى الموافقة على كل مشروع قرار كان يعرض عليه من الملك والموافقة كانت تتم بأغلبية الأصوات ، وبالتالي لم تكن سلطات مجلسي الشيوخ والشعب ذات أهمية أمام السلطات الرئيسية المتسعة التي كانت للملك لدرجة أنها قد أهملت تماما في عهد الملك المستبد طاركوين الثاني آخر ملوك هذا العصر [١] ، وعلى أثر ذلك لم تتوافر ضمانات كافية لمفهوم العدالة السياسية العامة والخاصة في العصر الملكي .

أما بالنسبة لنظام الحكم في العصر الجمهوري : فقد تم فيه استبدال الملك بحكام ينتخبهم الشعب لفترة زمنية محدودة مع بقاء عناصر النظام

---

(١) د . عبد المنعم البدراوي – تاريخ القانون الروماني – طبعة ١٩٤٩ – كلية الحقوق جامعة القاهرة – ص ٣٢ – ٣٦ .

السياســـي الأخـــرى الـــتي كانت في العصر الملكي وهي مجلسي الشيوخ والشعب وذلك على النحو الآتي :

١ - **الحكـــــام** : فقـــد حل محل الملك في رياسة الدولة حاكمان ينتخبهما سنويا مجلس الشعب ، وهما القنصلان اللذان كان لهما في الظاهر مـــا كان لسلطة الملوك وإن كانت سلطتهم في الواقع أقل بكثير لأنهما كانوا يخـــتارون لمـــدة سنة ويسألون أمام الشعب في حالة ما إذا أساءوا استعمال السـلطة المنوطة لهم ، كما لم يعهد إليهم بسلطة الملوك الدينية بل عهد بها لحـــاكم أخـــر أطلق عليه **ملك الشعائر الدينية** ، وعندما زادت أعباء الحكم عـــليهم بسبب أتساع الدولة الرومانية استعانوا ببعض الموظفين لمساعدتهم فـــي تحمـــل هذه الأعباء ، وكان هؤلاء الموظفين يعملون في البداية تحت أشـــرافهم إلا أنهم استقلوا بعد ذلك واصبحوا حكاما يختارون مثلهم بواسطة مجلس الشعب وهم حسب الترتيب الزمني لظهورهم · **حاكم الإحصاء** التي أنشـــئت وظيفـــته عـــام ٤٣٥ ق٠ م واختص بإحصاء المواطنين الرومان المكـــلفين بالجهـــاد والضرائب ، **والحاكم المحقق** الذي أنشي منصبه عام ٤٢٠ ق٠م واخـــتص بـــإدارة المالية العامة للدولة إلى جانب التحقيق في القضايا الخاصة بالجرائم العامة والخيانة العظمى ، **وحكام السوق** وأنشئت وظيفـــتهما عام ٣٦٧ ق ٠ م لإدارة أعمال الشرطة في المدينة والإشراف على الأسواق والملاعب ، **والحاكم القضائي** : الذي أنشئ على أثره وظيفة البريتور المدني في عام ٣٦٧ ق ٠م ليختص بولاية القضاء في المسائـــل

المدنيـــة ولمـــا اتســـعت فتوحات الرومان ودخلوا في علاقات مع الأجانب أنشئت عام ٢٤٢ ق ٠ م وظيفة بروبتور الأجانب ليتولي إدارة القضاء في روما بين الأجانب وبينهم وبين الرومان ٠

٢ – مجــلس الشيوخ : تغير تشكيل مجلس الشيوخ في هذا العصر وأصبح يدخله بحكم القانون من سبق أن تولى منصبا عاما ، وبالتالي لم تعد عضوية المجلس قاصرة على الإشراف فقط وإنما دخله أيضا العامة عندما اكتســبوا حق تولي المناصب العامة ، وقد ازدادت سلطة المجلس أيضا في هـــذا العصـــر ولم تَعد استشارية فقط للحاكم كما كانت في العصر السابق حيث أعطى له الحق في إجازة بعض مشروعات القوانين قبل عرضها على مجلس الشعب ، وفي إعفاء بعض الأشخاص من الخضوع لأحكام القوانين إذا اقتضت الضرورة ذلك ٠

٣ – مجــلس الشعب : تطور أيضا مجلس الشعب في هذا العصر وتنوعت اختصاصاته حيث أصبح يضم مجالس عديدة وهي مجالس الشعب القديمة التي كانت موجودة في العصر الملكي وكان لا يدخلها إلا الإشراف ومجالس القبائل ، ومجالس الوحدات المئوية الجديدة ، ومجالس العامة التي أنشـــأت عـــندما سمح للعامة بالاجتماع داخل مجالسهم الخاصة التي كانت تابعة لمجالس القبائل – وكانت سلطات هذا المجلس تتمثل في اختيار الحكام وإبداء الرأي في مشروعات القوانين التي يتقدم بها الحكام والبريتور المدني وبرويتور الأجانب ٠

وعلى الرغم من حدوث نزاع شديد بين الأشراف والعامة خلال هذا العصـــر بسبب وجود العامة في مركز أدنى من مركز الأشراف ومطالبتهم بالمساواة معهم في الحقوق العامة والخاصة ، وأدى ذلك إلى صدور قانون الألـــواح الأثـــنى عشر ، وقوانين أخرى عديدة حققت رسميا المساواة في الحقوق بين العامة والإشراف – إلا أن مجلس الشيوخ الذي كان يضم نسبة كـــبيرة جدا من كبار الأرستقراطيين قد ازدادت نفوذه وسلطاته في الشئون السياسية والإدارية ، فأصبح لـــه الحق في إعلان الحرب وعقد المعاهدات والإشـــراف على ميزانية الدولة كما تدخل أيضا في التشريع بعد أن أصبح مـــن حقـــه أن يشير على الحكام باتخاذ إجراء معين ، وأمام استمرار هذا الوضع سيطر هذا المجلس على نظام الحكم حتى نهاية هذا العصر والعهد الأول للعصـــر العـــلمي الـــذي بـــدأ حوالـــي سنة ١٣٠ ق ٠ م ، ونتيجة للمـــنازعات السياسية والاجتماعية العنيفة التي حدثت من أثر هذه السيطرة وإخفـــاق الحكام في إدارة شئون الدولة – تمكن أغسطس في سنتي ٢٧ و ٢٣ ق ٠م مـــن وضـــع دســـتور جديد نص فيه على إنشاء منصب الحاكم الأعـــلى للدولة الذي اتخذ صفة الإمبراطور بدلا من منصب الحكام ، وفي البداية كانت السلطة مقتسمة بين الإمبراطور ومجلس الشيوخ تحت مسمى نظـــام الحكم الثنائي ، ولكن تطور هذا النظام إلى حكم مطلق تركزت فيه السلطة في يد الإمبراطور (١) .

---

(١) د ٠ عمـــر ممدوح مصطفى – القانون الروماني – الطبعة الخامسة ١٩٦٥ – ١٩٦٦ – دار المعارف بالإسكندرية – ص ٣٨ – ٨٧ ٠

وبالنسبة لنظام الحكم في العصر الإمبراطوري : الذي امتد من عهد الإمبراطور أغسطس عام ٢٣ ق ٠ م ، حتى سقوط روما على يد أدواكر قائد الجرمان في عام ٤٧٦ق٠ م ، فقد كان نظام حكم مطلق استند على أن الإمبراطور قد استلم السلطة بتوكيل من الشعب ، وهذا التوكيل بمثابة عقد حكومي نقل به الشعب سلطته إلى الإمبراطور وبهذا النقل أصبح للإمبراطور سلطة مطلقة ليس للشعب أي حق أن يسحبها منه بعد ذلك ، كما لا يجوز له مطلقا أن يثور عليه لأي سبب من الأسباب (١) .

وفي ضوء هذا التطور الذي حدث في نظام الحكم منذ بداية العصر الملكي وحتى نهاية عصر الإمبراطورية الرومانية الغربية نجد أن المساواة في الحقوق السياسية لم تكن مكفولة لكل أفراد الشعب الروماني ٠ لأن الملوك والإشراف قد حرموا منها عامة الشعب في العصر الملكي ، ومجلس الشيوخ الذي كان يضم كبار الأرستقراطيين قد فرض نفوذه وسطوته واستولى بالفعل على نظام الحكم في العصر الجمهوري وانتهك من خلال ذلك الحقوق السياسية الخاصة ببعض فئات الشعب ، والأباطرة الذين حكموا من العصر العلمي وخلال عصر الإمبراطورية السفلي حتى

---

(١) د ٠ بطرس بطرس غالي ، د ٠ محمود خيري عيسى – المدخل في علم السياسية – مرجع سابق – ص ٩٦ ، ٩٧ .

سقوط روما عام ٤٧٦ ق٠ م كانت سلطتهم مطلقة وأخذوا صفة مقدسة تمنع أي فرد من الشعب أن يعترض على أوامرهم أو أفعالهم أو تصرفاتهم حتى لو كانت شديدة الظلم والقسوة والاستبداد ، ولعل الإمبراطور[نيرون] الذي جلس على عرش روما خلال الفترة من [عام ٥٤ – ٥٨ م] خير دليل على ذلك ٠

بالنسبة للنظام الطبقي :

بعد أن تأسست مدينة روما عام ٧٥٤ ق ٠ م انقسم شعب المدينة إلى ثلاثة طبقات : **الأولى** : كانت طبقة الإشراف وتكونت من أعضاء العشائر الرومانية التي أسست المدينة ، **والثانية** : كانت طبقة العامة وضمت الذين يرجع أصلهم إلى تلك الجماعات التي كانت تقيم على تل اقنطينو وأجبرت على الخضوع للمدينة ، بالإضافة إلى مهاجرين ونزلاء استقروا داخل المدينة – **والثالثة** : كانت طبقة العبيد ، وتكونت في البداية من أسرى الحروب ثم انضم إليهم بعد ذلك الذين عجزوا عن سداد ديونهم ، والذين حكم عليهم بعقوبات سالبة الحرية ، ويقول المؤرخون القدماء أن الدستور الذي وضعه **رمولوس** أول ملك لروما قد جعل من الإشراف طبقة ممتازة تتمتع وحدها بكافة الحقوق السياسية والمدنية ، والعامة طبقة أدنى لا تتمتع إلا بقدر ضئيل من الحقوق المدنية، والعبيد طبقة لا حقوق لها على الإطلاق ٠٠٠ وبعد أن نمت طبقة العامة وصارت أغلبية في المدينة أدخل

الملك سرفيوس توليوس وهو الملك السادس لروما تعديلا في دستور المدينة كـان مـن شأنه إعطاء ممثلين من العامة حق الاقتراع وانضموا لعضوية مجلس الشعب .

وفي عصر الجمهورية الذي بدأ عام ٥٠٩ ق . م قامت طبقة العامة فـي سـنة ٤٥٥ ق.م بحـركة تمرد وعصيان من أجل أن تحصل على المساواة بالأشراف ، وقد أدت تلك الحركة إلى وضع قانون الألواح الأثنى عشـر في عام ٤٤٩ ق . م ، وقوانين أخرى صدرت بعد ذلك مثل قانون كانوليـا في عام ٤٤٥ ق . م ، وقانون ليسينيا عام ٣٦٧ ق . م ، وقانون أوجلنيا عام ٣٠٠ ق.م – حققت المساواة بين الطبقتين .

وفي العهد الأول للعصر العلمي الذي بدأ عام ١٣٠ ق .م ، والذي أتمـت فيـه روما فتوحاتها حول حوض البحر الأبيض المتوسط واحتلت مصر ، وقامت أيضا بفتوحات أخرى في الغرب واحتلت أقاليم ومدن عديدة في وسط أوربا – حدث ثورة كبرى في عام ٩٢ ق.م ، من اللاتين سكان المسـتعمرات الإيطالية ضد روما لمطالبتهم بالمساواة بينهم وبين الرومان في الحقوق حيث لم يكن لهم سوى حق التعامل وحق التقاضي فقط ولم يكن لهـم حق التزاوج بالرومان ، كما كانوا محرومين أيضا من الحقوق العامة وقد أدت هذه الثورة إلى اندلاع حرب أهلية عرفت باسم **الحرب الاجتماعية** كانت ستدمر روما لولا أن قامت بإصدار قانون جوليـا عام ٩٠ ق . م ،

الذي منحت فيه الجنسية الرومانية لجميع اللاتينيين من سكان إيطاليا كلها ، وترتب على أثر ذلك المساواة التامة بين اللاتيين والرومان في كافة الحقوق المدنية والسياسية (١) .

وحيث أن الأجانب سكان الأقاليم التي خضعت لسيطرة الإمبراطورية الرومانية في شرق وغرب العالم القديم لم تكن لهم أي حقوق بل كان الرومان يعتبرونهم في بداية فتح بلادهم اعداء - إلا أن هذه النظرة قد خفت حدتها بعد ذلك في العهد الثاني للعصر العلمي الذي بدأ من حكم الإمبراطور أغسطس عام ٢٧ ق ٠ م بسبب تطور الأفكار الإنسانية عند الرومان وازدياد علاقاتهم الاقتصادية والتجارية مع الأجانب ، فظهرت قواعد قانونية حديثة أطلق عليها قانون الشعوب - تضمنت أسس ومبادئ أعطت الحماية وبعض الحقوق للأجانب ، ويرجع الفضل في تكوين هذا القانون إلى مجهود برويتور الأجانب الذي أنشأت روما وظيفته عام ٢٤٢ ق ٠ م ، ليتولى الفصل في المنازعات بين الأجانب أو بينهم وبين الرومان وذلك كما سبق أن وضحنا من قبل - حيث كان ينشئ أحكاما ونظما قانونية من خلال ما كان يعرض عليه من منازعات كانت تستند إلى القواعد العامة التي كانت تقرها جميع الشعوب مع قواعد العدالة والإنصاف وقواعد

---

(١) د ٠ عمر ممدوح مصطفى - القانون الروماني - مرجع سابق - ص ٣٣ ، ٤٧ ، ٨٢ ٠

القـانون الطبيعي والعادات والأعراف التجارية الدولية مما أدي إلى تكوين مبادئ ونظم لقانون الشعوب مرنة وخالية من الصفة الرسمية والشكلية التي كان يتصف بها القانون الروماني ، وعلى أثر هذا التطور وتوثيق الروابط بيـن الرومان والأجانب أصدر الإمبراطور كراكلا في أول يوليو ٢١٢ م دسـتورا مـنح بمقتضـاه الجنسـية الـرومانية لغير الرومان من سكان الإمـبراطورية الأحرار – ثم استكمل هذا الدستور بعد ذلك ومنح الجنسية الـرومانية لكل الأجانب الموجودين في الإمبراطورية في عهد الإمبراطور جسـتنيان الـذي حكم الإمبراطورية الرومانية الشرقية خلال الفتـــرة مـن [عام ٥٢٧ م – ٥٦٥ م] (١) .

وبالتالي تعتبر الحضارة الرمانية قد أحرزت تطور هائل في مفهوم العدالـة السياسية الخاصة خلال العصور القديمة حيث ألغت رسميا النظام الطـبقي فـي العهـد الأول للعصر الجمهوري وحققت المساواة التامة في الحقـوق بيـن اللاتين والرومان في العهد الأول للعصر العلمي ومنحت سـكان الإمـبراطورية الأجـانب الجنسية الرومانية بداية من العهد الثاني للعصر العلمي . لتعطي بذلك مثلا رائعا لمدى تمتع أفراد الشعب الأحرار

---

(١) د . صوفي أبو طالب – مبادئ تاريخ القانون – مرجع سابق – ص ٥٧٢

د . محمـد كامل ياقوت – الشخصية الدولية – طبعة ١٩٧٠ – عالم الكتب – القاهرة – ص ٣٠٩ وما بعدها .

بالحقوق السياسية في العالم القديم ، هذا رغم ظهور نظام طبقي شرقي ظل سائدا فيها حتى اختفى مجدها في الغرب مع بداية العصور الوسطى ، وكان هـذا الـنظام يتكون من ثلاث طبقات : **الأولى** : كانت طبقة النبلاء الذين تفـرعوا من الأسر الحاكمة وكانوا يملكون مساحات كبيرة جدا من الأرض الزراعية ومعظم أعضاء مجلس الشيوخ كانوا من بينهم ٠ **والثانية** : كانت طـبقة الفرسـان وهم الرأسماليون من التجار وأصحاب المصارف المالية الذيـن أثروا من الاشتغال بالتجارة ومن توريد ما يلزم للجيوش ومثلوا مع أفـراد الطـبقة الأولى فئة الأرستقراطيون ٠ **والثالثة** : كانت طبقة صغار المـلاك والعمـال والمزارعين ، وذلك لأن أفراد هذه الطبقات الثلاثة وأن كـانوا متسـاوون أمام القانون، إلا أن أفراد الطبقة الأولى قد استولوا على الوظـائف الهامـة في الإمبراطورية إلى جانب تمتعهم ببعض الامتيازات وأفـراد الطبقة الثانية حصلوا أيضا على بعض امتيازات إلى جانب بعض الوظائف الهامة [١] وأفراد الطبقة الثالثة كانت حقوقهم محدودة جدا في هذا المجال ٠

بالنسبة لنظام الرق :

ظهـر نظام الرق بعد أن تأسست روما ودخلت عصرها الملكي ، وكـان أفـراد هذه الطبقة كما سبق أن أشرنا من اللقطاء وأسرى الحروب

---

(١) د ٠ عمر ممدوح مصطفى – القانون الروماني – مرجع سابق – ص ٨٤ ٠

والذيـــن اســـترقوا بســبب عجزهم عن سداد ديونهم ، والذين حكم عليهم بعقوبـــات ســـالبة للحرية وقد ازداد عدد أفراد هذه الطبقة بنسبة كبيرة جدا وصـــلت إلى مـــا يزيد عن عدد الأحرار خلال العصر الجمهوري والعهد الأول للعصر العلمي بسبب كثرة الحروب والفتوحات العديدة التي قامت بها رومـــا في شرق وغرب العالم القديم وحصلت من خلالها على عدد ضخم مـــن الأســـرى- قـــامت باستخدامهم في أشق الأعمال الخاصة باستصلاح الأراضـــي وزراعاتهـــا بالمحاصيل المختلفة ، وفي شق الترع والقنوات ، وفي بناء السدود والأسوار المرتفعة ، وفي صناعة السفن والمعدات الحربية إلى جـــانب صهر المعادن والمشروعات الأخرى التي كانت تفوق طاقاتهم وتعصر قواهم .

وعـــن المركـــز القانوني للرقيق – كان الرومان يعتبروا العبد ليس بشخص بل هو شيء ، ويعامل معاملة الأشياء لا معاملة الأشخاص ولسيده علية حق الملكية – فيجوز له أن يتصرف فيه ، كما كان يجوز له أيضا أن يقتله كما يقتل دابة مملوكة له – وترتب على أثر ذلك أن العبد لا يجوز أن يكـــون أسرة ، ومعاشرته الجنسية لا تعتبر زوجا بل اختلاطا ماديا لا ينتج عـــنه أي أثر قانوني ، والأولاد الذين يولدون من هذه المعاشرة لا ينسبون للأم ولا للأب وإنما هم ملك لسيد العبدة التي انجبت ، وكذلك كان لا يجوز للعبد أن يرث أو يورث أو يكتسب حقا أو يلتزم بدين أو يكون له ذمة مالية مستقلة ، أو يقاضي غيره كمدع أو مدعي عليه أو يتظلم من قسوة سيده أو

تعذيبه له – وبالتالي كانت لا توجد أي حقوق على الإطلاق للعبيد في نظام القانون الروماني ، وكان الرومان يعلمونهم بقسوة بالغة وأسوء من معاملة الحيوانات .

وعلى الرغم من تحسن مركز الرقيق في العصر العلمي والاعتراف لهم ببعض الحقوق النادرة مثل إعطائهم الحق في مباشرة بعض التصرفات بموافقة أسيادهم في أعمال البيع والشراء والتجارة إلا أن العائد الأساسي من هذا التحسن كان لصالح الأحرار لكي يستفيدوا من قدرات ومواهب عبيدهم (١) .

ولذا فإن الحضارة الرومانية كانت مثل حضارة الإغريق في نظام الرق ، حيث اعتبروه ضرورة للنظام الاجتماعي ومطابق للطبيعة وانتهكوا على أثر ذلك مبدأ المساواة في الحقوق المدنية والسياسية بين كافة أفراد الشعب ، وأعطوا صورة قاتمه لمعنى الحياة في تاريخ البشرية .

بالنسبة للمساواة بين الرجل والمرأة : في العصر الملكي الذي بدأ

---

(١) د . محمد عبد المنعم بدر ، د . عبد المنعم البدراوي – القانون الروماني – طبعة ١٩٥٠ – ص ١٠ – ٢٠ .

د . محمود السقا – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – مرجع سابق – ص ٤٤٨ .

بعـد تأسـيس رومـا لم تكن هناك مساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ٠ لأن المرأة قبل الزواج كانت تخضع لسلطة رب الأسرة سواء كـان والدهـا أو شقيقها الأكبر في حالة وفاة والدها ، وبعد الزواج كانت تخضع لسلطة زوجها أو رب أسرته ، وهذا الخضوع كان بمثابة تملك أي كان الزوج يتملك زوجته ويفرض سيادته عليها بعد الزواج مباشرة وكانت توجـد ثـلاث طرق لهذا الزواج هي **طريقة الزواج الديني** وكانت قاصرة على الإشراف فقط ، وطريقة الزواج بطريق الشراء وكانت تسمى بالزواج المدنـي وفيـه يشتري الزوج زوجته بموافقة رب أسرتها مثل ما يشتري الأشياء النفيسة ، **وطريقة المعاشرة** وهي طريقة غير رسمية وكانت عبارة عن اكتساب الزوج السيادة الزوجية بوضع اليد على الزوجة مدة من الزمن مـثل اكتسـاب الملكية على المال بمضي المدة أو بالتقادم – وكان في هذا العصـر أيضـا لا يجوز للمرأة أن تبيع أو تشتري أو تؤجر أو تستأجر أو تـبرم إي تصرف قانوني دون إجازة وصيها ، سواء كان رب أسرتها أو زوجها أو شقيقها أو أحد أقاربها [١] ٠

وفي عصر الجمهورية تحسنت حالة المرأة واكتسبت بعض الحقوق بفضـل تقـدم الأفكار واتساع الدولة الرومانية فظهر مثلا من خلال قانون

---

(١) د ٠ عمـر ممدوح مصطفى – القانون الروماني – مرجع سابق – ص ١٩٦ وما بعدها ٠

الألــواح الأثنى عشر نظام الزواج بدون سيادة بجانب الزواج بسيادة الذي كــان سائدا فقط في العصر الملكي ، وفيه لا تخضع الزوجة لسيادة زوجها وأنمــا تظل على حالتها قبل الزواج فإن كانت تخضع لسلطة رب أسرتها تســتمر على ذلك وإن كانت مستقلة بحقوقها تبقى تحت أشراف وصيها ، وكان يجوز لها في هذا الزواج أن تنفصل بإرادتها عن زوجها ، وفي حالة وقوعــه فــي الأســر كان يحق لها أن تتزوج من غيره مباشرة ، غير أن جســتنيان قــد ألزمها بعد ذلك بانتظار زوجها خمس سنوات قبل أن تطلقه وتتزوج من غيره .

وفــي العصر العلمي وعصر الإمبراطورية السفلى. ازدادت أيضا حقــوق المــرأة نتيجة تأثر الرومان بقوانين المجتمعات الحضارية الشرقية الــتي كانت تعطي حقوقا كثيرا للمرأة وعلى الأخص مصر الفرعونية التي كــانت تطــبق مبدأ المساواة بين الجنسين ، وكان من أثر ذلك زوال نظام الوصاية على المرأة عند إبرامها للتصرفات القانونية [١] .

وبناء على ما تقدم أعطت الحضارة الرومانية للمرأة حقوقا أكثر من الحضــارة الإغــريقية ، وأسهمت بذلك بدور هام في بلورة مفهوم العدالة

---

(١) د . محمود سلام زناني - حقوق الإنسان في مصر الفرعونية - مرجع سابق ص ١٩٩ .

السياسية وهي تقترب بتطورها نحو المساواة بين الجنسين في الحقوق المدنية والسياسية .

بالنسبة للفكر الأدبي والفلسفي:

أثرت الفلسفة اليونانية تأثيرا عميقا على عقول رجال الفكر الأدبي والفلسفي الروماني لأنه بعد أن غزا الرومان المدن الإغريقية واستولوا عليها حربيا وسياسيا غزا بالمقابل الفكر الفلسفي اليوناني العميق عقول الرومان وسيطر عليهم سيطرة كاملة ، ولذا نادى فلاسفة وفقهاء الرومان من خلال تأثرهم بهذا الفكر ، وعلى الأخص الفلسفة الرواقية بوجود المدينة العالمية والمجتمع البشري الواحد الذي يتخطى الحدود المرسومة بين الدول ويقوم على الترابط والتضامن والتعاون والمحبة ويسود فيه أحكام القانون الطبيعي التي تستند على أسس العدل والإنصاف .

ولكن هذا لا يعني أن الفكر الفلسفي الروماني كان مجرد ناقلا بصفة حرفية أو مقتبسا بشكل متكامل للاتجاهات الفلسفية الإغريقية ، وإنما اعتمد عليها فقط في البناء الأول كمناط للفكر القديم ، ثم تفوح بعد ذلك بفكر تميز به وظهرت له اتجاهات فلسفية متنوعة ، وهي أن كانت أقل إنتاجا من الفكر الإغريقي وحضارات الشرق القديم إلا أنها عبرت عن سمات وملامح الحضارة الرومانية في العصور القديمة وعلى الأخص في

مجال النظم القانونية والسياسية [١] – ومن أشهر فلاسفة الرومان :

* شيشــيرون : [١٠٦ – ٤٣ ق ٠ م] الذي كان من أشهر فقهاء وخطــباء روما في الفكر القانوني والسياسي وقام بتأليف العديد من الكتب والدراســات المختــلفة في مجال السياسة والقانون أهمها كتاب الجمهورية وكــتاب القوانيــن بالإضافة إلى اعتباره من ضمن فلاسفة الأخلاق الذين ســاهموا بدور كبير في تطوير الفكر الفلسفي للحضارة الرومانية منذ بداية القــرن الأخير قبل الميلاد حيث تأثر بفكر الفلسفة الرواقية دون أن ينحاز إليهــا انحيــاز كامل في فكره الفلسفي ، واختلف اختلافا كليا في الرأي مع أنصــار المذهــب الابيقــوري ، ومذهب المتشككين الذي أسسه الفيلسوف الإغــريقي [بيــرون] الذي ولد في أثينا عام ٣٦٨ ق ٠ م وانتقلت أفكاره القائمة على الشك والريبة في كل شيء إلى روما [٢] ٠

* سينكــا : الذي ولد عام ٤ ق ٠م وكان من أشهر فلاسفة مذهب الرواقية في العصر الروماني ، ورغم أنه كان يعيش في بلاط الإمبراطور

---

(١) د ٠ محمود السقا – أثر الفلسفة في الفقه والقانون الروماني – طبعة ١٩٦٦ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة – ص ٧ وما بعدها ٠

(٢) د ٠ عثمان أمين – الفلسفة الرواقية – مرجع سابق – ص ١٩ وما بعدها ٠

– د ٠ بطــرس بطــرس غــالي ، د ٠ محمود خيري عيسى – المدخل في علم السياسية – مرجع سابق – ص ٩٨ – ١٠٢ ٠

[نيـرون] الـذي أشتهر بالقسوة والاستبداد إلى حد الغرابة ، إلا أنه كان متمسـكا بمـبادئ الرواقية وعبر عنها بفلسفته أصدق تعبير دون أن يهيب شـره ولا ظـلمه حتى تذمر منه وأمر بإعدامه بقطع شريانه الأكبر ومات دون أن يـتألم في عام ٥٦ م بعد أن وضع أسس عديدة عن مفاهيم الحكمة والعدالة والمحبة بين كل البشر (١) .

* **ابيكـتاتوس** : الـذي ولـد عام ٦٠ م واعتنق في فلسفته منهج الرواقية ، وعبر عنها بفكر واعي رغم أنه كان عبدا وكان سيده يسقيه أشد ألـوان العـذاب لدرجـة أنه قد كسر ساقه وجعله أعرج – وبعد أن تحرر بمـوت سيده ونشر فلسفته عن العدالة والمحبة وخلود الروح والحكمة في كافة أرجاء روما ، قام الإمبراطور الروماني [دوميتيان] بطرده من روما بحجـة أن أفكـاره تمثل خطورة على كيان الإمبراطورية وعقائدها الدينية المقدسـة – فهاجر روما واتجه إلى بلاد اليونان ، وظل ينادي بمبادئه فيها دون كلل أو خلل حتى مات في عام ١٢٠ م (٢) .

ماركوس أوريليوس : الذي ولد عام ١٢٠ م ، وجلس على عرش

---

(١) د . عـبد الرحمن بدوي – الأخلاق النظرية – مرجع سابق – ص ١٥٤ وما بعدها .

(٢) د . أبو بكر محمد زكري – تيسير فلسفة الأخلاق – مرجع سابق – ص ٣٣ وما بعدها .

الإمـــبراطورية الـــرومانية في عام ١٦١م بعد أن أصبح من أشهر فلاسفة الرواقية في روما – وكان دائما يقول [**مادمت أنا إمبراطورا فمدينتي هي رومـــا ولكن مادمت أنا إنسانا فوطني هو العالم – يجب على كل واحد منا أن يـــرفض دائمــا أن تكون روحه صغيرة وتحمل جسدا كبيرا بل العكس حـــتى يكون إنسانا لأخواته في الإنسانية**] ٠٠ وقد ظل ينادي بمبادئه عن الحكمـــة والعـــدل والمحبة حتى مات وهو على كرس العرش في عـــــام ١٨٠ م [١] .

* **أفـــلوطين** : ولـــد عام ٢٠٣ م بمدينة ليقوبوليس في مصر وتعلم الفلســـفة الإغريقية والشرقية واليهودية في مدينة الإسكندرية ، وأصبح من أشـــهر فلاسفة الرومان في العصر العلمي ، بعد أن أفتتح مدرسة في روما لـــتدريس الفلســـفة التي انتهجها ولاقت رواجا كبيرا في الفكر الروماني ، وعبر عنها بصدق في مؤلفه [التاسوعيات] حيث قال بأن الأشياء المادية ليـــس لها أية حقيقة في ذاتها ، لأن حقيقتها تأتيها من النفس التي هي غير جســـمية أساســـا ، والعقل هو الذي أحدث النفس ، والعقل هو الفكر الأبدي الـــذي صنعه الخالق الأعظم وهو الآلة الذي يحدث عالم المثل بفيضه الذي لا يـــنفذ] ٠٠ وعلى أساس ذلك قد نادي بضرورة أن تتلخص البشرية من

---

(1) Henry thamas . the Great philosophers – op . cit – pp 161 – 168 .

كافة صور الظلم والفساد ليسود العدل والمحبة والحكمة بين كافة الشعوب وظل ينادي بهذه المبادئ حتى مات في روما عام ٢٦٩ م [١] .

وإذا كان الفكر الأدبي والفلسفي الروماني قد أعطى الكثير من المبادئ الأخلاقية والإنسانية – إلا أنه لم يكن إيجابيا بشكل متكامل في نشر مفاهيم العدالة السياسية مثل فلسفة الحضارات الشرقية ، وإنما كان مشابه للفلسفة الإغريقية – والدليل على ذلك أن فلاسفة الرومان الذين لم يعتنقوا مذهب الرواقية قد أقروا نظام الرق واعتبروه من نتاج الطبيعة ولازم الوجود في النظام الاقتصادي داخل المجتمع . وأن الارقاء لا يتصفون بالإنسانية ، والحيوانات قد تكون في بعض الأحيان أفضل منهم ولذا قد قال شيشرون أشهر فلاسفة الرومان في الفكر القانوني والسياسي [من الأفضل لتخفيف حمل سفينة معرضه للغرق أن تلقى في البحر بعبد مسن بدلا من حصان جيد] [٢] – وكذلك الفلاسفة الذين اعتنقوا منهج الرواقية ، كان معظمهم يقبلون الذل والعذاب في استكانة وبدون تألم ، والعدالة تحتاج دائما إلى من يدافع عنها بكل قوة – هذا بالإضافة أن الإمبراطور ماركوس

---

(١) د . محمد بيصار – الفلسفة اليونانية – الطبعة الأولى – غير محدد سنة الطبع – جامعة السنوس – ليبيا – ص ١٥٣ – ١٦٠ .

(٢) د . محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق ص ٨١ .

أوريـــليوس الـــذي كان أيضا من أشهر فلاسفة الرواقية قد خرج عن روح التســـامح والـــرحمة والعـــدل التي من أهم مبادئ فلسفته واتجه نحو الظلم والاســـتبداد والعنصرية عندما أمر بصلب رواد المسيحية ، وارتكب بذلك أبشـــع جريمة في حق الإنسانية لطخت شخصيته وإصابة مكانته كفيلسوف بالخذي والعار [١] .

وفـــي ضوء ما تقدم يتضح أن الحضارات الشرقية كانت أكثر ثراء فـــي تدعيـــم الحقـــوق السياســـية وفـــي بلورة مفهوم العدالة السياسية من الحضـــارات الغربية – لأن الفكر الأدبي والفلسفي الشرقي كان دائما معبرا عن الوحدة البشرية ، بأن البشر جميعا قد ولدوا أحرارا ومن طبيعة إنسانية واحـــدة ولا فرق بينهم في الحقوق والواجبات ، وأن الكفاح والنضال ضد الظـــلم والاستبداد هو الطريق الوحيد لاسترداد الحقوق المغتصبة وصيانتها مـــن الانـــتهاك حتى تكون للعدالة أسانيد قوية في حياة الشعوب ، في حين الفكـــر الأدبـــي والفلســـفي الغربي بعضه قد قسم البشر إلى أحرار وعبيد والبعض الأخر الذي نادي بالوحدة البشرية كان أما متطرفا عن المثل العليا للقيـــم والمبادئ الأخلاقية مثل مذهب اللذة والألم ومذهب الشك وأما يدعو إلى قســـوة التقشـــف والاستكانة وقبول الذل والعذاب بدون تألم مثل مذهب الـــرواقية – كما أن النظام الطبقي وأن كان قد ألغي رسميا في المجتمعات

(1) Henry thomas – the Great philosophers – op . cit – p 167 .

الغربية إلا أنه قد ظل موجود فيها بصفة شرفية وكان أسوأ بكثير من النظام الطبقي الذي كان موجود رسميا في بعض الحضارات الشرقية ، والمرأة قد حصلت على حقوق كثيرة في الحضارات الشرقية ، وتساوت مع الرجل في حضـــارة مصر الفرعونية في حين حصلت على حقوق أقل في الحضارات الغـــربية بالإضـــافة إلى ذلك أن العبيد كانوا يعاملون برحمة ولهم شخصية حقوقية في الحضارات الشرقية ، والصين ألغت رسميا نظام الرق وحررت جميـــع العـــبيد في عهد حكم إمبراطورية هان ، في حين كان الأرقاء في الحضارات الغربية لا حقوق لهم على وجه الإطلاق ويعاملون بقسوة شديدة أســـوء من معاملة الحيوانات ٠٠٠ وإذا كان الإغريق والرومان قد اعتمدوا فـــي نظـــام حكمهم على ثلاث مؤسسات سياسية ليعبروا عن اتجاههم نحو الديمقـــراطية ، فإن هذه المؤسسات لم تكن في الحقيقة إلا صور شكلية ولم تطفي ولع استبداد ونفوذ سلطة الحاكم ، لان أعضاء الجمعية عند الإغريق وأعضـــاء مجـــلس الشعب عند الرومان لم يكن أمامهم سوى الموافقة على القرارات والقوانين التي كانت تطرح عليهم ، وأهم هذه القرارات كانت أما مـــن أجـــل زيـــادة جمع الضرائب أو لإعلان الحرب لكي ينجح الملك أو الإمـــبراطور فـــي الحصـــول عـــلى الثروة والنعيم من دماء الشعب بدون اعتراض ، أو يفلح في كسب موافقة الشعب في الحرب التي سيسوقهم إليها ليرضى شهوة غروره في الفتح وتوسيع دائرة ملكه .

البـاب الثاني

****

مفهوم العدالة السياسية
في
الشرائــــع السماويـــــــة

تقديـــم :

جرت سنة الله سبحانه وتعالى في خلقه منذ أن عمر بهم الأرض ، أن يشـــرع لهـــم الشـــرائع ، ويبعث فيهم رسلا من أنفسهم لكي يبشرونهم بالفلاح والخير في الدارين أن أطاعوا وسلكوا طريق الحق والتقوى والعدل وينذرونهم بالخسران وسوء المغبة أن خالفوا وأفسدوا وأخذوا طريق الكفر والظلم والضلال ، لأنه جل شأنه ، قد خلق كل البشر ليجعلهم خلفاء له في الأرض ولـــم يتركهم ضالين ، وإنما شملهم جميعا برحمته ولم يترك منهم شـــعبا ولا مجـــتمعا دون أن يبعث فيه نبيا أو رسولا من أجل أن يدعوهم لـــلحق ويـــزرع الخير في نفوسهم ويلقنهم الفكر القويم نحو الإيمان الحق والصلاح والعدل والابتعاد عن الإلحاد والضلال والفساد والظلم والاستبداد، لأن كل البشر وإن كانوا قد خلقوا وطبيعتهم مفطورة على التوحيد والخير ، إلا أنـــه لضعف إدراكهم وقلة تجاربهم قد اخطأوا وأشركوا بالله وابتعدوا عن الحق والعدل وارتكبوا الظلم والضلال والفساد .

ولذلـــك ، فإذا كانت نظم وقوانين المجتمعات الحضارية القديمة قد توصـــلت معظمها إلى معرفة أول ملامح طريق العدالة السياسية في براثن أنظمـــة الحكـــم المطـــلق والطبقية والرق التي ابتليت بها البشرية بعد أن صـــعدت أول درجات سلم التطور فإن الشرائع السماوية الثلاثة قد أضاءت هذا الطريق وحددت بكل وضوح معالم السير فيه بخطوات ثابتة مليئة بالثقة

وعــزة النفس لكي يستطيع كل إنسان أن يأخذ حقه وينعم بالعدل والمساواة ويحقق الخير والصلاح للآخرين ٠

وحيــث أن الشريعتين اليهودية والمسيحية قد سبقتنا بحكمة من الله عز وجل الشريعة الإسلامية لكي تكون خاتمة الشرائع السماوية – فإنه لكي نوضـــح بتسلسل مفهوم العدالة السياسية في الشرائع السماوية الثلاثة سنقسم دراستنا في هذا الباب إلى فصلين كالآتي :

الفصل الأول : **سنعرض فيه مفهوم العدالة السياسيـــــة في الشريعتين اليهودية والمسيحية ٠**

الفصل الثاني : **سنبين فيه مفهوم العدالة السياسيـــــة في الشريعة الإسلامية ٠**

الفصل الأول

مفهوم العدالة السياسية

في

الشريعتين اليهودية والمسيحيـــة

****

تقديـــم :

بعـــد أن تبينا في الباب السابق مفهوم فكرة العدالة السياسية العامة والخاصـــة فـــي قوانين المجتمعات الإنسانية إلى تألقت حضاريا في شرق وغـــرب العالم القديم وفي أراء الفلاسفة الذين ظهروا في تلك المجتمعات ، ووضـــحنا أبعادهـــا وما كانت تتضمنه من أفكار وأراء ومعطيات تجريدية وأخلاقيـــة وإنســانية ترتكز معظمها على حقوق الفرد الطبيعية داخل كيان المجتمع .

- فقـــد ظهرت الشريعة اليهودية في القرن الثالث عشر قبل الميلاد كـــأول شـــريعة سماوية بعد أن بعث الله سبحانه وتعالى سيدنا موسى عليه الســـلام نبينا ورسولا من بين بني إسرائيل لكي يدعوا قومه إلى نور الحق والهداية ... ثم بعد ذلك ظهرت المسيحية في الأعوام الأولى للقرن الأول الميـــلادي كـــثاني ديانة سماوية بعد أن ولد سيدنا عيسى عليه الســـــــلام وكـــلفه ربه أن يدعوا إليها وينشرها بين الناس لهدايتهم نحو الحق والخير والمحـــبـــة ... فإنه على أثر ذلك قد اكتسب مفهوم العدالة السياسية في الفكـــر اليهـــودي والمسيحي معطيات أخرى غير تلك التي كانت سائدة في المجـــتمعات الحضارية القديمة ، والتي كانت معظمها تدور في واقع العالم المحســـوس ، وهـــذه المعطيـــات غيبية لها جذور أصولية عند الله سبحانه وتعالى سواء بصفة مباشرة أو غيرة مباشرة .

ولذلــك فإنه لكي نوضح تفصيلا معطيات هذا المفهوم لفكرة العدالة السياســية العامــة والخاصة في كل من الشريعة اليهودية والشريعــة المســيحية • سنقســم الدراسة في هذا الفصل إلى مبحثين علــى النحــو الآتي :

المبحث الأول : سنعرض فيه مفهوم العدالة السياسيـــة في الشريعــة اليهودية •

المبحث الثاني : سنتبين فيه أساس مفهوم العدالة السياسيــة في الشريعــة المسيحية •

المبحث الأول
مفهوم العدالـــة السياســـة
في
الشريعـــة اليهوديـــة

****

الشـــريعة اليهوديـــة هـــي أول شريعة سماوية في تاريخ الإنسانية ومصادرها الأساسية هي كالآتي :

أولا : **العهد القديم** : وهو يتكون من ٣٩ سفر – وهي :

١ – **أســـفار التوراة** : وعددها خمسة أسفار (سفر التكوين – سفر الخروج – سفر اللاويين – سفر العدد – سفر التثنية] وتضم أيضا الوصايا العشـــر الـــتي تعتبر من أهم أحكامها ، وهي الوصايا الإلهية المقدسة التي نزلت من عندالله سبحانه وتعالى على سيدنا موسى عليه السلام فوق جبل طور سينا ، إلى جانب العهد والميثاق الذي تم تقنينه بعـــد دخول [يوشع بن نـــون] مـــع شعب بني إسرائيل إلى أرض فلسطين ، وفيه معالجة لبعض أحكام الوصايا العشر مع أحكام أخرى متنوعة .

٢ – **الأسفار التاريخية** : وعددها أثنى عشر سفر وتتضمن أحداث تاريخيـــة عـــن بـــني إسرائيل بعد دخولهم أرض فلسطين كما تسجل حياة قضاتهم وملوكهم .

٣ - **أســفار الأناشيد** : وعددها خمسة أسفــار وهي تحتوي على أناشيد دينية ومواعظ وأمثال للحكمة والاعتدال في الحياة ٠

٤ - **أســفار الأنــبياء** : وعددها سبعة عشر سفر ، وكل سفر فيها مخصص لتاريخ نبي من الذين جاءوا بعد سيدنا موسى عليه السلام إلى بني إسرائيل ٠

ثانيـا - التـلمـود : بعد أن انتشرت المسيحية بافكارها السامية وعــلى الأخــص بعد أن اعتنقها الإمبراطور الروماني قسطنطين ، حاول أحبار اليهود إجراء مواءمة وتوفيق بين نصوص العهد القديم وبين ما حدث مــن تطــورات سياسية واقتصادية واجتماعية في الحياة الإنسانية - فقاموا على أثر ذلك في القرن الثالث الميلادي بتفسير هذه النصوص بأسلوب بعيد عــن الجمــود ، وجمعوهــا في كتاب اطلق عليه [الميشنا] وتعني السنة المســنده إلى سيدنا موسى عليه السلام ، وقد تولى شرح هذا الكتاب أحبار بابل وأحبار اورشليم وعرفت هذه الشروح باسم [الجيمارة] وبانتهاء هذه الشروح في منتصف القرن الخامس الميلادي اطلق على كتابي [الميشنا ، والجيمــارة] اسم [**التلمود**] وهي كلمة عبرية معناها الدراسة ٠ والتلمود عــند اليهود يعادل حاليا السنة المحمدية التي تعتبر المصدر الثاني للشريعة الإسلاميــة بعد القرآن الكريم [١] ٠

---

(١) انظر في ذلك : .... =

ولــم توجــد فــي أحكــام الشريعة اليهودية التي تحتويها المصادر الأساســية [العهد القديم ، والتلمود] نصوص واضحة ومباشرة ومتكاملة عــن مفــاهيم العدالــة السياســية الخاصة التي تعبر صراحة عن الحقوق السياســية لكــل فــرد مــن بنى إسرائيل ، مثل ما جاء في القرآن الكريم وأحاديث رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم [والذي سنوضحه بالتفصيل فــي الفصــل القادم] وإنما وجدت فقط مفاهيم مباشرة عن العدالة السياسية العامــة الــتي يجــب أن يتبعها ملوكهم في الحكم وهي تقوم على الإيمان والــتقوى والحــق والعــدل - إلى جانب مفاهيم أخرى عن العدالة الإلهية والعدالــة الاجــتماعية تكررت كثيرا في نصوص عديدة من أجل أن يلتزم شــعب اليهود بما أنعم عليهم الله سبحانه وتعالي من فضل وخير ويتمسكوا بديــن الحق ، ويبتعدوا عن الارتداد للوثنية والفساد وصفات التجبر والقسوة في التعامل - والدليل على ذلك نورده فيما يلي :

= - الإمــام أبي الفداء إسماعيل بن كثير - قصص الأنبياء - الطبعة الأولى ١٩٨١ ، دار التراث العربي بالقاهرة - ص ٢٩٦ وما بعدها .

- د . محمود السقا - أبحاث في تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق - ص ١٤٠ وما بعدها .

- د . فخــري أبــو سيف . دراسات في تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية مرجع سابق ص ٢٥٠ وما بعدها .

أولا – الشـريعة اليهوديـة لم تلغي نظام الرق – بل أقرته ...

وبالـتالي فهـي وان كـانت حقا قد أعطت الارقاء حقوقا أكثر من شرائع المجـتمعات الأخـرى الغير سماوية مثل تشريع حمواربي في بلاد ما بين الـنهرين ، ومانو في الهند القديمة ، [وتشن شه . هوانغ دي] في الصين القديمـة ، ودراكـون وصالون في اثنينا ... الخ -. إلا أنها أقرت بعدم المسـاواة بيـن الشعب اليهودي حيث قسمته إلى أحرار وعبيد ، عكس ما أقرته الشريعة الإسلامية التي جعلت المساواة بين كل البشر من أهم مبادئ الإسلام – وإذا كان بعض أحبار اليهود قد حاولوا نفي ذلك بالقول أن طبقة الارقـاء كـانت تتكون فقط من أسرى الحروب الأجانب فإن محاولاتهم قد حكـم عليها بالفشل لأنها قامت على الكذب والتضليل لأنه توجد أدلة قاطعة بأن هذه الطبقة كانت تضم يهود إلى جانب هؤلاء الأسرى الأجانب ، وهم مـثل الذيـن استرقوا كعقوبة تبعية بعد الحكم عليهم في جرائم خطيرة أو ضبطوا متلبسين بالسرقة ، والذين عجزوا عن سداد الديون المستحقة عليهم في الموعد المحدد إلى أن يقوموا بالوفاء بالدين أو تمضي عليهم مدى ست سنوات كاملة في العبودية في حالة عدم سدادهم ويتحرروا بعد ذلك في أول السنة السابعة [١] .

---

(1) A. BERT HOLET – Histoire de civilisation d'israel - paris – 1929 – pp 71 – 77 .

وبالـــتالي لا يمكـــن أن توجد بصفة فعلية عدالة سياسية خاصة في مجتمع يقر نظام الرق ويقسم أفراده إلى أحرار وعبيد •

ثانيـــا : الشــريعة اليهودية لم تقضي تماما على كل آثـــار النظام الطــبقي ، بــل كانت بعض هذه الآثار موجودة وتزيد إلى حد ما عن آثار الــنظام الطبقي الشرفي الذي كان يوجد في اثنيا بعد صدور قانون صولون عــام ٥٩٤ ق٠م ، وفي روما بعد صدور قانون الألواح الأثنى عشر عام ٤٤٩ ق٠م ، وفـــي بعض المجتمعات الحضارية الشرقية أحيانا في الوقت الـــذي كـــان يتم فيه القضاء على نفوذ النبلاء وأمراء الإقطاع مثل ما كان يحدث في مصر الفرعونية والصين القديمة كما سبق أن وضحنا في الباب السابق •

ولذلك فإذا كانت طبقة الأحرار في المجتمع اليهودي القديم تضم فقط الذين يعتنقون الديانة اليهودية وينتمون إلى سلالة بني إسرائيل – فإن أفراد هذه الطبقة لم يكونوا جميعا متساوين في كل الحقوق العامة والخاصة وعلى الأخــص الحقـــوق السياسية ، وإنما كان يوجد بينهم تفاوت كبير – فالملك وحاشيته وأفراد أسرته كانت لهم امتيازات وحصانات عديدة ولا حصر لها وشـــيوخ القـــبائل قد تمتعوا ببعض الامتيازات مثل الإعفاء من الضرائب وأعمـــال الســـخرة – ورجـــال الدين قد منحوا امتيازات عديدة إلى جانب إعفائهم من الضرائب وأعمال السخرة وتوفير كل سبل الحصانة والحمايـــة

لهم ، مثل حصولهم على نسبة من المحصول الزراعي وما يزيد في إنتاج الماشـية تحت مسمى [ضريبة العشر] التي كانت تفرض على المنتجات الـزراعية والحيوانية وتخصص لهم فقط - بالإضافة إلى ذلك انعقد لرجال الديـن الذيـن يمـتدون بنسبهم إلى [لاوى] بن سيدنا يعقوب عليه السلام امتياز آخر هو جعل الوظيفة الدينية وراثية للأبناء من الآباء (١) .

ونتيجة اتساع الفجوة بين الأغنياء أصحاب الامتيازات والفقراء من عامة الشعب ، وقيام هؤلاء الأغنياء بابتزاز الفقراء وسلب حقوقهم قد جاء فـي سفر تثنية الاشتراع أن عاموس قال لأغنياء بني إسرائيل الذين كانوا يمثـلون طبقة عليا في المجتمع تتمتع بامتيازات وحصانات عديدة **[ألستم أنـتم من يحب أن يعرف العدل ، أنتم تبغضون الخير وتحبون الشر ، أنتم تسلخون لهم (الفقراء من عامة الشعب) الجلد واللحم من فوق العظام ، أنتم تفرسون لحم شعبي]** (٢) .

وبالتالي ليس هناك مساواة فعلية بين أفراد الشعب اليهودي الأحرار يمكـن من خلالها أن تتحقق بصفة كاملة ومباشرة مفاهيم العدالة السياسية الخاصة لأفراد هذا الشعب .

---

(١) د . محمـود السقا - أبحاث في تاريخ الشرائع القديمة - مرجع سابق - ص ١٧٣ - ص ١٨١ .

(2) A. AYMARD et j. Auboyer - Histoire GÉNÉRAIL DES civilisations - op . cit - p . 275 .

ثالــثا – نظام الحكم المطلق ٠ فجميع الملوك الذين حكموا شعب بني إسرائيل بداية من الملك شاؤول عام ١٠٢٥ ق٠م ، ويطلق عليه أيضا في بعض المراجع الدينية والتاريخية اسم [شمويل بن بالي] كانت لهم صفة مقدســة ، وســلطات مطــلقة ، حيث كان كل ملك منهم يجمع بين يديه كل الســلطات التشــريعية والتنفيذية والقضائية ، كما كانت لــه اختصاصات عديدة ومتنوعة في توجيه كافة أمور الشعب اليهودي ، لا يشاركه فيها أحد مطلقا – إلى جانب أنه كان قائد الجيش الأعلى ، وصاحب الصلاحية العليا المطلقة في كافة شئون مرافق الحياة في المجتمع اليهودي ، وكان لا يجوز مطــلقا لأي فرد أو أي جماعة من شعب اليهود أن تعترض عليه أو تراقبه عــند مــا يباشــر سلطاته المطلقة على أساس أن حكمه مستمد من الإرادة الإلهيــة وليس من إرادة الشعب ، وبالتالي كان الملك يمثل السلطة الإلهية الــتي تجــبر جميــع أفــراد شعب المجتمع اليهودي على الطاعة العمياء والخضــوع الــتام لجميــع تعليماته وأوامره ، أو ما يصدر عنه مــــن تصــرفات ٠٠٠

وعــلى أســاس هــذا الــنظام المطلق ، أشار معظم المؤرخين في مؤلفــاتهم بــأن النظام الملكي للمجتمع اليهودي كان يشبه ما كان سائدا في نظــام الملكيات القديمة في شرق وغرب العالم القديم ، وعلى الأخص في مصــر الفرعونية وبلاد ما بين النهرين ، وإن الفارق الوحيد بينهما هو من الناحية الدينية فقط ، لأن الملك عند اليهود لم يكن إلها أو أبنــا للآلهة على

الأرض كما كان يتصف في الممالك القديمة ، وإنما هو رسول الله إلى بني إسرائيل كافة .

وإذا كان حقيقة معظم ملوك بني إسرائيل من الأنبياء وإن الله سبحانه وتعالى له حكمه في ذلك ، وهو العلي القدير على أساس أن طبيعة الشعب اليهودي متجبرة وقاسية في التعامل ولهم ميل دائم للكفر والإلحاد ، والفساد ، وينكرون دائما فضل الله عز وجل عليهم - وإن لهذا السبب كان معظم ملوكهم من الأنبياء ليذكروهم دائما بالإيمان الحق والهداية وأن يتحلوا بالصبر والصدق والعدل ، وأنه نتيجة لذلك كانت سلطات هؤلاء الملوك مطلقة ، ولا يجوز لأي فرد أن ينقد تصرفاتهم أو يعارض أعمالهم [١] .

فإن هذه يعبر وأن كان لله سبحانه وتعالى حكمه في هذا . إلى عدم وجود مفاهيم مباشرة وواضحة للعدالة السياسية الخاصة بين أفراد المجتمع اليهودي القديم بسبب سؤ أمزهم وكثرة شرهم وبالتالي كان غير مباح لهم الاعتراض على أوامر وتعليمات ملوكهم أو نقضها أو حتى إبداء رأيهم فيما يتعلق بالأمور الخاصة بنظام الحكم ، والأدلة على ذلك كثيرة جدا في مصادر شريعتهم - مثل ما جاء في سفر تثنية الاشتراع أن أشعيا بن امصيا بعد أن عين عليهم ملكا عقب وفاة الملك

(1) A. BERT HOLET – Histoire de civilisation d'Israel – op . cit p 142 .

[حزقيا] وكثر شرهم وفسادهم إنه كان يأمرهم دائما ويلزمهم بالطاعة دون أي نقد أو اعتراض وفي إحدى أوامره قال لهم [ازيلوا من أمام عيني خبث أعمالكم – انقطعوا عن عمل الشر ، تعلموا الخير ، اطلبوا العدل ....] [١] .

وقد جاء في القرآن الكريم آيات عديدة تؤكد ذلك أيضا ، مثل قوله تعالى : ﴿ **يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واياى فأرهبون . وامنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم ولا تكونوا أول كافر به ، ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا وأياى فاتقون** ﴾ [٢] .

رابعا – **الطابع العنصري لشعب بني إسرائيل** . فقد اتصف اليهود منذ دخولهم فلسطين بطابع عنصري شديد الوطأة حيث اعتقدوا أنهم أفضل شعوب العالم القديم وانقاهم دما ، أن لهذا السبب قد اصطفاهم الله عز وجل دون غيرهم لينعم عليهم بفضله ويكونوا على عهده – ونتيجة لهذا الاعتقاد قد تجبروا بقسوة ونظروا إلى الشعوب الأخرى بكراهية وحقد واعتبروهم أقل منهم في الطبيعة الإنسانية ويحل لهم استغلالهم واستعبادهم أو حتى قتلهم أو تعذيبهم – وهذا الطابع العنصري

---

(1) A. AYMARD et j. Auboyer – histoire GÊNÊRAIL des civilisations – op . cit – p. 275.

(٢) سورة البقرة الآية ٤٠ ، ٤١ .

السيء قد استكن في نفوسهم وأن كان قد خفت حدته في آخر عهودهم القديمة قبل أن يشردوا في بقاع الدنيا ويصبحوا رعاع الأقطار كما كانوا من قبل في التيه الأعظم بعد خروجهم من أرض مصر وقبل دخولهم بقيادة يوشع بن نون أرض فلسطين (١) .

وقد عبر عن ذلك المؤرخ العالمي ارنولد توينبي في مؤلفه [**مختصر دراسة التاريخ**] حيث قال (**أن أقبح أمثله عبادة الذات الفانية صيتا قد تمثلت في خطيئة اليهود ... فإن شعب بني إسرائيل قد رفع نفسه مكانا ساميا أبان فترة من تاريخه الذي بدا في طفولة الحضارة السورية ، وبلغ الاوج في عصر الأنبيا ، وأدرك موضع الرأس والمنكبين فوق الشعوب المحيطة به ... سمح هذا الشعب الذي كان مدركا لكنزه الروحي وفخورا به بحق ، سمح لنفسه بأن تفتنه هذه الخطيئة** ... فبعد **أن تنبأ اليهود بالحقيقة المطلقة الخالدة تركوا لانفسهم العنان لتستهويهم حقيقة ناقصة . نسبية وموقوتة . ومدار تلك الحقيقة الناقصة اعتبارهم السمو الروحي** الذي بلغوه ، امتيازا خلعه الرب عليهم وحدهم بموجب عهد أبدى يجعل منهم شعب الله المختار ... وهكذا ، أضلتهم الحقيقة الناقصة ،

---

(١) د . محمود ثابت الشاذلي – المسألة الشرقية – دراسة وثائقية عن الخلافة العثمانية – الفصل الثالث – القبة إلى صهيون – مكتبة وهبة بالقاهرة .- الطبعة الأولى ١٨٩٨ – ص ١٤١ ، ص ١٤٢ .

فارنتهم في خطأ مميت ٠٠ وان احتضان اليهود صفـــة شعب الله المختار قد انحرفت بهم إلى العنصرية والتعصب وإلى العقم الفكري وقادتهم إلى نبذ كنز أعظم قدرا ، هيأه لهم الله بمقدم عيسى الناصري ٠٠٠] [١] .

وتوجـــد حقائق تاريخيه تثبت بالأدلة القاطعة هذا الطابع العنصري لشـــعب اليهــود القديم ، وهذه الحقائق عديدة ولا يمكن إنكارها أو طمسها وذلك مثل :

* فـــي بداية تكوين مجتمع لهم في فلسطين نظروا إلى الأجنبي بأنه كافـــرا وعدوا لهم ، ولا حق يحميه ويجوز قتله أو استرقاقه وبعد فترة من الـــزمن وعـــلى الأخـــص خـــلال عهد الملك شاؤول خفت قليلا هذه الحدة واعتـــبروا الأجانب أقل منهم في الطبيعة الإنسانية وحرام الاختلاط بهم ، واســـتمر هذا الوضع فترة أخرى من الزمن - ولكن بعد أن أقاموا علاقات تجاريـــة واقتصادية عديدة مع المجتمعات الحضارية الأخرى المجاورة لهم وعلى الأخص خلال عهد الملك سليمان ، وقد خففوا أكثر من حدة طابعهم

---

(١) ارنولـــد توينبي - مختصر دراسة للتاريخ - الجزء الثاني - ترجمة د ٠ فؤاد محمـــد شبل - مراجعة د ٠ محمد شفيق غربـــــــال - اختارته وأنفقـــت عـــلى ترجمـــته الإدارة الـــثقافية بجامعة الدول العربية - الطبعة الثانيـــــــة ١٩٦٧ - ص ٥٩ ٠

العنصري نحو الأجانب حيث منحوهم فقط حق الإقامة والحماية بعد أن أباحوا التعامل معهم في الأمور التجارية والاقتصادية ٠

* حـرموا على كل من لا ينتمي إلى سلالة بني إسرائيل ولا يعتنق الديانة اليهودية تملك العقارات وعلى الأخص الأراضي الزراعية الموجودة في مجتمعهم – كما حرموا عليهم الاستفادة من القاعدة التي تحرم الإقراض بفائدة ، حيث أبيح لليهودي أن يقرض الأجنبي بالربا حتى لو كان هذا الربا فاحشا ٠

* الاسترقاق بسبب الدين كانت مدته لا تزيد في حالة عـدم السداد عـن ست سنوات إذا كان المدين يهودي – أما إذا كان المدين غير يهودي فيجوز استرقاقه مدة أطول من ذلك قد تصل إلى مدى الحياة ٠

* الـزواج بينهم وبين الأجانب كان في البداية محرما – لاعتقادهم بـأن هـذا الـزواج سوف يؤدي إلى اختلاط دمائهم النقية الطاهرة بدماء الأجانب النجسة الغير نقية – ولكن بعد تدهورت أحوالهم وتدمر ملكهم على يد [سرجون الثاني] ملك أشور الذي حطم مملكتهم في الشمال(إسرائيل) عام ٧٢١ ق٠ م ، ثم على يد [بنوخذ نصر] ملك بابل في عام ٥٩٧ ق٠ م الـذي أزال مملكتهم في الجنوب (يهوذا) وهدم الهيكل اليهودي ، كما قام بقتلهم وتعذيبهم وحمل من بقـى منهم كأسرى إلى بابل ، وتم محو وجودهم

تمامـــا من أرض فلسطين – قد جعلوا الزواج من الأجـــانب مكروهـــا فقط (١) .

وبالطـــبع لا يمكـــن أن تتوافر سمات العدالة السياسية الخاصة بين أفراد الشعب اليهودي ومغروس في نفوسهم الطابع العنصري المليء بالحقد والكـــراهية نحو شعوب المجتمعات الأخرى – لأن العنصرية دمار للحرية والحـــق والعدل وتتنافى تماما مع الإيمان بدين الحق والرحمة الذي دعاهم إليه سيدنا موسى عليه السلام .

وهذا هو الفرق الواضح بينهم وبين المسلمين منذ بداية نشر الدعوة الإســـلامية – لأن أول مـــا صـــنعه الإسلام في ذلك هو تحطيم كل صور العنصرية ، وحرم على المسلمين أن يتبعوا أى نزعة من نزاعتها أو يدعوا إليهـــا – وقـــد روي الطبراني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعلن براءته ممن يفعل أي عمل عنصري وقال [ليس منا من دعا إلى عصبية ، وليـــس منا من قاتل على عصبية ، وليس منا من مات على عصبيـــــة]

---

(١) د . محمـــود السقا – أبحاث في تاريخ الشرائع القديمة – مرجع سابق – ص ١٧٣ ، ص ١٨٥ ، ص ١٩٠ .

– د . ثـــروت أنيـــس الاسـيوطي ، نظـــام الأسرة بين الاقتصاد والدين – الجماعـــات البدائية وبدو إسرائيل – القاهرة – دار الكتاب الجامعي – ص ١٧٦ – ص ١٨١ .

٠٠٠ وبالـــتالي لا امـــتياز لـــلون معين من البشرة ، ولا لجنس خاص من الناس ، ولا يحل لمسلم أن يتعصب لجنس معين ، ولا لقوم على قوم ، ولا يحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن ينتصر لقومه لمجرد انتسابه إليهم مثل اليهــود ســواء كانوا على حق أو على باطل ، أو مظلومين أو ظالمين – وعن وائلة بن الأسقع قالت : قلت : يا رسول الله ٠٠ ما العصبية ؟ قال : صـــلى الله عليه وسلم [أن تعيني قومك على الظلم] أي تبعدهم عن الظلم والعصـــبية هـــنا تعادل مفهوم العنصرية [١]، وإذا كانت تؤدي دائما للظلم وهتك كل مبادئ العدل والحق ، فلا يمكن القول أن شعب اليهود في قد ذاق طعـــم العدالة السياسية الخاصة أو فهم مضمونها ومعناها بعد أن زرع في طـــباعة العنصـــرية المليئة بالحقد والكراهية والضغينة خلال فترة وجوده قديما في فلسطين ٠

خامسا : كثرة أرتدادهم نحو الكفر والفساد ٠ وهذا ثابت في تـــاريخهم القديم ٠ وذكر في آيات عديدة في القرآن الكريم ٠٠ فحين غاب عـــنهم سيدنا موسى عليه السلام ، وذهب إلى ميقات ربه ومكث على جبل الطـــور يناجى الله عز وجل ويسأله عن أشياء كثيرة وهو سبحانه وتعالى يجيـــبه عنها ، فعندما رجع عليه السلام إليهم وجدهم قد كفروا بالله وعبدوا

---

(١) انظـــر فـــي ذلك : د ٠ يوسف القرضاوي - الحلال والحرام في الإسلام – طبعة ١٩٧٢ – مكتبة التراث الإسلامي - ص ٢٣٧ ، ص ٢٣٨ ٠

العجل تصديقا لقوله تعالى : ﴿ **واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جسدا له خوار ، ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا ، اتخذوه وكانوا ظـالمين . ولما سقط في أيديهم وراوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربـنا ويغفـر لـنا لنكونن من الخاسرين . ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي . اعجلتم أمر ربكم ، والقى الألـواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه . قال ابن أم أن القوم استضعفوني وكـادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين . قال رب أغفر لي ولأخي وادخلنا في رحمتك ، وأنت أرحم الراحمين . إن الذيـن اتخـذوا العجـل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا ، وكذلـك يجـزي المفترين** ﴾ [١] وبعد أن توفى سيدنا موسى وأخيه هارون عـليهما السلام ، وتولى أمرهم فتي موسى [يوشع بن نون]عليه السلام ، انحرفوا وفسدوا عقب أن دخل بهم أرض فلسطين تصديقـا لقولـه تعالى : ﴿ **فبدل الذين ظلموا منهم قولا غير الذي قيل لهم فأرسلنا عليهم رجزا من السماء بما كانوا يظلمون** ﴾ [٢] .

وقـد جاء في تثنية الاشتراع أن [يوشع بن نون] عليه السلام كان دائمـا يقـول لهـم حـتى لا يضـلوا طريق الإيمان [أنا أحب التقوى لا

---

(١) سورة الأعراف – الآيات ١٤٨ – ١٥٢ .

(٢) سورة الأعراف – الآية ١٦٢ .

القرابين وأؤثر معرفة الله على المحرقات] ٠٠٠٠ وبعد وفاة يوشع بن نون ارتــدوا وفسدوا فأنزل عليهم الله سبحانه وتعالى وباء الطاعون فمات منهم الكثير وتشتت باقيهم إلى أن جاءهم حزقيل بن بوذى ليدعوهم للحق وينقذهم مــن المــوت تصديقا لقوله تعالى : ﴿ **ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم آلوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ، فإن الله لذو فضل عــلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون** ﴾ (١) ٠٠٠ وأيضا بعد أن توفى حزقيل نسوا عهد الله إليهم وعظمت فيهم أحداث الضلال والفساد ، وعبدوا الأوثان وكان في جملة ما يعبدونه من الأصنام صنم يقال له [بعل] فبعث الله سبحانه وتعالى إليهم الياس بن ياسين عليه السلام ليهديهم إلى نور الحق والــتقوى والعمــل الصــالح ٠٠٠ ولكن بعد وفاته انحرفوا أيضا وفسدوا وارتكــبوا أعمال الشر ، فأرسل الله إليهم اليسع عليه السلام تصديقا لقوله تعالى: ﴿ **وإسماعيل واليسع ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين** ﴾ (٢) وذلــك ليدعوهــم إلى نور الحق والهداية والتقوى مستمسكا بمنهاج الياس وشــريعته حتى قبضه الله عز وجل ، ثم خلف فيهم العديد من الأنبياء بعد ذلــك وهــم دائمــا كــانوا بين كل نبي وآخر يرتدوا عن الإيمان ويفسدوا ويرتكــبوا الخطايــا وكــل أمور الشر والرذيلة إلى جانب تجبرهم وقتلهم للأنــبياء – وقــد أشــار بــن كثير في مؤلفه [قصص الأنبياء] بأن ابن

---

(١) سورة البقرة – الآية ٢٤٣ ٠

(٢) سورة الأنعام – الآية ٨٦ ٠

جريـر وغيـره قد قالوا - بعد أن مرج أمر بني إسرائيل وعظمت منهم الخطـوب والخطايـا وقتلوا من قتلوا من الأنبياء قد سلط الله عليهم بدل الأنـبياء ملوكا جبارين يظلمونهم ويسفكون دمائهم كما سلط عليهم الأعداء من غيرهم أيضا حتى أصبحوا كالغنم بلا راع إلى أن بعث الله فيهم نبيا من الأنبياء يقال لـه [شمويل بن بالي] وفي بعض المراجع الأخرى يقال أن اسـمه [شـاؤول] ، ومـن بعده جاء داود عليه السلام ، وبعد داود جاء سليمان عليه السلام وهكذا توالت عليهم الأنبياء مرة أخرى ، وهم دائما لم يتمسـكوا بالإيمان الحق ويثبتوا عليه وإنما كانوا لهم ميل في طباعهم نحو الارتـداد والضـلال وكل أمور الفساد حتى حكم عليهم بالتشتت والضياع وزال وجودهم من فلسطين في آخر عهودهم القديمة (١) .

وقـد أشـار رالف لنتون في مؤلفة (شجرة الحضارة) عن كثرة ارتداد بني إسرائيل نحو الكفر والفساد وأثره في انهيار العدالة والحق بينهم بـالقول [لم ينكر رجال قبائل اليهود وجود ألهه أخرى غير ألههم ، تماما كعدم إنكارهم لوجود قبائل أخرى غير قبائلهم ، وكل ما هناك أنهم كانوا لا يلقون بالا إلى الكائنات التي لا تهمهم ، وقالوا في ذلك إن الوصايا العشر لم تذكـر لهم إن (يهوه) هو الإله الأوحد فحسب ولكنها ذكرت أنه يجب أن

---

(١) انظر في ترتيب هذه الأحداث - الإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير - قصص الأنبياء - مرجع سابق ص ٢٦٩ - ٥٥٦ .

يكـــون الآلة الأوحد دون سواه الذي يجب عليهم أن يعبدوه وقد انعكس هذا الاتجـــاه بوضـــوح في التفكير في الأسفار الأولى من كتاب العهد القديم ، ولذلـــك أصبح ارتدادهم عن دين الوحدانية بعد وصولهم إلى أرض الميعاد عاده في طباعهم ، وهذا الارتداد كان دائما مصدرا مستمرا لمتاعب أنبيائهم ... ولم يكن تابوت العهد إلا واحدا من رموز ارتدادهم ...... هـــذا وقـــد ذكرني الإصحاح الرابع من سفر صموئيل الأول ما حـــدث لهم من نكبات بسبب أخذهم لذلك التابوت إلى ساحة القتال في حروبهم] [١] .

وبالتالي لا يمكن لشعب مثل بني إسرائيل ليست عنده أراده وعزيمة قوية وصدق في التمسك بالإيمان الحق والكف عن أعمال الضلال والفساد أن يكون قد ذاق طعم العدالة السياسية الخاصة أو حتى يكون قد فهم حقيقة معناها في تاريخه القديم .

سادسا : كثرة ارتكابهم للأعمال الوحشية التي سجلت في الصفحات السوداء لتاريخ الإنسانية . فقد كانوا من ضمن أخطر الشعوب في العصور القديمـــة المشـــهور عنهم ارتكاب الأعمال الوحشية سواء في حروبهم مع الشعوب الأخرى أو في الانتقام الذي كان يحدث بينهم إلى جانب اشتهارهم بالفـــتن والدســـائس وعدم التزامهم بأي تعاهد أو بأي مبدأ أنساني لرغبتهم

---

(1) Ralph linton – TREE of cult ure – New york – 955 – pp 198-199 .

الجامحة في قلب أوضاع المجتمعات المحيطة بهم من الهدوء والسكينة والأمان والاستقرار إلى الاضطراب والصراع والفوضى والانحلال [١] .

فرغم جهود سيدنا موسى عليه السلام وجهود أنبيائهم لكي يتمسكوا بالدين الحق ويبتعدوا عن الضلال والأعمال الوحشية - إلا أنهم لم يتركوا عادة تقديم البشر كقرابين لمعبودهم : فقد جاء في سفر القضاه بالعهد القديم ما يؤكد ذلك بمثال لشخص يدعى [يفتاح] بأنه قد نذر للرب قائلا [أن **دفعت بني عمون ليدي فالخارج الذي يخرج من أبواب بيتي للقائي عند رجوعي بالسلامة من عند بني عمون يكون للرب واصعده محرقه** ... وكان أول من خرج للقائه من أفراد بيته ابنته ، ففعل بها نذره الذي نذر] [٢] .

إن الجرائم البشعة التي ارتكبها اليهود ووسائل التعذيب التي ابتكروها عبر تاريخهم القديم تعتبر من أسوأ ما عرفته شعوب المجتمعات

---

(١) د . نور الدين اشراقية . معركة الحياة - النضال الثوري من أجل الوحدة العالمية - الثورة الفكرية العالمية . مطابع دار الكتب - طبعة ١٩٧٢ - بيروت - لبنان ص ٢١٣ ، ٢١٤ .

(٢) د . محمود سلام زناتي - حقوق الإنسان في مصر الفرعونية - مرجع سابق ص ٦٢ .

الإنســـانية في غرب وشرق العالم القديم – فإذا كانت كل من الصين والهند والفرس في العصور القديمة تعتبر من أكثر المجتمعات التي ابتكرت وسائل تعذيـــب وإعدام شديدة القسوة [١] – فإن اليهود قد مارسوا هذه الوسائل إلى جـــانب وسائل أخرى ابتدعوها وكانت أشد فظاعة دون أي رحمة أو شفقة بل كانوا يستحلوا ارتكابها ما دامت تشفى غليلهم واحقادهم العفنة الدنيئة [٢] .. وفـــي ذلك قد اشار د . محمود سلام زناتي في مؤلفة [حقوق الإنسان فـــي مصر الفرعونية] بأن أحد المتخصصين في تاريخ إسرائيل وهو د . فـــؤاد حســـنين قد قال في مؤلفة [إسرائيل عبر التاريخ] بأن [فيما يتعلق بحق المنتصر عند اليهود إن الأسير يسترق ما لم يقتل وهذا كان الغالب أما المدينة التي كانت تفتح بالقوة فكانت تستباح عندهم . فيقتل رجالها وتسبى النساء والأطفال ، ولكن لا يفهم من هذا أن النساء والأطفال لم يتعرضـــوا لأقســـى أنواع التعذيب الوحشي والقتل والبلاء ، فالعهد القديم غني بالآيات التي تشير إلى مدى وحشية الإسرائيلي وأنه لا يحترم امرأة أو يشفق على طفـــل ، فكـــثيرا ما بقر الإسرائيليون بطون الحبالى وقطعوا الأطفال بحد الســـيوف ، وهذه الوحشية لم يطبقها الإسرائيلي على الأجانب فقط بل حتى

---

(١) انظـــر : مؤلفـــنا – الجرائم العدوانية على حقوق الوحدة البشرية في العصور القديمة طبعة ١٩٩٨ ـــ دار النهضة العربية ١٩ وما بعدها .

(٢) د . جعفـــر عـــبد السلام – من أوراق القضية الفلسطينية – طبعة ١٩٨٨ دار النهضة المصرية – ص ١٤ وما بعدها .

علـى الإسـرائيليين أنفسـهم ، هكـذا صنع [مناحم] في الحرب الأهلية الإسـرائيلية • ولم تقف روح الانتقام عند الإسرائيلي عند هذا فقط بل نراه يخـرب الـبلاد الـتي يدخلها فيقطع الأشجار ويردم الآبار ويحرق القرى والمدن] (١) •

وبالـتالي لا يمكـن أن يكون شعب بني إسرائيل وهو كان يستحل ارتكـاب هذه الأعمال الوحشية في العصور القديمة أن يكون قد اكتسب أي مفـاهيم لمعـنى العدالة السياسية الخاصة ، لأن من لا يعرف الرحمة ولا الشـفقة لا يمكـن أن يعرف ما هو حق وما هو عدل لكي يتمسك به أثناء حياته داخل أي مجتمع إنساني يعيش فيه •

وبذلـك فإنه على أساس هذه العوامل السابقة كانت العدالة السياسية العامـة هي التي كانت تطبق فقط في المجتمع اليهودي القديم • أما العدالة السياسـية الخاصـة فكانت شبة مفقودة بين أفراد هذا الشعب رغم أنه أول شـعب فـي تـاريخ الإنسانية قد أنعم عليه الله سبحانه وتعالى بنور الحق والهدايـة والتقوى والخير ، إلا أنه كان دائما يرتد عنها ويتجه نحو الكفر والضلال والفساد عكس الشعوب التي انعم عليها الله عز وجل بنور الإسلام والإيمان الحق كما سنوضحه في الفصل الثانى •

---

(١) د • محمـود سلام زناتي : حقوق الإنسان في عصر الفرعونية - مرجـع سابق - ص ٣١٩ •

المبحث الثاني
مفهوم العدالة السياسية
في
الشريعة المسيحية

****

لا توجد في الإنجيل أي تعاليم خاصة بالنظم السياسية أو أي معالجة مباشـرة للقضايا السياسية – كما أن سيدنا عيسى عليه السلام لم ينهج نهجا سياسـيا ، وإنما كان رسول الله يدعو الناس إلى الحق والهداية والإخلاص والمحبة وحسن الثواب – تصديقا لقوله تعالى في القرآن الكريم : ﴿ **إذ قال الله يـا عيسـى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح القـدس تكلم الناس في المهد وكهلا وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوارة والانجيـل وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني فتنفخ فيها فتكون طيرا بـإذني وتبرئ الأكمة والأبرص بإذني وإذ تخرج الموتى بإذني وإذ كففت بـني إسـرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين** ﴾ [١] ... وأيضا قولـه تعالى : ﴿ **ما قلت لهم إلا ما أمرتني بـه أن أعـبدوا الله ربـي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد** ﴾ [٢] ..

---

(١) سورة المائدة الآية : ١٠٩ .

(٢) سورة المائدة الآية : ١١٦ .

وأيضا قوله جل شأنه ﴿ **قال إني عبد الله إتاني الكتاب وجعلني نبيا** ﴾ ، ﴿ **ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون** ﴾ ، ﴿ **إن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم** ﴾ ، ﴿ **فاختلف الأحزاب من بينهم فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم** ﴾ ، ﴿ **أسمع بهم وأبصر يوم يأتوننا لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين** ﴾ ، ﴿ **وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضى الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون** ﴾ (١) .

ولذا يقول بعض العلماء والفلاسفة بأنه في بداية ظهور المسيحية قد خيبت آمال الذين كانوا ينتظرون مسيحا قوميا ينشئ ملكا سياسيا لله ، على أساس أن سيدنا عيسى عليه السلام لم يحاول وهو ينشر دعوته أن يؤسس دولة أو يعطي للدولة القائمة في ذلك الوقت أي نظم سياسية صالحة يجب أن تتخذها ، هذا إلى جانب أن الإنجيل ليس مجموعة من الشرائع والقوانين تحدد دقائق العلاقات الخاصة والعامة لكي يغذي الناس بمفاهيم مباشرة وبأصول واضحة الرؤية والبيان عن الأمور السياسية أو عن الأساسيات المباشرة لمفهوم العدالة السياسية (٢) .

---

(١) سورة مريم – الآيات ٢٩ ، ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ .

(٢) السبر لحام – العدالة في المسيحية – دار الندوة اللبنانية – ١٩٦٦ – طبعة ١٩٦٦ – بيروت – لبنان ص ٢٥ .

ويبرر معظم هؤلاء العلماء والفلاسفة السبب في ذلك بأن المسيحية قد اهتمت مباشرة في بداية انتشارها على تذكير الناس بقدرة الخالق الأعظم وهدايتهم نحو الحق وترسيخ مفاهيم المحبة والتسامح في نفوسهم للابتعاد عـن الضلال وعبادة الأوثان ونبذ العادات والتقاليد السيئة التي تتنافى مع مفـاهيم الأخوة الإنسانية ، مثل وأد الأطفال وعلى الأخص البنات ، وتقديم القـرابين البشـرية ، والعقوبات شديدة القسوة ، وتعذيب الأرقاء ، وانتهاء الـرابطة الزوجية إذا فقد الزوج أو الزوجة الحرية ، وإعلان الحرب وقتل الأبـرياء للسـلب والنهب، وانتهاك حقوق الإنسان في الحياة لمجرد الحقد والضـغينة واتساع هوة الخلاف بين الناس وتناحرهم لأسباب تافهة وبعيدة تماما عن أصل طبيعتهم الإنسانية ، لأن كل هذه الأوضاع كانت سائدة في عصر انتشار قوة ونفوذ الإمبراطورية الرومانية وأدت إلى الإلحاد والكفر وتمـزيق أواصر الوحدة الإنسانية ، لذا كان للمسيحيـة في بداية ظهورها وانتشارها دور هام في إنقاذ البشرية من براثن الكفر والضلال والانحراف وإن هذا الدور لم يعطي تعاليم مباشرة للأمور السياسية [١].

يشير جانب من العلماء والباحثين الأوربيين بأنه نتيجة التركيز على هـذا الـدور الهام وغرس أصوله في نفوس الناس دون إعطاء أي تعاليم

---

(١) دل ديورانـت – قصة الحضارة ، قيصر والمسيح . الجزء الثالث من المجلد الـثالث – ترجمة محمد بدران – اختارته وانفقت على ترجمته الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية – عام ١٩٦١ – القاهرة ص ٣١ وما بعدها .

مباشــرة للنظم السياسية أو لمفاهيم العدالة السياسية، قد أحدث ارتباك وعدم اتــزان في الأوضاع السياسية للإمبراطورية الرومانية الغربية بعد انتشار المســيحية فــي كافة إرجائها بعد أن اعتقها الإمبراطور قسطنطين في عام ٣١٣ م ٠ ثم أصبحت الديانة الوحيدة الرسمية للإمبراطورية بعد أن أصدر الإمبراطور تيودور الأول مرسوما بذلك وحرم عبادة الأوثان في عام ٣٩١ م وأن هذا الارتباك وعدم الاتزان قد أخمد نفوذها وهمد قواها وجعل قادتها في غفلة ولم يدركوا الأخطار المحيطة بهم حتى سقطت روما وتحطم عرش إمبراطوريــتها في الغرب على يد قبائل الجرمان بقيادة زعيمهم ادواكر في عــام ٤٧٦ م [١] – وأنــه نتيجة لذلك أيضا قد عاشت القارة الأوربية في صراعات وتناحر خلال العصور الوسطى لعدم وجود نظم سياسية مباشرة فــي تعــاليم المسيحية تمكن شعوب هذه القارة من تنظيم أوضاعهم[٢] ٠٠ ويصــــف [جيمز كويج] وهو من أحد الباحثين الأوربيين ما كان يحدث بيــن أهــل أوربــا في معاملة الأسرى خلال العصور الوسطى كأحد لهذه الأوضاع السياسية المتردية – بالقول [كانت لمسيحى أوربا ولفترة طويلة شــهرة باســتخدام القســوة ، خــلال ضــراوة المعــركة وفــي

---

(١) د ٠ حســن شحاته سعفان – مونتسكيو (سلسلة قادة الفكر في الشرق والغرب غير محدد سنة الطبع – دار النهضة العربية ص ٤٢ وما بعدها ٠

(٢) د ٠ اســحق عبيد – تاريخ العصور الوسطى المبكرة – طبعة ١٩٨٠ – مكتبة الحرية بالقاهرة ص ٤٩ وما بعدها ٠

معاملتهم للأعداء المهزومين ، وهي كانت أشد قتامه من شهرة الشرقيين ، ففي أسبانيا كان سلوك العرب في مجملة أكثر لياقة من سلوك جنود السكان الأصليين الذي كانوا يقاومونهم ، لأن قسوة الصليبين كانت لا تقارن مطلقا بقســوة أهل الشرق ، لأنهم كانوا يصلبون أعدائهم ويمثلوا بجثثهم ببشاعة فظيعة ، كما كان جدع الأنف وقطع الإبهام وتشويه الوجه هو المصير العام لأي أسير مسلم يقع تحت أيديهم ··· فقد كانوا يشجعون الميل إلى القسوة في المحاربين كما لو كان فضيلة كالتمثيل بأثداء النساء وعوراتهن ، وتعليق أسرى الحرب الذكور من خصاهم ، وكان الخصاء وتنفيذ أحكام الإعدام يتم عــلى أبشــع نحو وبشكل علني أمام الجيش المنتصر ··· ففي منتصف القــرن الــثالث عشــر كــان الصراع من أجل السلطة العليا بين البابوية والإمــبراطورية الرومانية المقدسة قد بلغ ذروته · وتمكن أحد الإيطاليين من مؤيدي الإمبراطورية من أن يأسر بالقرب من البندقية خمسة وعشرين مــن النــبلاء من الفريق المعارض ، وبعد أن أقام صفا من المشانق لشنق هؤلاء الأسرى كنوع من الترفية عن قواته بعث في إحضار أكبر عدد من زوجــات هــؤلاء الأسرى وأمهاتهم وأخواتهم وبناتهم بلغ عددهن ثلاثين ، وأمر بتعريه هؤلاء النسوة جميعا ثم صفهن أمام المشانق بحيث يكن تحتها مباشــرة · ثم علق الأسرى واحد بعد آخر على مقربة من الأرض بحيث أنهم في حشرجة الموت كانوا يرفسون وجوه قريباتهم ···] (١) .

---

(١) د · محمود سلام زناتي – حقوق الإنسان في مصر الفرعونية – مرجع سابق ص ٣٢٠ ·

وإذا كـانت هـذه المفـاهيم والآراء هي التي سادت في العصور الوسطى وأوائل العصور الحديثة .. إلا أنه بداية من القرن الثامن عشر قد ظهر اتجاه فكري عاصف يعارض بشده هذه المفاهيم والآراء ويبرء الديانة المسـيحية وتعاليمهـا المقدسة من انهيار الإمبراطورية الرومانية الغربية بسـقوط روما في عام ٤٧٦ م ، وما حدث في القارة الأوربية من فوضى وانحلال وفساد خلال العصور الوسطى - حيث أرجعوا تحطيم إمبراطورية الغرب إلى أمور أخرى بعيدة تماما عن المسيحية ومبادئها السامية تتلخص فـي فسـاد نظام حكم الأباطرة والرجال المعاونين لهم في العهود الأخيرة للإمبراطورية إلى جانب انغماسهم في حياة الترف والبذخ المتزايد وإهمالهم لمطـالب شعبهم وعدم اهتمامهم بجدية في المحافظة على كيان الإمبراطور كمـا كان يفعل الأباطرة الذين سبقوهم أمام المخاطر التي كانت تحيط بهم حتى لا تنخر في ملكهم وتحطم قوتهم [١] وأن ما حدث من فوضى وانحلال وفسـاد فـي العصـور الوسطى كان نتيجة طبيعية بعد سقوط روما حيث تمزقت وحدة الشعوب الأوربية وحدث صراع بين الزعماء من أجل فرض الـنفوذ والاسـتئثار بالسـلطة وهذا كله بعيد تماما عن المسيحية وتعاليمها المقدسـة لأنـه يمكـن حدوثه في أي مكان آخر غير القارة الأوربية ومع شـعوب أخرى لا تدين بالمسيحية ، ولعل ما حدث بعد تحطيم كيان الدولة

---

(١) د . عمـر كمـال توفيق - تاريخ الدولة البيزنطية - طبعة ١٩٧٧ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - فرع الإسكندرية - ص ٢٧ وما بعدها .

الإسلامية العالمية بسقوط بغداد على يد المغول في عام ١٢٥٨ م خير دليل علـى ذلـك - حيث حدث صراع وتناحر بين حكام الأقاليم الإسلامية دمر وحدتهـم وانهـك قواهـم وجعلهم بعد انتهاء الخلافة العباسية فريسة سهلة للفوضـى والاحتلال ، وهذا كله يرجع أيضا لأمور أخرى بعيدة تماما عن الديـن الإسـلامي ومـبادئه الإنسانية السامية في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية [١] .

وإلى جـانب ذلك قد قرر أنصار هذا الاتجاه أيضا ، بإنه إذا كانت تعاليم المسيحية لم تعالج القضايا السياسية بصفة مباشرة ولم تعطي صراحة مفـاهيم متكامـلة عـن فكرة العدالة السياسية على أساس أن كثير مـن العـلماء يقول أن الدين المسيحي لا ينظم إلا الجانب العقائدي للإنسـان فقـط [٢] ، إلا أنه توجد حقائق وأدلة ثابتة ، تشير بأنها قـد عالجت بعض القضايا السياسية واهتمت بمفاهيم العدالة السياسيـة ولكن بأساليب غيـر مباشـرة تحـتاج لـلفهم العميـق للإنجيـل والأساسـيات

---

(١) ه . سـانت . ب . موسـى - ميـلاد العصور الوسطى . طبعة نيويورك ١٩٢٥ -. تـرجمة عـبد العزيـز توفيق جاويد - مراجعة د . السيد الباز العريـني الطبعة الأولى - القاهـرة ١٩٦٧ - عالـم الكتب - ص ٢٤٧ وما بعدها .

(٢) د . عـبد الواحـد الفار - قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية - طبعة ١٩٩١ - دار النهضة العربية ص ٤٦٥ .

الخاصة بتعاليم المسيحية لأن الأمور السياسية ومفاهيم العدالة السياسية من ضمن الاهتمامات اللازمة في الحياة الإنسانية ، والديانة المسيحية باعتبارها من ضمن الديانات السماوية لم تهمل أي اهتمام إنساني واحد أو تجعله غريبا عنها ، كما أن المسيح عليه السلام لم يكن مجرد إنسان وهمي غير اجتماعي بل على العكس كان إنسان متكامل ومخلص حقيقي يعيش في أوضاع اجتماعية واقتصادية وسياسية واقعية ٠ وجاهد من خلال رسالته في التخلص من ظلم هذه الأوضاع وعبوديتها [١] ، ولذا قد حدد المسيح عليه السلام رسالته بكلمات اشعياء النبي القائل [روح الرب على مسحني لا بشر المساكين أرسلني لا شفي منكسري القلوب ، لا نادي للمأسورين بالإطلاق ، وللعمى بالبصر ، وأطلق المنسحقين إلى الحرية] [٢] ٠٠٠ وجاء في العهد الجديد بأن [الله يكتب شريعته لا بالحبر ، وإنما بروحه الحي ، كما لم يكتبها على ألواح من الحجر البرونز أو العاج مثل الشرائع والقوانين القديمة كتشريع حمورابي وقانون الألواح الأثنى عشر ، بل يكتبها في ألواح القلوب من لحم ودم لترسخ في ضمائر المؤمنين الأتقياء] [٣] ٠٠٠ إنسان العهد الجديد هو إنسان حر مسؤول تخدمه النظم والشرائع ولا تستعبده ، لأنه بلغ ملء قامته ولم يعد كالقاصر تحت وصاية شرائع

---

(١) البر لحام – العدالة في المسيحية – مرجع سابق – ص ٢٤ ٠

(٢) انجيل لوقا – اصحاح ٤ – الأية ١٨ ٠

(٣) الرسالة الثانية إلى أهل كورنثوس – اصحاح ٣ – الأية ٣ ٠

وفـــرائض ، لأن المســـيح عليه السلام قد دعي إلى حرية كل فرد من كافة القيـــود الـــتي تحد أو تكبل إنسانيته ، وعرف بدقه البيان أن كل إنسان أخ لجميـــع الناس ، وأنه ولي على الكون ليحل فيه ملكوت الله الذي حل فـــي قلـــبه ، وإنـــه مطـــالب أن يشترك بإخلاص مع الآخرين في بناء مجتمعه والعالم بحرية تامة وبعيدة تماما عن كافة أشكال الظلم والفساد .

فالـــنظرة المسيحية إلى السياسية وإلى العدالة السياسية عموما هي نـــتيجة حـــوار مســـتمر بين تعليم الكتاب المقدس عن الإنسان وإخلاصه ، والخـــبرة الروحية للأجيال المسيحية – فإذا كان الإنجيل لا يتضمن تعليما سياســـيا مباشـــرا ، إلا أنه يلقي على عمل الإنسان السياسي نورا وضياء يمكـنـــــه بـــنعمة الروح القدس ، من الإسهام في تحقيق العدالة السياسية مساهمة جوهرية [١] .

إن مـــا أعلنه المسيح عليه السلام في تعليمه وايده بصليبه من أن جميـــع الناس أخوة ، وأنهم موضوع محبة الله ، بصرف النظر عن جنسهم أو لونهـــم أو قوميتهم أو وضعهم الاجتماعي خير دليل عن النظرة الواقعية للمســـيحية نحو السياسية ومفهوم العدالة السياسية . . وأيضا عبر عن ذلك بولس الرسول بقوله بأن [الناس جميعا ذرية الله ، وأن وحدتهم الجوهرية

---

(١) البر لحام – العدالة في المسيحية – مرجع سابق – ص ٢٦ .

ـــتي شوهت الخطيئة رؤيتها قد أعادها يسوع بدمه الكريم ... الآن وفي المســيح يسوع انتم الذين كنتم قبلا بعيدين صرتم قريبين بدم المسيح ، لأنه هو سلامنا الذي نقض حائط العداوة ، وخلق الاثنين يهودا ووثنيين في نفس إنســانا واحــدا جديدا] [1] وقوله أيضا في رسالته إلى أهل كولوس [ليس يوناني ويهودي ختان وغرلة ، بربري واسكيثي ، عبد وحر] [2] .

إلى جــانب ذلــك قد دعم أنصار هذا الاتجاه آرائهم بوجود مفاهيم لــلعدالة السياسية بصفة غير مباشرة في المسيحية وتعاليمها المقدسة بمبادئ أخرى استندوا عليها وهي تتلخص في الآتي :

(١) فــي نظــر المسيحية ليس هناك نظام كلي للعدالة ولا أشكال نهائيــة لــلعدالة السياســية – لأن الأنظمة كلها نسبية ، وخاضعة للتطور والتــبديل ، نــتيجة لأنها متعلقة بالإنسان ، والإنسان لكونه مخلوقا ولكونه خاطــئا سوف يظل يفسر الأنظمة مهما تطورت وفقا للمفاهيم التي تتفق مع مصــالحه ، لذلــك لــم تعالج الأمور السياسية في الديانة المسيحية بصفة مباشــرة ، لأنها ليست من ضمن النظم الكلية أو من قبيل الأشكال النهائية في الحياة الإنسانية – وإنما عولجت بصفة غير مباشرة وهي تدفع الإنسان

---

(١) أعمال الرسل . اصحاح ١٧ – الآية ٢٩ .

(٢) الرسالة الأولى إلى أهل كورنثوس – ١ صحاح ٣ – الآية ١١ .

كمدعــو لبــنوة الله بــأن يتوق دائما إلى عدالة أوفر وإلى أنظمة وأوضاع أفضــل داخل المجتمع الذي يعيش فيه بأمانة وإخلاص ومحبة جامعة لكل إفراد هذا المجتمع .

(٢) تعاليم المسيحية تدعو جميع المسيحيين بأن يضعوا باستمرار تحــت الــنقاش الأشكال والأوضاع السياسية والاقتصادية التي يعيشون في ظــلها – وعلى أساس الرؤية المسيحية بأن الإنسان أخ لأي إنسان آخر ، وبأن الجماعة البشرية جسد واحد لا يؤثر مطلقا تنوع أعضائه في الشكل أو الــلون أو الجــنس وحدته الجوهرية ... فإن هذه الرؤية المسيحية سوف تساعد بفاعلية على كشف ما في الأوضاع القائمة من عيوب تقع تحت حكم قضاء الله ، كما أنها كفيلة بأن تلهب قلوب المؤمنين وتشعل حماسهم وتلهم عقولهــم إلى عمــل جرئ مسؤول لفضح هذه العيوب والدعوة إلى تغيير الأوضاع نحو الأفضل .

(٣) كل مسيحي يعلم جيدا أن المدنية الفاضلة ليست في هذا العالم وإنمــا هي أورشليم السماوية التي يتوج بها الله عمل خليقته الصالح في آخــر الأيام – لذا فهو مطالب بأن يجتهد في إصلاح أحوال المجتمع الذي يعيــش فيه حياة الدنيا ليقترب به نحو الصور العليا للصلاح والفضيلة حتى يكــون نقيا ويدخل في الآخرة ضمن قائمة سكان أورشليم السماوية – لأنه [أن كان أحد في المسيح فهو خليقة جديدة ، الأشياء القديمة قد مضت ، هو

ذا الكل قد صار جديدا] [١] وبالتالي فالمسيحي المؤمن قد أصبح عضوا في تــلك الخــليقة الجديــدة ، وأنه بذلك يكون مدعو دائما إلى تطوير المجتمع وتغيير وجه التاريخ إلى الخير والصلاح.

(٤) المسيحي وهو جريح محبة الله والناس ، لا يسعه أن يستكين ويقــف مكــتوف الأيدي ومغلق فمه أمام أنواع الظلم والطغيان والعبودية والاســتبداد ، وإنمــا لابــد أن يكون مع معلمه إلى جانب كل المظلومين والمعذبيــن ومســاكين الأرض ومحروميها - لأنه يجد في وجوههــــد وجه معلمه المبارك وهو يمسح عنهم قطرات الدمع المزوجة بالدمــــاء - لــذا فكــل مســيحي مطــالب بأن يثور في وجه الظلم والفساد والاستبداد ويشـــارك بفاعلية في إصلاح أوضاع المجتمع السياسية حتى يكون بحق مؤمنا وتقيا .

(٥) كــل مســيحي يعــرف أنــه ســيبقى في العالم محرومون ومضــطهدون إلى انقضاء الدهر - ويعلم جيدا بأنه لكي يكون تقيا ومؤمن لابــد أن يكــون إنســانا واحدا مع هؤلاء لتصبح آلامهم آلامه ، وقضيتهم قضيته وصرختهم نحو العدالة تناديه ، لذا فإن التزامه بقضية العدالة عامة والعدالة السياسية خاصة ، هو تعبير عن المحبة التي دعي إليها في يسوع

(١) الرسالة الثانية لأهل كورنثوس - ١ صحاح ٥ - الآية ١٧ .

المسيح ، وهذه المحبة ليست صدقة يتصدق بها على المحروم أو مؤاساة لمظلوم أو مضطهد وإنما هي من الواجبات المفروضة عليه لإزالة كل أوضاع الظلم والطغيان والفساد من داخل كيان المجتمع .

(٦) التاريخ البشري لا يصنعه المسيحيون وحدهم - لأن جميع المسيحيين أعضاء في مجتمع يشتركون في بنائه مع غير المسيحيين ويتحملون معهم مسؤولية أثامة ومثاليه - لذا فالمتضمنات السياسية للرسالة المسيحية قد لا تتضح مباشرة إلا بعد جهاد طويل لغير المسيحيين فيه ما للمسيحيين من مساهمة واكثر - وإلى أن تتحقق تلك المتضمنات في نظام جديد وأوضاع جديدة يبقى التوتر قائما بين أيمان المسيحيين ورجائهم وأوضاع المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ولكنه توتر مولد لدفعات تاريخية جديدة ، لأنه تحقق من خلاله على مر الأزمان إيجابيات فعالة لحقوق الإنسان مثل إلغاء نظام الرق الذي كان متفشى في كافة إرجاء العالم عندما جاءت المسيحية بعقيدة وحدة البشرية الجوهرية وبنوتها لله ، كما قضى على التمييز العنصري الذي نشأ في معظم المجتمعات الحضارية تحت مؤثرات نفسانية واقتصادية ، حيث وقفت معظم الكنائس المسيحية تذكر بنصوص الإنجيل وكتب العهد الجديد التي تعلن إن الله [صنع من دم واحد جميع أمم الناس الساكنين على وجه الأرض كلها] [١] .... وتؤكد

---

(١) أعمال الرسل - ١ صحاح ١٧ - الآية ٢٦ .

مساواة الجميع في نظر الله [الذي يعطي الجميع حياة ونفسا وكل شيء] [١] دون التفات إلى لون أو جنس لأن [ليس عند الله محاباة وجوه] [٢] ••• ومن أشهر محاولات المسيحية في هذا الشأن جهاد القس مارتن لوثر الذي تولى قضية السود في الولايات المتحدة الأمريكية وأخذ يناضل بوسائل تتفق وروح الإنجيل وكتب العهد الجديد في سبيل تكريسها تشريعيا وقضائيا واجتماعيا •

(٧) أن الطائفية السياسية كانت سائدة في معظم المجتمعات الحضارية عندما ظهرت المسيحية ، وهي تعني تخصيص بعض مناصب الدولة ووظائفها الهامة لأفراد طائفة معينة دون غيرهم من باقي أفراد المجتمع ، وأن هذا التفاوت في الفرص بين المواطنين وعدم المساواة بينهم في حقوق المواطنيه يخالف تماما مبادئ العدالة السياسية ، ويقف حاجزا في سبيل أي إصلاح سياسي جذري ، ويعرقل كل نضال في سبيل الحرية والعدالة ••• وأمام هذا الوضع قد نادت تعاليم المسيحية بضرورة إلغائها ، وطلبت من جميع المسيحيين بضرورة التصدي لها ، لأن المسيحية لم توجد لحماية الأوضاع الراهنة والمستقرة ما دامت ظالمة ، بل وجدت لكي تتحداها برسالة الانجيل وتعمل على بترها من داخل كيان أي مجتمع إنساني في هذا العالم الحي •

---

(١) أعمال الرسل – اصحاح ١٧ – الأية ٢٥ •

(٢) أعمال الرسل – اصحاح ١٠ – الأية ٣٤ •

(٨) إذا كـــان إقرار حقوق المواطنين شيء وتمكينهم من ممارسة هـــذه الحقـــوق بحـــرية ومســـاواة شيء آخر.، على أساس أن الاعتراف بالمساواة الجوهرية بين الناس كأبناء لله ، وما ينتج عنه من إقرار المساواة في الحقوق بين المواطنين يصطدم بالتفاوت الطبيعي والمصطنع بين أبناء المجـــتمع الواحـــد ، لأن الطبيعة قد أوجدت تفاوت بين الناس في الصحة والبـــنية والذكاء والمواهب ، والتفاوت المصطنع نشأ من أوضاع اجتماعية واقتصـــادية موروثـــة كالـــتفاوت فـــي الثروات وفي المراكز الاجتماعية والحواجـــز التي تمنع وصول كل أفراد المجتمع إلى مصادر العلم والتقدم ... فقـــد أثبتت الوقائع التاريخية أن المسيحية قد نادت منذ بداية ظهورها بضـــرورة العمـــل على إزالة هذا التفاوت بين الناس سواء كان طبيعي أو مصـــطنع وهـــذا مـــن قبيل العدالة السياسية في نظر المسيحية لكي يتخذ المجتمع في ضوء تعاليمها السامية التدابير القصوى للقضاء بقدر المستطاع عـــلى الفوارق التي أوجدتها الطبيعة إلى جانب تحطيم كل إشكال التفاوت المصطنع بتأمين فـــــرص متساوية لجميع المواطنين عن طريق نشر العلم والـــثقافة وإزالـــة الفـــوارق الشاسعة في المراكز الاجتماعية وفي الثروة وتحقيـــق العدالة الاجتماعية التي يرتبط بها مفهوم العدالة السياسية ارتباطا جوهـــريا .... لذا لا يوجد شك بالتزام المسيحي بقضية العدالة السياسية فـــي مجـــتمعه ، لأنه يسير في خطي ذلك الذي التزم بؤسنا وشقاءنا ولبس طبيعتنا ، وخاض معنا ، كواحد منا ، معركة الموت والحياة ، وفتـــــح لنا

بصـــليبه طـــريق النصـــر والرجاء ، وهو القائل [جئت لتكون لهم حياة ، وتكون لهم أوفر] [١].

وترتيـــبا عـــلى مـــا تقدم ، قد أصبح هذا الاتجاه بعد هذه المبادئ والأســـانيد هو السائد حاليا وعلى الأخص في العالم الغربي ليعطي المدى الـــبعيد والمعـــنى الأخير لمفهوم العدالة السياسية في المسيحية بأنه مفهوم شامل للعدالة السياسية العامة والخاصة والوصول إلى مضمونه من الوسائل الغير مباشر التي تحتاج إلى التعمق في جذوره [٢] .

---

(١) انجيل يوحنا – اصحاح ١٠ – الآية ١٠ ٠

(٢) راجع بخصوص هذا الاتجاه وما يستند عليه من مبادئ ٠

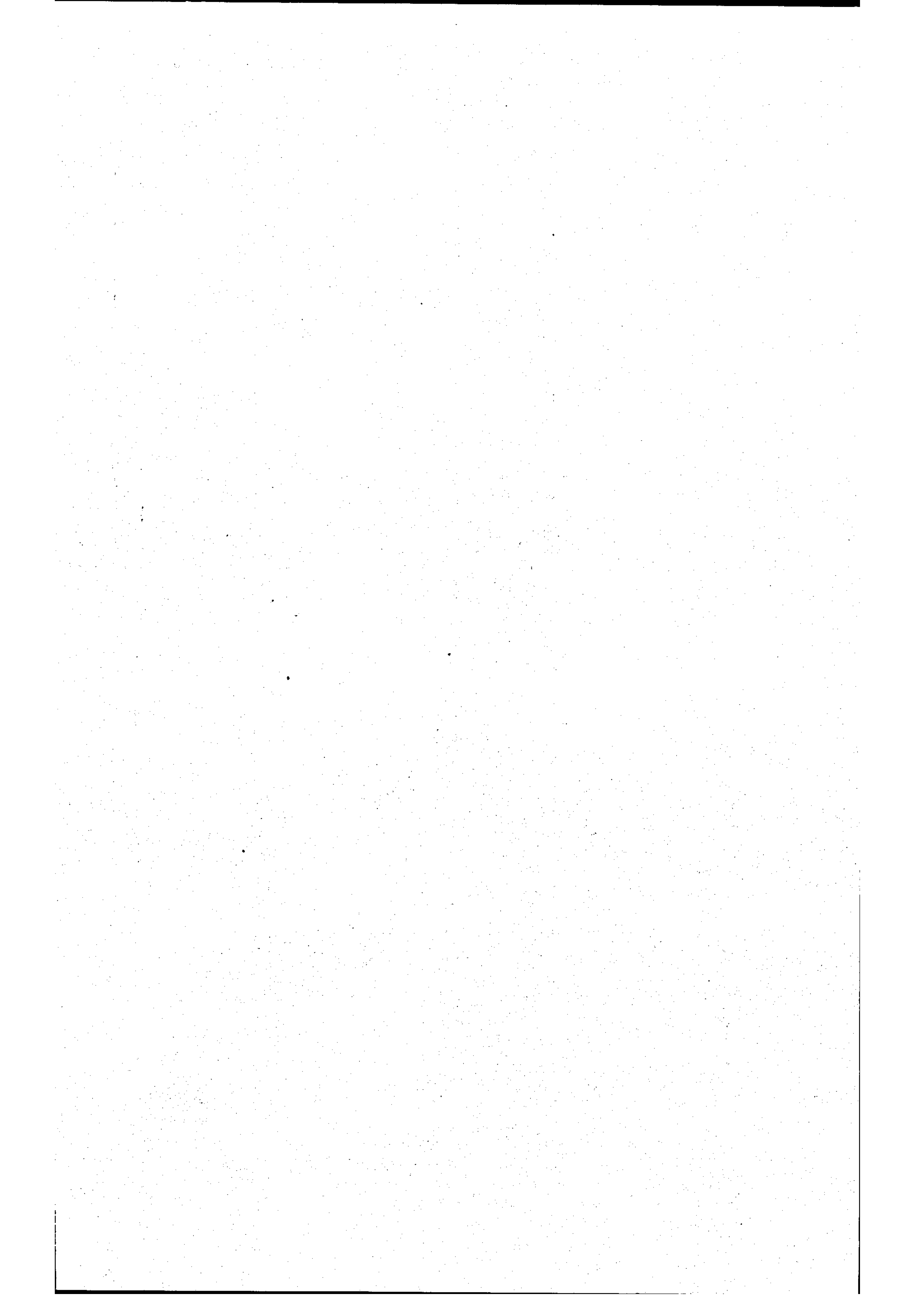
* فـــريد جبر – العدالة الألهية في المسيحية – الندوة اللبنانية – طبعة ١٩٦٦ بيروت – ص ١٤ وما بعدها ٠
* نور الدين اشراقية – معركة الحياة – مرجع سابق – ٢١٤ وما بعدها ٠
* فـــريدا حـــداد – العدالة الاجتماعية في المسيحية – دار الندوة اللبنانية – طبعة ١٩٦٦ – بيروت – ص ٦٠ وما بعدها ٠
* عزيغوريوس حداد – الإنسان العادل في المسيحية – الندوة اللبنانية طبعة ١٩٦٦ – بيروت – ص ٩٤ وما بعدها ٠
* ول ديورانـــت – قصة الحضارة – قيصر والمسيح – مرجع سابق – ص ٦٤ وما بعدها ٠
* الـــبر لحام – العدالة .... في المسيحية – مرجع سابق – ص ٣٧ – ص ٤٥ .... =

....

- د . حسن شحاته سعفان – مونتسكيو – مرجع سابق ص ٤٥ وما بعدها

- H. G. wells – A short History of the world – op . cit – pp 145 ets .
- RaLph linton – TREE of culture - op . cit pp 295 ets .
- J . CARCOPINO – Daily Lfe in Ancent Roma- New york 1940 – pp 211 ets .
- R. H . BARROW – slovery in the Roman Empire- op – cit PP 309 ets .
- T . H . Mommsen – Histoire Romaine – paris – 1924 – pp 254 ets .

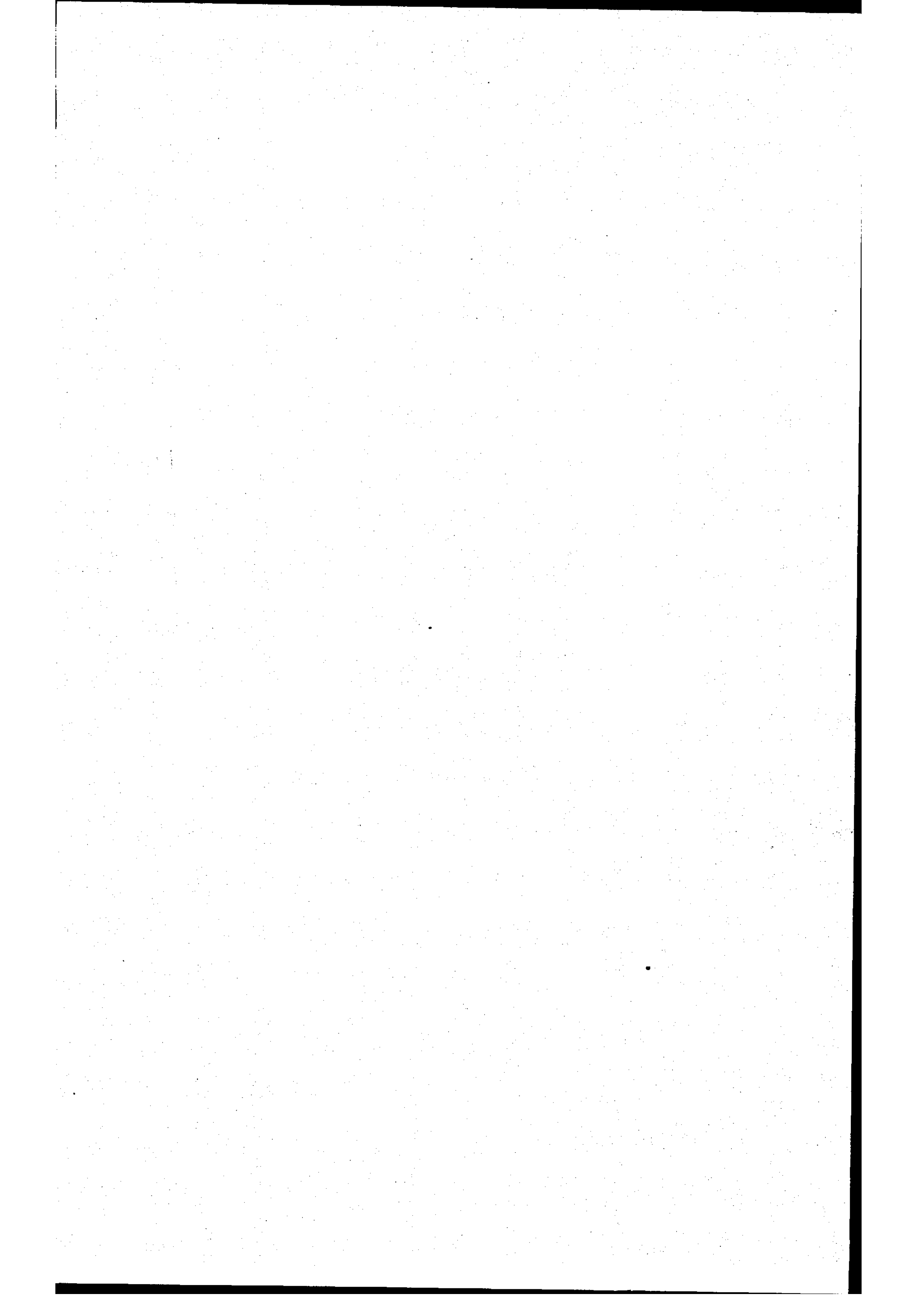
- ارنولـــد توينبي – مختصر دراسة للتاريخ – مرجع سابق – ص ١٢٨ وما بعدها .



الفصل الثاني

مفهـــوم العدالـــة السياسيـــة
في
الشريعـــة الإسلاميـــة

****



تقديـــم :

تطرقت الشريعة الإسلامية في أصولها الواضحة وتعاليمها السامية إلى كل الأمور التي تتعلق بكافة نواحي الحياة الإنسانية العامة والخاصة ، والجماعيـــة والفردية باعتبارها خاتمة الشرائع السماوية لهداية جميع البشر إلى نور الحق والتقوى والإخلاص والحكمة وحسن الصواب تصديقا لقوله تعـــالى في القرآن الكريم : **﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا ﴾** (١)– وقوله جل شأنه **﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا* فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾** (٢) .

وفـــي ضـــوء هذا الكمال قد تناولت الشريعة الإسلامية من ضمن الموضـــوعات التي تطرقت إليها العدالة السياسية الخاصة التي تهدف إلى مصـــلحة الفـــرد وخيره ، والعدالة السياسية العامة التي تهدف إلى مصلحة الكيـــان الكـــلي للأمـــة الإســـلامية وخيرها حيث نظرت إلى مفهوم العدالة السياســـية بأنه يتمثل في صورتين بحسب ما إذا نظر إلى الإنسان باعتباره كائنا منفردا أو باعتباره كائنا اجتماعيا لا كيان لـــه إلا كعضو في الجماعة السياســـية وعـــلى أســـاس هـــذه الـــتفرقة قد ميزت بين العدالة السياسية

---

(١) سورة المائدة – ٣ .

(٢) سورة النساء الآية : ١٧٤ ، ١٧٥ .

الخاصـــة والعدالـــة السياســـية العامة ، بـــأن **الأولى** تسود علاقات الأفراد باعتبارهم أفرادا وهي تقوم على أساس المساواة تصديقا لقوله تعالـــــى : ﴿ **يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة** ﴾ [١] وأيضا فيما رواه الـــبزار بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (كلكم بني آدم وآدم خـــلق مـــن تـــراب) . **والثانية** : تسود علاقات الجماعة السياسيـــــة بالأفراد باعتبارهم أعضاء فيها ، وهي تقوم على أساس التفاضل بين القيم المـــتفاوتة للأفـــراد وهـــي التي تبرر وجود السلطة السياسية في المجتمع وبواســـطتها يخضـــع الأفراد لسلطة أولياء الأمر [٢] . وهذا تصديقا لقوله تعـــالى : ﴿ **فلذلك فادع واستقيم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل ءامنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير** ﴾ [٣] .

وقوله تعالى : ﴿ **وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** ﴾ [٤] .

---

(١) سورة النساء الآية ١ .

(٢) د . محمـــد يوســـف موسى – الإسلام وحاجة الإنسان إليه –. الطبعة الثالثة ١٩٦٨ – مكتبة الفلاح بالكويت – ص ٥٩.وما بعدها .

(٣) سورة الشورى الآية : ١٥ .

(٤) سورة النساء الآية : ٥٨ .

وقولـه جل شأنه ﴿ **ولا يجر منكم شنآن قوم على إلا تعدلوا اعدلوا هـو أقرب للتقوى** ﴾ [١] ، وقولـه تعالى : ﴿ **إن الله يأمر بالعدل** ﴾ [٢] ، وقوله جل شأنه : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ....** ﴾ [٣] .

وكـثيرا من فلاسفة الإسلام مثل ابن أبي الربيع ، والفارابي ، وابن مسـكوية ، وأبـو حـامد محمد بن أحمد المسى بالغزالي - قد نظروا إلى العدالة في كتاباتهم بأنها ترتبط بالفضيلة ، وهذه النظرة كانت من زاويتين تكمل إحداهما الأخرى ، الأولى : هي أن العدالة أولا وقبل كل شيء فضيلة خلقية ، ومن ثم فإنها ترتبط بالمفهوم الخلقي العام للفضيلة ، والثانية : هي أن العدالـة فكـرة قانونية جوهرها هو وضع كل إنسان في المركز الذي تؤهلـه لـه قدراتـه وإعطاء كل ذي حق حقه سواء كان حقا سياسيا أو اجـتماعيا أو اقتصـاديا وأنه على أساس هذا الارتباط يلزم لتوافر العدالة عمومـا ذات الركائز التي تقوم عليها الفضيلة بصفة عامة ، وهي ضرورة وجود عزيمة ثابتة ودائمة ، بأن لا يتكفي من الفرد بأن تكون أعماله عادلة بـل يجب أن يثبت في نفسه خلق العدالة على وجه الدوام مادام حيا ويعيش

---

(١) سورة المائدة الآية : ٨ .

(٢) سورة النحل الآية : ٩٠ .

(٣) سورة النساء الآية : ٥٩ .

داخل جماعة وقلبه مملوء بالإيمان الحق [١] ٠

ومما لا شك فيه أن التعرض لمفهوم العدالة السياسية في الشريعة الإسلامية أمر يجابه صعوبات كثيرة أهمها يتخلص في موضوعين على النحو الآتي :

(١) ارتباط مفاهيم الإسلام السياسية بمفاهيمه الروحية وبنظرة الإسلام العامة إلى الحياة الدنيا والحياة الآخرة ، وذلك لأن مفاهيم الإسلام السياسية ترتبط كلية بمقاصد الشريعة الإسلامية العامة وأغراضها السامية فالمجتمع الصالح الذي دعا إليه الإسلام وسعى جاهدا نحوه هو مجتمع يقوم على أساس العقيدة الإسلامية ونظرتها إلى الحياة الإنسانية ، وأصل هذه العقيدة ونظرتها إلى الحياة هو احترام النفس الإنسانية – والأداة التي أعدها نحو هذه الغاية هي الشريعة التي تخول الإنسان أن يكون مؤمنا وتقيا ، وحسن السيرة ، ومستقيما في تصرفاته وأعماله ، كاملا في جميع مظاهر حياته ٠

(٢) القرآن الكريم الذي يعتبر المصدر الأساسي والأصل الثابت للشريعة الإسلامية ، لم يتطرق بصورة تفصيلية إلى أساليب الحكم ونظمه وشكله ، بل أقتصر عموما على إبراز المبادئ العامة الأساسية التي ينبغي

---

(١) د ٠ مصطفى صقر : فلسفة العدالة عند الإغريق وأثرها على فقهاء الرومان وفلاسفة الإسلام – مرجع سابق – ص ١٢٥ ، ص ١٧٠ ٠

أن تقــوم عليها أنظمه الحكم الإسلامية – أي لم يقرر القرآن الكريم في أي آيــة مــن آيات سورة شكلا معينا للحكم ، كما لم ينص في أي آيــة أيضا عــلى كيفية تقسيم السلطات وتوزيعها ، وأنما أعطى أسسا ومفاهيم أصولية عامــة أعتمد عليها المسلمين بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم لتدبير أمورهم وتحديد علاقاتهم بعضهم ببعض وبالذين يؤمنون بالأديان السماوية الأخرى ٠

وعــلى هذا الأساس قد تركزت أصول مبادئ القرآن السياسية حول مفــاهيم العدل والمساواة والشورى والطاعة لله والرسول ولأولياء الأمر – وهــذه المــبادئ هــي بمثابة القواعد الأساسية والأصولية للفكر السياسية الإسلامي كما وردت في المصدر الرئيسي للشريعة الإسلامية – الأمر الذي جعل المصادر الأخرى للشريعة الإسلامي وهي [السنة ، الإجماع ، القياس ، والمصــالح المرســلة ٠٠٠ الــخ] الأثر البالغ في توضيح هذه المبادئ توضيحا كامل الرؤية والبيان [١] ٠

وحيــث أن ارتــباط مفــاهيم الإسلام السياسية بمفاهيمه الروحية ، وبنظره الإسلام العامة إلى الحياة الدنيا والحياة الآخرة هو ارتباط شامل وله دعــائم أصــولية عديدة يصعب تحديدها بالكامل – كما أن المبادئ العامة

---

(١) د ٠ محمــد يكن – العدالة في الإسلام – دار الندوة اللبنانية – بيروت – طبعة ١٩٦٦ – ص ٤٩ ، ٥٠ ٠

الأساسية التي وردت في القرآن الكريم عن العدالة السياسية قد جاءت في آيات عديدة ، ومصادر الشريعة الأخرى التي قامت بتوضيحها كانت عديدة أيضا ، فإن هذه الأمور تجعل الخوض في موضوع العدالة السياسية في الإسلام ليس من السهل – لصعوبة تغطيته وإعطاء صورة متكاملة عن مضمونة لأنه متسع وعميق ، ويكفي أن العدل من أسماء الله الحسنى والعدالة الإلهية في الإسلام كما توضحها الآيات القرآنية ، تتحقق في كمال مطلق في كل شيء وفي كل حين ، في الأمور الدنيوية ، والأمور الأخروية على السواء ، ومن يتخيل منا أن تلك العدالة لا تتحقق بالفعل في هذه الدنيا أو في بعض أمورها فإن ذلك يعني أن عقله قد أصبح عاجزا عن إدراك الحكمة الإلهية وحقيقة وجوده في الحياة الإنسانية التي خلقها الله سبحانه وتعالى بقدرته العادلة وبالحق ، تصديقا لمثل قوله تعالى : **﴿ خلق السموات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم ﴾** (١) ، وقوله تعالى : **﴿ وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون ﴾** (٢) ، وقوله تعالى : **﴿ لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ﴾** (٣)، وقوله جل شأنه : **﴿ تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير ، الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا ﴾** (٤) .

---

(١) سورة التغابن – الآية : ٢ .

(٢) سورة الذاريات – الآية ٥٦ .

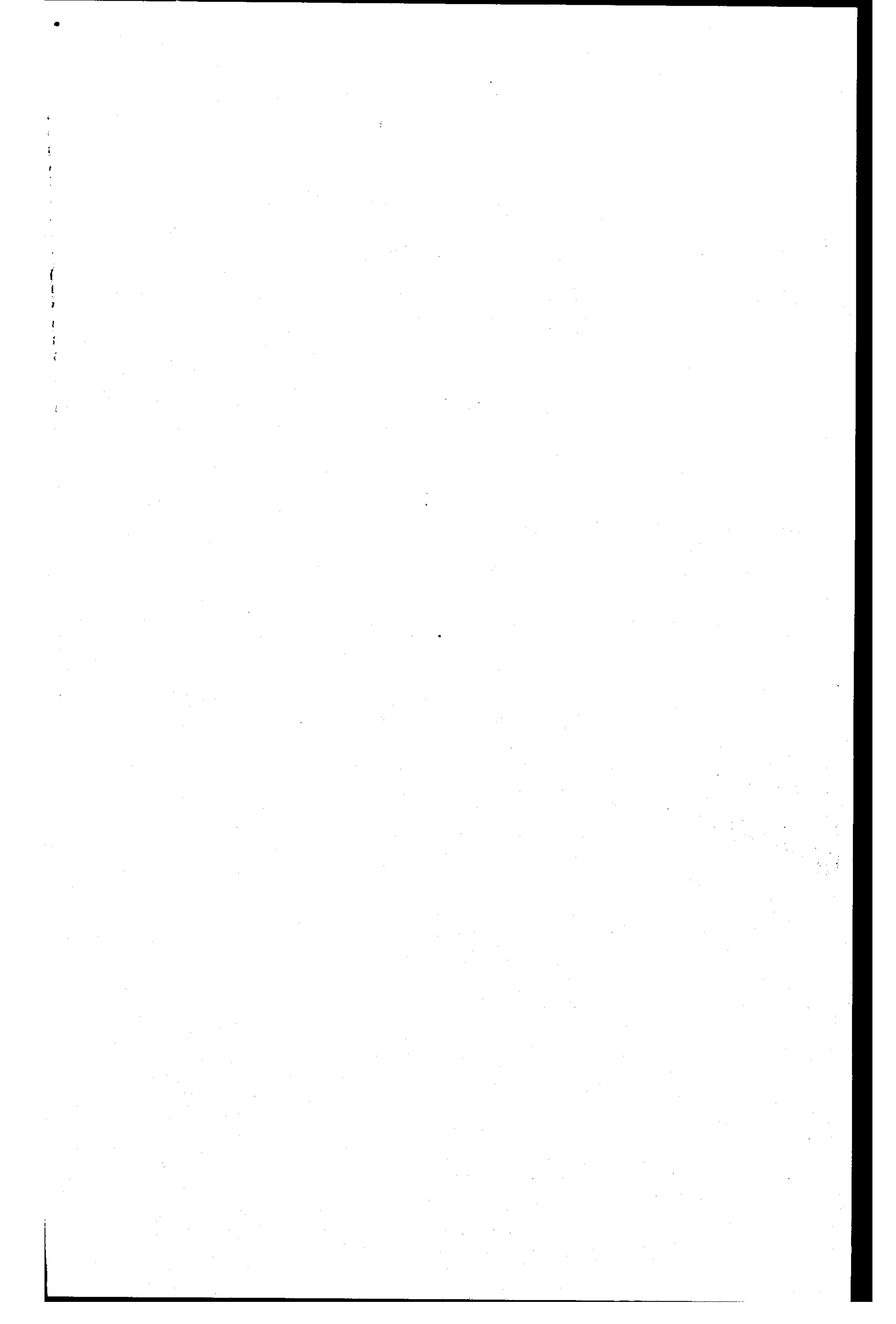
(٣) سورة التين – الآية : ٤ .

(٤) سورة الملك – الآية ١ ، ٢ .

ولذلـــك سنعرض بقدر الإمكان مفهوم العدالة السياسية في الشريعة الإسلامية ، وحيث أن هذه الشريعة تتضمن نصوص واضحة ومباشرة في كل مصادرها عن العدالة السياسية الخاصة والعدالة السياسية العامة عكس الشريعة اليهودية والشريعة المسيحية كما سبق أن وضحنا ، فلكي نبين ذلك ونعطـــي رؤيـــة واضحة عن أساسيات العدالة السياسية في الإسلام سنقسم دراستنا في هذا الفصل إلى مبحثين كالآتـــي :

المبحث الأول : مفهوم العدالة السياسية الخاصـــــــــــة في الشريعة الإسلامية ٠

المبحث الثاني : مفهوم العدالة السياسية العامـــــــــــة في الشريعة الإسلامية ٠



المبحث الأول
مفهوم العدالة السياسية الخاصة
في
الشريعة الإسلاميـة

****

شمل القرآن الكريم فلسفة متكاملة ومليئة بالمعاني الأصولية العميقة عن الإنسان في مختلف أوضاعه وحالاته – فبالدرجة الأولى اعتبره خليفة لله فـي هـذه الأرض تصديقا لقوله تعالى : ﴿ **وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة . قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني اعلم ما لا تعلمون** ﴾ [١] .

وأكـد بشـده عـلى علاقة الإنسان المباشرة بالخالق الأعظم ، فلا وسطاء ولا شفعاء بين المرء وربه ، ولا وسيلة للإنسان للتقرب من الله عز وجـل إلا بالـتقوى والعمل الصالح تصديقا لقوله تعالى : ﴿ **والذين أمنوا وعمـلوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبـداً لهـم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلاً** ﴾ [٢] ، ولذلك أوجد الله العـلي القديـر مقياسـا محكمـا بعرف به الإنسان قيمته ومنزلته ، فحمله مسئولية نفسه وجعله مسئولا عن عمله .. ومن هذا المبدأ يستدل أيضا أن

---

(١) سورة البقرة الآية : ٣٠ ، ٣١ .

(٢) سورة النساء الآية : ٥٧ .

لكل مسلم حقا كاملا في أن يعبر بحرية عن رايه في مصير مجتمعة ، وأن يشـــارك بعملـــه وبكل جهده وبقدر استطاعته وإمكانياته مشاركة فعاله في تدبير أمور مجتمعه وفي الذود عنه بكل ما أوتي من قوة [١] ٠

والمسلم بفضل هذه القدرة التي أنعم بها الله عليه راع ومسئول عن رعيـــته فـــي المجتمع الإسلامي الذي حث عليه القرآن الكريم وهو مجتمع يقوم على المساواة من حيث الحقوق والواجبات ، والمسلمون فيه سواسية ، وذلك لأنه ليس لأحد فضل على أحد إلا بالتقوى ،ـ وبالتالي لا يحق مطلقا لأي فرد أن ينتزع هذا الحق عنوة من فرد آخر أو يسلبه منه في غفلة لأنه من الحقوق الأصولية التي أعطاها الله لكل فرد لكي يكون إنسانا ٠

وهـــذا الـــتوافق من أهم مقاصد الإسلام لأنه جعل غاية حياة الفرد العـــليا تـــتمركز فـــي معـــرفة قيمته ومنزلته وفي الاهتمام بشئون رعيته ومجـــتمعه ، لذا نرى أن القرآن الكريم قد شدد على الشورى والإجماع في تدبير شئون المسلمين ، فبينما يؤكد حكم الشورى حق المسلم في إبداء رأيه في كل ما يخص معاشه ومعاش المسلمين عامة ، فإن الإجماع يؤكد توافق

---

(١) محـــي الديـــن بـــن عربي الحاتمي الطائي - تهذيب الأخلاق - طبعة عـــام ١٣٢٢ هـــــ ، واعيد طبعه ومراجعته د ٠ عبد الرحمن حسن محمود - عام ١٩٨٦ - القاهرة ، مكتبة عالم الفكر ص ٣١ وما بعدها ٠

أراء مجمـــوع المسلمين ، ليكون حقا مصدرا للسلطة السياسية العملية فيما يخـــص مجـــتمعهم ، الأمـــر الذي يعطى نظرات واضحة بأن تولية أمور المســلمين هـــي حق لجمهور المسلمين ولا تصح إلا برضاهم وباختيارهم المعـــبر عـــنها فـــي بيعة حرة لا إكراه فيها أي أن الرعية التي تتجسد بها السيادة العملية هي صاحبه القول الوحيد والفاصل في اختيار حكامها [١] .

وأيضـــا شدد القرآن الكريم على أمور أخرى عديدة تدخل في نطاق الحقـــوق السياسية للمسلم بإبداء الرأي والمشاركة في إصلاح أحوال الناس بدايـــة بالأسرة ثم بالحي ، فالمدينة ، فالأمة ، فالإنسانية – والنصوص في ذلك كثيرة جدا وذلك مثل قولـــه تعالى ﴿ **واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبـــالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت إيمانكم أن الله لا يحب من كان مختالا فخورا** ﴾ [٢] .

ومعـــنى هذا أن الفرد قد اقترنت عبادته لله كمفهوم إسلامي بموقفه الإيجابي نحو المجتمع الذي يعيش فيه ابتداء بالأسرة أصلا وفرعا وقرابة ،

---

(١) د ٠ عـــبد الواحـــد الفار – قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية مرجع سابق – ص ١٤٤ – ١٥٠ ٠

(٢) سورة النساء – الآية : ٣٦ ٠

واليتامى والمساكين ، والجار ذي القربى ، والجار الجنب [الذي لا يشارك المسلم عقيدته كما قال معظم المفسرين] ثم أهل الحي الذي يندمج فيه ، ثم تتسع دائرة مشاركته في إبداء الرأي وكل عمل سياسي آخر يمكن أن يقوم به بحرية وبدون أي قيود في المدينة التي يتبعها هذا الحي – ثم الدولة التي تتبعها هذه المدينة . ثم الشعوب الأخرى باعتبارهم أخوة في الإنسانية حتى لو جاء بعضهم سائحين في دولته باعتبار أن السائح فيها من قبيل ابن السبيل وهو أحق بالرعاية [١] .

فإن كل ذلك من أساسيات الحقوق السياسية لكل مسلم شرط أن يعبر برأيه ويشارك بعمله وهو متحلى بخلق العدل حتى ينعم حقا بالعدالة السياسية التي يتوخاها لأنه خليفة الله وصورته في الأرض من أجل يشترك بفاعلية وإخلاص وحكمه في ثورة الحياة الإنسانية بالخير والإصلاح – وهذا تصديقا لمثل قوله تبارك وتعالى ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾ [٢] وقوله جل شأنه ﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك**

---

(١) د . عمر مسقاري – العدالة في الإسلام – دار الندوة اللبنانية طبعة ١٩٦٥ – بيروت – لبنان ص ٧٩ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١١٠ .

سيرحمهم الله أن الله عزيز حكيم ﴾[١] .

وقد اعتبر رسول الله صلى الله عليه وسلم العدالة السياسية من أهم الحقوق التي يجب توافرها بالكامل لكل مسلم [٢] ، ولذا كان صلوات الله وسلامه عليه عندما كان يعاهد أصحابه وكل من ينتمي إلى أمة المسلمين على ضرورة أن يلتزموا بالسمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره ... يطلب منهم مشددا أن يقولوا الحق أينما كانوا ولا يخافون في الله لومه لائم – فقد روي الشيخان عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال [بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره ، وعلى أثره علينا (الإيثار) وإلا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومه لائم) [٣] .

وإذا كانت العدالة السياسية الخاصة حقا لكل مسلم ، فإن الشريعة الإسلامية قد أوجبت على جميع أبناء الأمة الإسلامية ضرورة ممارستها وعدم التقاعس عنها – ويدل على هذا الوجوب نصوص عديدة في القرآن

---

(١) سورة التوبة الآية ٧١ .

(٢) د . عبد الواحد الفار – الثقافة الإسلامية – مكتبة الخدمات – جدة – المملكة العربية السعودية – طبعة ١٩٨٣ – ص ١٣ وما بعدها .

(٣) الإمام النووي – رياض الصالحين – مرجع سابق – ص ٧١ .

الكريم مثل قوله تعالى ﴿ **يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين** ﴾ [١] وقوله جل شأنه ﴿ **لا تجد قومــا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا أبـــاءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم** ﴾ [٢] ، وأيضا أكد رسول الله صــلى الله عليه وسلم على هذا الوجوب كثيرا – مثل قولـــه عليه الصلاة والســـلام فيمـــا رواه الترمذي [لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهاهم عـــلماؤهم فـــلم ينـــتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم ، وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان متكـــئا ، فقال لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم (تلزموهم) على الحق [اطـــرا] ، ومما يؤكد هذا الوجوب كذلك شمول الهلاك لكل متقاعس عن ممارسة هذا الحق في التقويم والإصلاح ، ما رواه الشيخان عن زينب بنت جحش رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل فزعا يقول [لا إلـــه إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب ، فتح اليوم من ردم يا جـــوج ومـــاجوج مـــثل هذه ، وحلق بين إصبعية الإبهام والتي تليها ، فقلت : يا رســـول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟؟ قال : نعم إذا كثر الخبث (الفسوق

---

(١) سورة النساء الآية : ١٣٥ .

(٢) سورة المجادلة الآية : ٢٢ .

والمنكر) – وكذلك يؤكد هذا الوجوب أن الله سبحانه وتعالى لم يستجب إلى دعـــاء أحـــد من الأمة الإسلامية حتى الخيار منهم لكونهم قد تقاعسوا عن واجب ممارسة هذا الحق ، مثل ما رواه الترمذي عن حذيفة رضي الله عنه عـــن النـــبي صـــلى الله عـــليه وســـلم قال : [والذي نفسي بيده لتأمرون بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله يبعث عليكم عذابا منه ، ثـــم تدعونـــه فلا يستجيب لكم] وما رواه ابن ماجه وابن حبان عن عائشة رضـــي الله عنها قالت : [دخل النبي صلى الله عليه وسلم فعرفت في وجه أنه قد حضره شيء فتوضأ وما كلم أحدا ، فلصقت بالحجرة استمع ما يقول فقعد على المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، وقال : يا أيها الناس : إن الله يقول لكم : مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا أجيب لكم ، وتســـألوني فـــلا أعطيكم ، وتستنصروني فلا أنصركم ، فما زاد عليهـــم حتى نزل] ٠

وخير دليل على هذا الوجوب عموما هو فيما رواه مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [من رأي منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الإيمـــان] ، فإن قوله عـــليه الصـــلاة والسلام [من رأي منكم ٠٠٠] هو لفظ يشير إلى العموم ويشـــمل كـــل من يمارس حقه في العدالة السياسية والاجتماعية أيضا في تغييـــر المـــنكر بـــاليد أو اللسان أو الإنكار بالقلب سواء أكان المنكر من الأمراء أو العلماء أو من عامة الناس إذا فقهوا الخطـــر الذي يترتب عليه

تفشي المنكر الذي ينتج عنه الظلم والانحلال والفساد [١] .

توجـد أصـول وشروط لازمه أقرتها الشريعة الإسلامية على كل مسـلم لكـي يتبعها عندما يستخدم حقه في العدالة السياسية الخاصة وهي تتلخص في الآتي :

(١) أن يكـون فعله مطابقا للتعبير عـن رأيه : لأن الله سبحانه وتعالى يقول : **﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾** [٢] ، وقوله أيضا جل شأنه **﴿ أتأمرون الناس بالـبر وتنسـون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ﴾** [٣] ، وقد أكد رسـول الله صـلى الله عـليه وسلم على ذلك أيضا مثل قوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه الشيخان عن أسامة – قال (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يؤتي بالرجل يوم القيامة – فيلقى في النار –٠ فيقولن : يـا فلان ! مالك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف ، وتنهى عن المنكر ؟فيقول : بـلى كـنت أمـر بالمعـروف ولا آتيه ، وأنهي عن المنكر وأتيه) ٠٠

---

(١) عـبد الله ناصح علوان – تربية الأولاد في الإسلام – الجزء الأول – الطبعة الثالـثة ١٩٨١ ، دار السـلام للطـباعة والنشر والتوزيع – حلب ص ٠ ب ١٨٩٣ ، بيروت ٠ ص ٠ ب ١٣٥٣٣٧ – ص ٤٧٩ – ٤٨١ ٠

(٢) سورة الصف الآية : ٢ ، ٣ ٠

(٣) سورة البقرة الآية : ٤٤ ٠

كما قال صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي " أتيت ليلة أسرى بي على قوم تقرضي شفاههم بمقاريض من نار ، فقلت من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون ، ويقرؤون كتاب الله ولا يعملون به] (١) .

وقال أيضا في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث كان قبل أن يأمر الناس بأمر وينهاهم عن نهى يجمع أهل بيته ويقول لهم (أما بعد فإني سأدعو الناس إلى كذا وكذا وأنهاهم عن كذا وكذا ، وإني أقسم بالله العظيم لا يبلغني عن أحد منكم أنه فعل ما نهيت الناس عنه ، أو ترك ما أمرت به إلا نكلت به نكالا شديدا] ثم يخرج رضي الله عنه بعد ذلك إلى الناس ليدعوهم بما يأمر به وبما ينهاهم عنه (٢).

(٢) أن يكون رأيه صائبا ومتفقا مع شرع الله : أي لابد أن يستخدم المسلم حقه في التعبير عن رأيه في الأمور التي تتفق مع شرع الله وتحقق الخير والصلاح لمجتمعه الذي يعيش فيه ، وبالتالي لا يجوز له مطلقا أن يستغل هذا الحق فيما هو يخالف ذلك ، لأنه سيعتبر مارقا وحاقدا

---

(١) عبد الله ناصح علوان – تربية الأولاد في الإسلام – مرجع سابق – ص ٤٨٢ .

(٢) انظر : ابن الجوزي – سيرة عمر بن الخطاب – مكتبة التراث الإسلامي بالقاهرة ص ١٣٠ .

ومن ضمن الذين يعارضون الصلاح والخير ويبغون نشر الفتن والضغينة ويســعون إلى تمــزيق وحدة الأمة وعرقلة مسيرة الجماعة الإسلامية نحو العــزة والنصــر ، وسيكون جزاءه خزي في الدنيــا وفي الآخرة من أهل الــنار [١] ، وذلــك مثل قوله تعالى : **﴿ فلا تطع المكذبين ٠ ودوا لو تدهن فيدهــنون ٠ ولا تطع كل حلاف مهين ٠ هماز مشاء بنميم ٠مناع للخير معــتد أثيــم ﴾** [٢] ، ٠٠ وقولــه جل شأنه **﴿ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً ﴾** [٣] ، والمقصود بالقاسطون هنا في هذه الآية الكريمة هم الذين لا يقولــون الحــق ولا يفعلون ما هو عدل ، لأن كل فرد قاسط إذا جار عن الحق والعدل وسلك طريق الظلم والضلال والفساد – وقوله تعالــى **﴿ فإن كذبــوك فقل ربكم ذو رحمه واسعة ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين – وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ذالكم وصاكم به لعلكم تذكرون ٠ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذالكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾** [٤] ،

---

(١) د ٠ عــبد القادر عوده – التشريع الجنائي الإسلامي – الدار السعودية للنشر – جدة – ١٩٨٤ – ص ٣٤ ٠

(٢) سورة القلم – الآيات ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ٠

(٣) سورة الجن – الآية : ١٥ ٠

(٤) سورة الأنعام الآيات : ١٤٧ ، ١٥٢، ١٥٣ ٠

وقد أكد على خطورة ذلك أيضا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواضـــع عديدة مثل ما رواه أبو داود والنسائي عن رسول الله صلوات الله عـــليه وســـلامه أنه قال : (إن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا ، وابتغى به وجهه) ولقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه الشيخان [إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ٠٠٠] ٠

(٣) أن يكـــون المسلم لطيفا رقيقا حسن الخلق عندما يستخدم أي حق من حقوقه السياسية ٠ أي يجب أن يتحلى من يعبر عن رأيه أو يشارك في أي عمل سياسي كحق الانتخاب أو شغل أحد الوظائف الهامة في الدول بالخلق الكريم واللطف والرفق واللين والرحمة والشفقة وهو يتصدى لدعوة الـــناس إلى الخيـــر والصلاح وينهيهم عن الشر والضلال (١) – فقد روي البيهقي عن عمرو بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : مـــن أمـــر بمعـــروف فليكن بمعروف) ، كما روي مسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : [أن الرفق لا يكون في شيء الإزانة ، ولا ينزع مـــن شـــيء إلا شـــأنه] – وفي رواية لمسلم [إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطـــي عـــلى الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على سواه ٠٠٠٠] ٠

---

(١) د ٠ فتحي عبد الكريم – الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي – طبعة ١٩٧٦ – مكتبة وهبة بالقاهرة – ص ٣٨٢ ٠

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة في الرفق واللين وتجسد ذلك في أمثلة عديدة منها بما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قــال : (بــال أعرابي في المسجد فقام الناس إليه ليقعوا فيه ، فقال النبي صــلى الله عليه وسلم : دعوة واريقوا على بوله سجلا (دلوا) من ماء ، فإنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين) - وما رواه الإمام أحمد بإسناد جيد عن أبي أمامة رضي الله عنه أن غلاما شابا أتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (يا نبي الله أتأذن لي في الزنى) فصاح الناس به ، فقال النبي صــلى الله عليه وسلم (قربوه · ادن) فدنا حتى جلس بين يديه فقال عليه الصلاة والسلام (أتحبه لأمك) قال : لا ، جعلني الله فداك · قــــال : (كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم) - (أتحبه لابنتك) . قال : لا ، جعلني الله فــداك ، قال (فكذلك الناس لا يحبونه لبناتهم) ، وزاد حتى ذكر العمة والخالــة ، وهو يقول في كل واحدة : لا ، جعلني الله فداك ، والنبي صلى الله عــليه وسلم يقول : (كذلك الناس لا يحبونه) ثم وضع الرسول صلى الله عــليه وسلم يده على صدره ، وقال : " اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه ، وحصن فرجه " فلم يكن شيء ابغض إليه من الزنى] ·

وفــي ذلــك أيضا - قد دخل واعظ إلى أبي جعفر المنصور فاغلظ عليه في الكلام ، فقال أبو جعفر : يا هذا ارفق بي ، أرسلَ الله سبحانه من هو خير منك إلى من هو شر مني أرسل الله موسى إلى فرعون ، فقال له :

(فقولا لـــه قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى) (فخجل الرجل على ما بـــدر منه ، وعرف أنه لم يكن أفضل من موسى عليه السلام ، وأن أبا جعفر لم يكن أشر من فرعون) [١] .

وخيـــر الأدلـــة فـــي ذلك أنه الله سبحانه وتعالى قد أدب نبيه عليه الصلاة والسلام بهذا الخطاب .

﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا مـــن حولـــك فـــأعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر وإذا عزمت فـــتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﴾ [٢]، كما أعطا جل شأنه ضابطا لكل مسلم يجب أن يتحلى به خلقه في آيات عديدة مثل قوله تعالى : **﴿ ولا تســـبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ﴾** [٣] وقوله أيضا جل شأنه **﴿ فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى ﴾** [٤] .

(٤) التمســـك بالصبر والعزيمة عندما يستخدم المسلم أي حق من حقوقه السياسية – أي لا يضعف أو ييأس أو ينصرف أي مسلم عندما يعبر

---

(١) عبد الله ناصح علوان – تربية الأولاد في الإسلام – مرجع سابق ص ٤٨٩ ، ص ٤٨٧ .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١٥٩ .

(٣) سورة الأنعام الآية : ١٠٨ .

(٤) سورة طه الآية : ٤٤ .

عـن رأيه أو ينقد عملا فاسدا أو يعارض معصية أو أمرا ظالما أو يشترك فـي عمل من أجل الخير والصلاح إذا وجد عدم استجابة لرأيه أو لفعله أو وجد تعنت واستكبار وحماقة من الذين بيدهم النظر والأمر في رأيه أو لفعله أو حتى لو وصل الأمر إلى الاستهزاء به أو التسخير منه ، وأنما لابد أن يتمسـك بالصـبر وقوة العزيمة ما دام على حق حتى يتمكن من تحقيق ما يبـتغاه خيرا وصلاحا لمجتمعه أو يكون قد بذل ما في قدر استطاعته دون تقصـير أو كـلل [١] . وتوجد نصوص عديدة في القرآن الكريم تؤكد ذلك مـثل قوله تبارك وتعالى : ﴿ **يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وأنه عن المـنكر واصـبر على ما أصابك أن ذلك من عزم الأمور** ﴾ [٢] وقول جل شـأنه ﴿ **ألم ، أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين**﴾[٣] .

وقد روي مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلـم أنه قـال : (حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات) .

---

(١) د . عـبد الله غوشه – فلسفة الحريات في الإسلام – من ضمن بحوث كتاب الثقافة الإسلامية والحياة المعاصرة) دار النهضة المصرية – طبعة ١٩٥٦ – ص ١١٤ وما بعدها .

(٢) سورة لقمان – الآية : ١٧ .

(٣) سورة العنكبوت – الآيات ١ ، ٢ ، ٣ .

ولذا على كل مسلم أن يستخدم حقوقه السياسية مادام يسعى إلى البر والمعروف وينهى عن المنكر ... وأن يتأسى في ذلك بسيد الدعاة رسول الله صلوات الله وسلامه عليه الذي أصابه من الأذى والمكروه والاتهام ما لم يصب به داعيه من قبله ولا من بعده . فقد سلك معه المشركون طريق الإغراء والإغواء ليصدوه عن تبليغ الدعوى فما استكان وما خضع ، وسلكوا معه طريق المقاطعة الشاملة له ولمن آزره ليصدوه عن تبليغ الدعوى فما استكان وما خضع ، ثم قرروا في النهاية قتله حتى ينهوا وجوده من الدنيا ويصدوه بالتالي عن تبليغ الدعوى فما استكان وما خضع ... وظل عليه الصلاة والسلام مثابرا في طريق الدعوة ، متحملا أصناف الأذى ، صامدا ثابتا راسخا .. إلى أن جاء نصر الله والفتح وانعم الله سبحانه وتعالى على البشرية بدين الإسلام الحق .

ولذلك فمن الأجدر على الذين يحملون بأيديهم لواء الرسالة الإسلامية ، ويهدفون إلى إقامة حكم الله في الأرض ! إن يوطنوا نفوسهم على الصبر ، وأن يبذلوا أقصى جهودهم في سبيل الله ، حتى لو تحملوا المشاق ، وذلك من أجل أن ينجحوا في تحقيق أهدافهم نحو الخير والصلاح ...وقد جاء في [شرح شرعة الإسلام] للشيخ على زاده [ولا يتحبب إلى الناس بالمداهنة ، ولا يخاف لوما ولا شتما ولا ضربا بل ولا يخاف قتلا ، فإن السلف كانوا ينكرون على الأمة والأمراء ... ولا يبالون

أصلا ...] [١] ... إلى جانب هذه الشروط والأصول الواجب اتباعها - لا أنـــه يجب إلا يغيب عنا بأنه إذا كانت العدالة السياسية الخاصة حقا لكل مســلم طبقا لما قررته الشريعة الإسلامية ، وأن هذا الحق يجب أن يستخدم بحرية وبدون أي قيود تفرض عليه ، باعتبار أن الحرية من أهم أسياسيات وجــود الحياة الإنسانية ، والجبرية تتعارض تماما مع المسئولية ومع عدل الله المطلق ، الذي هو صورة نتخذها مثلنا الأعلى لنعدل فيما بيننا - إلا أنه يجــب ألا تكــون هــذه الحرية مطلقة من كل حدود وتؤدي إلى الفوضى والخروج عن فطرة العدل . لأن الحرية المطلقة من كل حدود لشخص ما هــي فــي ذات الوقت ستكون مقيدة لحرية كل الأشخاص ، والفوضى في الحــرية على الأرض أشد ويلا من أثقال العبودية ، وعنوانا خطيرا للتنافر والفساد والضياع والطغيان [٢] .

وخير كلام في ذلك ما قاله العالم الإسلامي حسين حماده بأن العدالة السياســية ضــربة مــرنة تعطي جملة أوتار النفس ما ينسجم مع طبيعتها واستعدادها، ليصدر النغم واحدا عن حمله. أنها تكافؤ الوسائل والغايات ،

---

(١) الشــيخ على زاده - شرح شرعة الإسلام - دار القلم - بيروت - سنة ١٩٤١ - ص ٤٩٧ .

(٢) د . فــتحي عبد الكريم - الدول والسيادة في الفقه الإسلامي - مرجع سابق - ص ٣٨٠ - ٣٨١ .

أنهـــا الوحـــدة في زوايا اللوحة للفن الملهم • أنها الحرية الكبيرة والتطوع العبقري طالما أن الحرية والتطوع مع العطاء الخير والحق والصلاح ، أنها الالـــتزام الـــذي يقف مبدأ وعقيدة ما دام الالتزام شجاعا وفي حدود النظام والوسائل المشروعة [١] .

---

(١) حســين حماده : الإنسان العادل في الإسلام – الندوة اللبنانية السنة العشرون – النشرة ١١ ، ١٢ ، ١٩٦٦ – ص ١٣١ .

المبحث الثاني
مفهوم العدالة السياسية العامة
في
الشريعـة الإسلاميــة

.************

يقصـــد بالعدالة السياسية العامة كما سبق أن أشرنا من قبل الحقوق السياســية الــتي تعود للدولة تجاه المواطن • فهي تشمل مثلا حق التكليف وحق التكلم باسم المواطنين ، وحق تمثيل الدولة في إقليم دولة أخرى ، كما تشمل أيضا تلك الحقوق التي تتعلق بأمور المجتمع العامة والخير العام وكل ما يهم صالح الرعية • وهذه الحقوق تتخذ طبيعة الزامية تقوم على التفاوت في العلاقات بين الدولة من جهة ، والمواطن من جهة أخرى ، باعتبار أن الــذي يســود فيهــا مصلحة الدولة والمجتمع ككل – أي تقوم على أساس التفاضــل بيــن القيــم المتفاوته للأفراد ، وهذا هو المبرر لوجود السلطة السياسية إذ بواسطته يخضع الأفراد لسلطة أولياء الأمر [١] .

ومفهــوم العدالة السياسية العامة في الإسلام لم يتبلور إلا بعد وفاة رســول الله صلى الله عليه وسلم – لأنه بوجوده عليه الصلاة والسلام ، لم تكــن هــناك مشــكلة عند المسلمين في اعتماد الأنظمة السياسية للمجتمع

---

(١) د • محمــد يوسف موسى-نظام الحكم في الإسلام – الطبعة الثانية ١٩٦٤ – دار المعرفة بالقاهرة – ص ١٥ وما بعدها •

الإسلامي والأحكام التي دعا إليها الإسلام في هذا الشأن – لأنه عليه الصلاة والسلام كان هو بنفسه مصدر السلطات ، يسن الأحكام والتشاريع حسب ما يوحى بها إليه ويبلغها وهو الصادق الأمين إلى رعيته ويطبقها بكل عدل وحكمة على من اتبع الإسلام – فكان عليه الصلاة والسلام الضمانة المجتهدة والقدرة الكبرى المتفهمة لكل تعاليم الإسلام ونشر الدعوة الإسلامية في قلوب الناس في كل مكان ، كما كان عليه الصلاة والسلام الشارح الوافي لما غمض من معاني آيات القرآن الكريم ، المجسد بكل جهد وإخلاص لطريق الله في خلقه ٠

ولكن بوفاته وانتقاله إلى رحمه ربه العلي القدير – بداء مفهوم العدالة السياسية العامة يظهر في الأفق ، إذ كان على المسلمين أن يتدبروا أمرهم من بعده ، وأن يواجهوا مطالب ومقتضيات الموقف الجديد ، وأن يحددوا صفة وطبيعة النظم التي يجب أن يعتمدوا عليها ويقوموا بكل صدق وإخلاص باتباعها حتى يضمنوا إعلاء كلمة الله ويعيشوا على أصول ومبادئ الإسلام حياة مليئة بالأيمان والطهر والاستقرار ٠

وفي البداية لم يكن هذا الأمر سهلا عليهم – لأن القرآن الكريم كما سبق أن وضحنا لم يشر إلا إلى المبادئ الأساسية العامة التي يجب اعتمادها في تدبير أمر المسلمين ، كما أنه لم يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم نص صريح في طبيعة وشكل الحكم من بعده ٠

وبتوفيق من الله سبحانه وتعالى فضت هذه المشكلة دون أن يتوه فيها المسلمين مطلقا باعتماد الخلافة كرياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن الرسول عليه الصلاة والسلام لحمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها (١) . فعرف المسلمون الخلافة الخاصة القائمة على الشورى وإجماع الرأي بداية من أبو بكر الصديق رضي الله عنه حتى آخر عهد الإمام على رضي الله عنه – ثم تحولت بعد ذلك إلى خلافة وراثية في عهد الدولة الأموية التي اتخذت من دمشق عاصمة لها ، وأيضا في عهد الدولة العباسية التي اتخذت من بغداد عاصمة لها – وبسقوط بغداد في ١٠ فبراير عام ١٢٥٨ م وقتل الخليفة المستعصم [آخر خلفاء العباسيين] بأمر من هولاكو قائد المغول الذي استولى على بغداد وحولها بجيوشه إلى كومة رماد قبر فيها أغلب سكانها الذين كان عددهم في ذلك الوقت يبلغ مليونا نسمة (٢) – انتهى نظام الخلافة وأصبح النظام بعد ذلك ملكى وراثي ، وفقد بالتالي النظام السياسي الإسلامي الوازع الديني كأساس له (٣) .

---

(١) محمد يكن – العدالة في الإسلام – مرجع سابق – ص ٥٤ ، ٥٥ .

(٢) جاك . س . ويسلر – الحضارة العربية – ترجمة غنيم عبدون – مراجعة د . أحمد فؤاد الأهواني (غير محدد سنة الطبع) الدار المصرية للتأليف والترجمة بالقاهرة ص ٢٦٧ وما بعدها .

(٣) يوليوس فلهوزن – تاريخ الدولة العربية – ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريده – مراجعة د . حسين مؤنس – الطبعة الأولى ١٩٥٨ القاهرة – دار النهضة المصرية ص ٥٢٤ .

وبالنسبة لطبيعة نظام الخلافة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فقــد حــدث خلاف بين فقهاء المسلمين ، فمنهم من رأي أن الخليفة يستمد سلطته من الله وهم قله وعبروا عن ذلك بأن الله سبحانه وتعالى كما اختار النبي عليه الصلاة والسلام لدعوة الحق وإبلاغ شريعته إلى الخلق فهو كذلك يختار الخليفة ويسوق إليه الخلافة ، وأشاروا تدعيما لرأيهم بأن هذا قد ظهر واضحا في أول الدولة العباسية عندما قال أبو جعفر المنصور أنه [سلطان الله فــي أرضه] ، وأيضا قد عبر بعض الشعراء على تلك النزعة مثل ما قرره الفرزدق في تهنئة الخليفة هشام بن عبد الملك ٠

هشام خيار الله للناس والذي ٠٠ به يتجلى عن كل أرض ظلامها

وأنت لهذا الناس بعد نبيهــم ٠٠ سماء يرجى للمحــول غمامها

وما قرره أبا العتاهية وهو يهنئ الخليفة المهدي بقوله :

جاء الخلافة ، أو كانت له قدرا ٠٠ كما أتى ربه موسى على قدر

أمـــا الرأي الثاني وأنصاره من أغلبية الفقهاء قد قرروا بإن الخليفة يســتمد ســلطانة من الأمة ، على أساس أنها هي التي تختاره ، وهي التي تمــثل مصــدر قوته ، وهي التي تراقبه وتحاسبه – واستندوا في ذلك إلى الحجج الآتية :

١ – أن الإسلام قد قرر مسئولية أصحاب السلطة أمام الأمة – وهذا واضح من النصوص التي تطلب من الأمة نصح أولى الأمر ، والأخذ على

أيدي ظالميهم كقول رسول الله صلى الله عليه وسلــم [**أن الناس إذا رأوا الظــالم فــلم يأخذوا على يديه أو شكوا أن يصيبهم الله بعقاب من عنده**] وقولـــه عليه الصلاة والسلام أيضا [**إن الله يرضى لـــه ثلاثا ويسخط لكم ثلاثـــا . يرضى لكم أن تعبدوه وحده لا تشركوا به شيئا ، وأن تعتصموا بحـــبل الله جميعـــا ولا تفـــرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم**] . . . وبالتالي لو كان الخليفة يستمد سلطانه من الله كما يقرر أنصار الرأي الأول ما كان للرعية سلطان عليه .

٢ – أقوال الخلفاء الراشدين الذين أقروا بمسئوليتهم أمام الأمة خير دليل أيضا بأن الخليفة يستمد سلطانه من الأمة وليس من الله عز وجل فقد روي أن أبا بكر الصديق وهو أول خليفة للمسلمين قد قال في أول خطبه له [**أنـــي وليـــت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فاعينوني ، وأن صدقت فقوموني**] وقـــال أيضـــا : [**إلا وأني أكثركم شغلا وأثقلكم حملا ، فإن اســـتقمت فاتبعوني – وأن ملت فقوموني ، أطيعوني ما أطعت الله فيكم ، وإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم**] . . . كما روي أن عمر بن الخطاب رضـــي الله عنه عندما تولى الخلافة قال [**اتقوا الله عباد الله ، وأعينوني عـــلى أنفسكم بكفها عني ، وأعينوني على نفسى بالأمر بالمعروف والنهي عـــن المنكر، وإحضاري النصيحة في ما ولاني الله من أمركم**] وقال أيضا فـــي إحدى خطبه[**من رأي منكم في اعوجاجا فليقومه**] فقال لـــه إعرابي (والله لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا) فلم يغضب عمر رضي الله

عنه من هذا القول وإنما رفع يديه وقال [الحمد الذي جعل في المسلمين من يقوم اعوجاج الخليفة بالسيف]٠

٣ - روي أنـــه بعـــد أن اختير أبو بكر الصديق رضي الله كخليفة للمسلمين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال لـــه أحـــد الناس [يا خليفة الله] فرد عليه أبو بكر وقال لـــه] لست بخليفة الله ولكنني خليفة رسول الله] ٠

وأمـــام هـــذه الحجج استطاع أنصار هذا الرأي وهم يمثلون أغلبية فقهـــاء المسلمين أن يهدموا تماما مفهوم الرأي الأول الذي أصبح الآن في حكـــم الفكر المهجور - وبالتالي تأكدت أسانيد هذا الرأي بأن سلطة الخليفة ليست مستمدة من الله وإنما مستمدة من الأمة أي مكتسبة من بيعة المسلمين له ، وثقتهم فيه [١] ٠

وهذا هو التجلي الواضح لمفهوم العدالة السياسية العامة في الإسلام لأنـــه لو تأملنا أيضا سلطة أولياء أمر المسلمين من خلال مبادئ الشريعة الإســـلامية نجدها مقيدة بشريعة الله عز وجل ، وبرضا الرعية ٠٠٠ فمن

---

(١) د ٠ بطـــرس بطـــرس غـــالي ، د ٠ محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - مرجع سابق - ص ١٦٠ - ١٦٢ ٠

- ابن الجوزي - سيرة عمر بن الخطاب - مرجع سابق - ص ١٣٥ ٠

الجهة الأولى حث الإسلام على وجوب الطاعة لأولياء الأمر ، ومن الجهة الـثانية : أكـد أن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق والدليل على ذلك نصـوص عديـدة في القرآن الكريم والسنة فدليل الجهة الأولى مثل قوله تعالى : ﴿ **أطيعوا الله أطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** ﴾ (١) .

وأيضـا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومـن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني] – وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : أن رسول الله صلى الله عليه وسلـم قال : [مـن كره من أمير شيئا فليصبر ، فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميته جاهلية] ومعنى خرج هنا هو الخروج عن الطاعة ولو قليـلا – وكذلك عن أبي بكر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [من أهان السلطان أهانه الله] .

أمـا بالنسـبة **للجهة الثانية** : فتوجد أيضا أدلة عديدة تؤكد بأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق – فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ، قال النبي صلى الله عليه وسلم [أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائـر] – وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : يا أيها الناس أنكم

---

(١) سورة النساء الآية : ٥٩ .

تقرءون هذه الآية [يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم] وأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [إن الناس إذا رأوا ظـــالم فـــلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب سنة] وهذا الحديـــث قد رواه أبو داود ، والترمذي ،والنسائي بأسانيد صحيحة وأيضا فيمـــا رواه الشـــيخان : عندما بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الســـمع والطاعـــة ... وعـــلى إلا ننازع الأمر أهله – قال عليه الصلاة والسلام [إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان] ومعنى ذلك لا ســـمع ولا طاعة لكفر واضح وظاهر وله دليل أكيد في الكتاب أو السنة إذا فعله أو أمر به حاكم أو سلطان .

وكذلـــك ما قاله ابن عمر : كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة– يقول عليه الصلاة والسلام لنا [فيما استطعتم] ومعنى هذا على قدر طاقتكم من إيمان وتقوى وعدل [١].

---

(١) انظـــر فـــي ذلك : النووي – رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين – مكتبة الـــتراث الإسلامي – الطبعة الأولى ١٠ إبريل ١٩٨٤ القاهرة ص ١٠٨ – ١١٠ .وأيضا مؤلف فضيلة الشيخ منصور على ناصف – التاج الجامع للأصول في أحـــاديث الرســـول – الجـــزء الأول – دار السعادة للطباعة بالقاهرة – طبعة ٢٠٠٢م – ص ٣١ ، ٣٢ .

ولذلك فإن اختيار الرعية لحاكم ليتولى السلطة عليهم ويقودهم ليس معناه تسليم الأمور إليه بصورة مطلقة - لأن هذا الاختيار لا يعني بطلان سلطة الرعية وتنازلها عن كافة حقوقها السياسية لمن اختارته لتدبير أمورهما ورعاية مصالحها [١] - مثل ما تقرره نظرية العقد الاجتماعي التي صاغها توماس هوبز بأن الأفراد بمجرد توقيعهم على هذا العقد يتنازلوا عن كافة حقوقهم وحرياتهم الطبيعية لصالح شخص واحد تكون له السيادة والسلطان المطلق عليهم ، ولا يحق لهم بعد ذلك أن يقاوموه أو يعترضوا عليه بل يجب أن يطيعوه دائما [٢] - وإنما من حق الرعية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية أن تسحب هذه السلطة من أي حاكم إذا ما تلمست في تصرفاته أو أفعاله تجاوزا على أحكام الشرع أو إذا وجدته عاجزا عن الاستمرار في القيام بواجباته أو اتضح لها جليا وجهرا إخلاله في عمله وإساءة استعمال السلطة المخولة له لرعاية شئونها ومصالحها .

---

(١) د . محمد يوسف موسى . نظام الحكم في الإسلام - مرجع سابق ص ٢٨ .
(٢) د . محمود السقا - نشأة وتطور النظم القانونية - مرجع سابق - ص ٢٤٣ - ٢٢٦ .

د . بطرس بطرس غالي - د / محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية.مرجع سابق - ص ٣٧١ وما بعدها .

وبالتالي فأولياء الأمر في الإسلام هم وكلاء الأمة ، يتولون السلطة باختيارها بصفة حكام ، ويستمرون بحكمهم بناء على رضاها ٠

وفـــي ضوء هذا يتضح وجود تأملات في مفاهيم الإسلام السياسية عن العدالة السياسية العامة تتلخص في الأمور الآتية :

١ – أن الحكـــم والســـلطان والسيادة الأصلية هي لذات الله سبحانه وتعـــالى ، على أساس أن الله عز وجل هو مناط كل تدبير في شئون الحياة الإنسانية ٠

٢ – أن الســـيادة العملية هي للرعية ، وهي حق أساسي من حقوق الشـــعب السياسية ٠٠٠ وأن هذه السيادة العملية ليست طليقة ولا حدود لها بل هي مقيدة تماما بالمبادئ والأصول الدينية – فالقرآن الكريم والسنة هما ســـندها الأساسي في كل أمر يتعلق بها حتى يسلك المسلمون طريق الحق والصلاح ٠

٣ – أن غاية الفرد هي غاية مجتمعه ، ومصلحة المجتمع هي فوق مصـــلحة الفـــرد طالما أن غاية المجتمع هي العمل الصالح بمقتضى حكم الشرع ، وطالما أن الرسالة الإسلامية عامة وشاملة لتحقيق الخير للجميع ، فـــإن المصـــلحة العامـــة تـــتقدم على المصلحة الفردية ، وحق المجتمع السياسي تجاه الفرد يتقدم على حقوق الفرد السياسية ٠ أي بمعنى أن العدالة

السياسية العامة تتقدم على العدالة السياسية الخاصة من أجل المحافظة على كيان وحدة الأمة الإسلامية (١) .

٤ - أولياء الأمر [الحكام] في الإسلام يستمدون سلطانهم في الحكم من الشعب لا من الله ، لأن الشعب هو الذي يختارهم بناء على حكم الشورى والإجماع في توافق الآراء وبالتالي لا يتسلمون السلطة إلا بناء على اختيار الشعب ، وهم لا يعتبرون سوى وكلاء الأمة في تنفيذ أحكام الدين وحراسة تعاليم الله سبحانه وتعالى ، وفي الذود عن الرعية ، ورعاية مصالحها وصيانة حقوقها في حدود حكم الشرع - وعلى هذا الأساس فنظرية الحكم في الإسلام تقوم على مفاهيم ديمقراطية وإنسانية راقية رغم أنها تستند على أساس ديني - وبالتالي تختلف تماما عن كل النظريات التي ترجع نظام الحكم على أسس دينية أخرى مثل نظرية الحق المقدس للملوك التي ظهرت خلال القرنيين السادس عشر والسابع عشر الميلادي والتي تقرر بأن الله انشأ السلطة منذ إن وجد الإنسان على الأرض ، وأنه لا توجد مساواة بين الأفراد منذ حالة الفطرة الأولى لأن الله عندما خلق الإنسان جعل آدم سيدا لحواء ، وسيدا لجميع أولادها ، وبالتالي فإن الله أعطى الحاكم سلطة منذ نشأة الإنسان على الأرض ، ومن هذا الوضع

---

(١) د . عبد الواحد الفار - قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية - مرجع سابق ص ١٥٤ .

يستمد الملك سلطته المقدسة [١] - كما تختلف أيضا عن النظرية التي سادت فــي العصــور القديمــة وعلى الأخص في مصر الفرعونية وبلاد ما بين الــنهرين بأن الملك أو الحاكم أبنا للإله وله على أثر ذلك سيادة مطلقة في الحكــم [٢] - وأيضا تختلف عن نظرية [تفويض السماء] التي عرفت في الصــين القديمــة ونص عليها في كتاب التاريخ وكتاب مصنفات منشيوس وهمــا مــن أهــم المؤلفات الخاصة بتراث الصين في العصور القديمة - ومعــناها أن السماء قد عهدت إلى الحاكم بأن يحكم الشعب لما فيه خيرهم وسعادتهم ، وأنه على هذا الأساس يصبح [ابن السماء] بالنسبة للشعب - فــإذا انحرف وظلمهم واستعبدهم واستبدهم يكون قد أضاع حقه في حكمهم ويقتضي في ذلك الأمر أن يقوموا بالثورة عليه لعزله ليتولى الحكم من بعده حــاكم آخر أصلح منه يجلس على العرش سواء بالاستيلاء أو بالاختيار أو بالوراثة لكي تعهد إليه السماء بحكمهم تحت مسمى [تغيير التفويض] التي اعتبرت عندهم نظرية عامة أيضا للثورة على الأوضاع الظالمة [٣] .

---

(١) د . بطــرس بطــرس غــالي ، د . محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - مرجع سابق ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ .

(٢) د . محمود سلام زناتي - حقوق الإنسان في مصر الفرعونية - مرجع سابق ص ١١١ وما بعدها .

(٣) ول ديوارنــت - قصة الحضارة - الجزء الرابع - مرجع سابق - ص ٢٦١ وما بعدها .

د . فؤاد شبل - حكمه الصين - مرجع سابق ص ٢٨ وما بعدها .

٥ – الطاعة واجبة على الرعية لأولياء الأمر وهي من ضمن الحدود التي أقرتها الشريعة الإسلامية لكي يسود النظام والأمن والاستقرار في المجتمع الإسلامي ويتحقق فيه الخير والصلاح – فإن تجاوز أولياء الأمر حدود الشريعة فمن الحقوق السياسية للرعية حق خلعهم ، وحق الرعية هذا يشمل الأمور الدينية والدنيوية ، وليس الأمور الدنيوية فقط كما هو مقرر في نظرية (تغيير التفويض) التي عرفت في الصين القديمة .

٦ – أن حق المساهمة والمشاركة في تدبير الأمور السياسية للرعية يقتصر فقط وبصفة أساسية على المسلمين . أي لا يجوز شرعا أن يتم اختيار حاكم غير مسلم في أي مجتمع إسلامي [١] ، وتوجد نصوص عديدة في القرآن الكريم تؤكد ذلك مثل قوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين أمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض . ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين** ﴾ [٢] ، والسبب الأساسي لذلك أن رياسة ولي الأمر (الحاكم) في المجتمع الإسلامي رياسة عامة في أمور الدين والدنيا ، وبالطبع لا يمكن لولي أمر (غير مسلم) أن يباشر رياسة

---

(١) انظر : الماوردي – الأحكام السلطانية – دار التراث العربي – ص ٤ ، ٥ .

(٢) سورة المائدة الآية : ٥١ .

في أمور الدين الإسلامي على الرعية المسلمين •

ولكن إذا كان لا يجوز شرعا تنصيب ولي أمر غير مسلم – ألا أنه لا يوجـد مـانع أن يستعين المسلمون [حكاما ورعية] بغير المسلمين في الأمـور الفـنية الـتي لا تتصل بالدين مثل التي تتعلق بالطب والصناعة والـزراعة وغيـرها (شـرط إلا يكونوا من الذين يكنون الحقد والعداوة والكـراهية للإسلام ، أو من الذين يحاربون المسلمين أو من الكفرة الفجار أصحاب القلوب المريضة لأنه يخشى على الإسلام والمسلمين من الاختلاط بهـم أو التقرب منه ••• وقد رأينا في السيرة النبوية كيف استأجر رسول الله صـلى الله عليه وسلم **عبد الله بن أر يقط** – وهو مشرك – ليكون دليلا له في الهجرة ، وبالطبع لا شيء أخطر من الدلالة في الطريق ولا سيما في مـثل طريق الهجرة إلى المدينة ••• وأيضا روي الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استعان بناس من اليهود في حربة فأسهم لهم ، وأن **صفوان ابن أمية** خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة حنين وكان لا يـزال عـلى شركة ••• وعلى أثر هذا قد أجاز علماء المسلمين لولى الأمـر سـواء كـان يأخذ صفة الحاكم أو الإمام أو الخليفة أو السلطان أن يسـتعين بغيـر المسـلمين وعلى الأخص أهل الكتاب في الأعمال الفنية كالحسـابات والعمـارة وشق الطرق وإقامة السدود واستصلاح الأراضي وجعلها صالحة للزراعة وغير ذلك ، كما أجازوا الاستعانة بهم في الشئون الحربية ، وأن يسهم لهم في الغنائم كالمسلمين ، ما دام قـد توافـر فيهـم

الشروط السابقة وكانوا أيضا حسن الرأي في المسلمين [١] .

وخير دليل على ذلك أن عيسى العوام وهو مسيحي كان من ضمن قادة صلاح الدين الأيوبي في الحروب الصليبية التي انتصر فيها على أكبر جيوش أوروبا في عام ١١٩٢ م [٢] .

٨ – إذا كـــان القرآن الكريم لم ينص تفصيلا على شكل الحكم في الإسلام كأن يكون جمهوري أو ملكي ، ولم يشر إلى طرق تنظيم السلطات فـــي الدولة الإسلامية ، كما لم يتعرض للقواعد التي يجب اتباعها لاختيار الحاكم كأن يكون اختياره بطريق الانتخاب أو الوصاية أو الوراثة – إلا أنه قـــد نص صراحة على دعائم ثابتة يجب أن تقوم عليها نظم الحكم في كل مجـــتمع إسلامي – حتى يكون هذا الحكم صالحا ومتفقا مع الشرع – وهذه الدعائم ثلاث وتتلخص في الآتي :

أ – **العـــدل** : وهو يعتبر الدعامة الأولى للفكر السياسي الإسلامي وقـــد نـــص عـــليه القرآن الكريم كما سبق أن أشرنا مثل قولـــه تعالى :

---

(١) د • يوســـف القرضاوي – الحلال والحرام في الإسلام – مرجع سابق – ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ .

(٢) د • فـــتحية النبراوي – • د • محمد نصر مهنا ، د • درية شفيق بسيوني – تطور العلاقات السياسية الدولية – طبعة ١٩٨٤ ، منشأة المعارف الإسكندرية – ص ٨٦ وما بعدها .

﴿ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ﴾ وقوله أيضا جل شأنه **﴿ واقسطوا إن الله يحب المقسطين ﴾** ٠

ب - **الشورى** : وهي الدعامة الثانية للفكر السياسي الإسلامي ونص عليها القرآن الكريم ، كما سبق أن وضحنا مثل قوله تعالى : **﴿ وشاورهم في الأمر ﴾** وقوله أيضا جل شأنه **﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾** ٠

جـ - **المساواة** : وهي تمثل الدعامة الثلاثة في الفكر السياسي الإسلامي وقد سبق إيضاح مفهومها وأسانيدها وقد وردت في قوله تعالى : **﴿ وإنما المؤمنون أخوة ﴾** ٠

وبالتالي فإنه على أساس النصوص العامة التي وردت في القرآن الكريم والتي ركزت على هذه الدعائم الثلاث ٠٠ استطاع المسلمين بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينجحوا في وضع نظمهم السياسية ، وفي تحديد شكل الحكم ، وفي تحديد الشروط الواجب توافرها في الحاكم الذي سيتم اختياره [١] ٠

---

(١) د ٠ بطرس بطرس غالي - د ٠ محمود خيري عيسى - المدخل في علم السياسية - مرجع سابق - ص ١٥٧ ، ١٥٨ ٠

د ٠ محمد يوسف موسى - نظام الحكم في الإسلام - مرجع سابق - ص ١١٥ وما بعدها ٠

وحيــث أن نظام الحكم الذي اتفق عليه المسلمين بعد وفاة الرسول صــلى الله عــليه وســلم هو نظام الخلافة ، وأول من تم اختياره كخليفة للمسلمين بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام هو أبو بكر الصديق ٠ فقد اختــلفت آراء فقهاء الإسلام حول **وجوب نصب الخليفة** ، **فبعضهم قرر أن توليــة الخلافة واجب شرعا** وإذا تركه المسلمون يصبحوا في حكم الآثمين – **والــبعض الآخــر** قرر بأن الخلافة نظام وقد تم الاهتداء إليها بعد وفاة الرســول صــلى الله عــليه وسلم وهي غير واجبة شرعا ٠٠٠ وقد استند أنصار الوجوب لتدعيم رأيهم إلى أمور عديدة أهمها يتلخص في الآتي :

أ – إجماع الصحابة والتابعين على تولية خليفة كنظام أساسي للحكم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم يعتبر واجبا شرعيا ٠

ب – نظــام الخلافــة يتوقف عليه إظهار الشعائر الدينية وصلاح الرعية وذلك كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما فرضان أساسيان في المجتمع الإسلامي ٠

جـ – تولية الخليفة حفظ لكيان الأمة الإسلامية ، ولإيجاد الوازع الديني الذي بدونه لا تستقيم أحوال المسلمين في الحياة ٠

● ● ● أمــا الذين يرون أن الخلافة ليست واجبة شرعا فقد استندوا إلى أمور عديدة أيضا لتدعيم رأيهم – أهما يتلخص في الحجج الآتية :

أ - أن الخلافة لم يرد ذكرها في القرآن الكريم •

ب - الرسول صلى الله عليه وسلم لم يتحدث عنها أو يشير حتى إلى مضمونها • وبالتالي لا يوجد لها أي سند من الأحاديث النبوية •

جـ - أن الخلافة قد ارتبطت بعصبية العرب - وأنه بعد ذهاب هذه العصبية أصبحت غير هامة سياسيا ، وتحول النظام بعد ذلك إلى ملكي بحت •

- ومع مرور الزمن وانتهاء نظام الخلافة بعد سقوط بغداد على يد المغول في عام ١٢٥٨ م • أصبح الاتجاه الثاني الذي يقرر أنصاره بأن الخلافة غير واجبة شرعا هو السائد حاليا بين معظم علماء الإسلام(١) وفي ذلك يقول الشيخ على عبد الرزاق في كتابه عن [الإسلام وأصول الحكم] كتأكيد لرأي الاتجاه الثاني [فهل علمت أن شيئا من ذلك قد صدع أركان الدين ، وأضاع مصلحة المسلمين على وجه كان يمكن للخلافة أن تتلافاه لو وجدت ؟ ••••] كما قال أيضا في هذا الكتاب] الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل ويشهد به التاريخ قديما وحديثا أن شعائر الله تعالى ، ومظاهر دينه الكريم ، لا تتوقف على ذلك النوع من الحكم الذي يسميه الفقهاء خلافة

---

(١) الشيخ محمد بخيت - القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد - ص ٢٠٠ - •• كما أنظر في ذلك مقدمة ابن خلدون •

ولا على أولئك الذين يلقبهم الناس خلفاء] [١] .

ونحن نؤيد ذلك الاتجاه الثاني – لأن الخلافة وأن كانت تختلف في نظر الإسلام عن سائر الرياسات العليا في الحكومات الأخرى على أساس أنها رياسة عامة في أمور الدين والدنيا ، والخليفة تشمل ولايته التشريع والقضاء والتنفيذ وله أيضا إمامة الصلاة وإمارة الحج ، والأذان بإقامة الشعائر في المساجد والخطبة في الجمع والأعياد وغير هذا من الشئون الدينية– إلا أنه إمام التطورات التي حدثت في نواحي الحياة الإنسانية المختلفة وإزدياد عدد المسلمين في كافة إرجاء هذا العالم الحي ، إلى جانب ما حدث من انفصال تام بين السلطة الدنيوية والسلطة الدينية في كافة حكومات العالم منذ مطلع العصور الحديثة ، فإنه من الممكن أن تكون الحكومة الإسلامية ملكية أو جمهورية بشرط أن يكون نظامها قائم على أسس ومبادئ الإسلام ، وأن يختص رئيس هذه الحكومة سواء كان ملكا أو أميرا أو رئيس جمهورية بالسلطة الدينيوية ورعاية شئون المسلمين وحماية مصالحهم وتوفير سبل الأمان والاستقرار لهم داخل المجتمع ، وأن يستعين بكبار علماء الإسلام ليختص برئاسة الشئون الدينية وكل ما يهم شئون

---

(١) الشيخ على عبد الرازق – الإسلام وأصول الحكم – مرجع سابق – ص ٣٦ .

– الشيخ عبد الوهاب خلاف – السياسية الشرعية – طبعة ١٣٥٠ هـ – المطبعة السلفية بالقاهرة ص ٥٦ وما بعدها .

المسلمين في الدعوة الإسلامية وبالتالي فإن شكل الحكومات الإسلامية الموجودة حاليا في الساحة الدولية لا تتعارض مع أي واجب شرعي وأن كان عدم التعارض في معظم هذه الحكومات من حيث الشكل العام فقط دون أساسيات ومبادئ إسلامية أخرى عديدة كان يجب أن تتبعها وتأخذ بها في نظامها السياسي ٠

وفي ضوء ما تقدم فإن الحقوق السياسية في الإسلام ثابتة وواضحة تماما في معانيها وفي مدلولاتها - وهي تمثل لنا نطاق وحدود العدالة السياسية العامة والخاصة كما دعا إليها الإسلام ، بالإضافة أنها تمثل المقياس العام الذي يمكننا من تقيم الإحكام والعلاقات الإسلامية والنظر في مدى توافقها مع نظرة الإسلام ٠٠٠ هذا إلى جانب أن هذه الحقوق السياسية تؤكد أيضا مدى الارتباط الوثيق بين مفهوم العدالة السياسية الخاصة ومفهوم العدالة السياسية العامة ٠ وأن أي خلل أو اضطراب في مفهوم إحداهما يؤثر تماما وبشكل واضح في مفهوم الآخر ، والأمر الذي يعطي لنا حقيقة ثابتة طبقا للنظرة الإسلامية بأنه لا عدالة سياسية خاصة بدون عدالة سياسية عامة وخير تعبير عن ذلك هو ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثال السفينة ليؤكد لكل مسلم حقوقه السياسية في الرقابة والنقد والأخذ على يد الظالم ، حتى تسلم للأمة عقيدتها وأخلاقها ،ويتحقق لها كيان ووجودها ، وتكون دائما في مأمن من عبث الفاسدين ، واستبداد الطغاة الظالمين ، وأيضا ليؤكد مدى حقوق السلطة في رقابة أفراد المجتمع

ليسـتقيموا جميعـا نحو الحق والعدل ويحققوا طبقا لمفاهيم الإسلام الخير والصـلاح لمجتمعهم وهذا المثال رواه البخاري والترمذي عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [مثل القائم علـى حـدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا (اقترعوا) على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ، ولم نـؤذ مـن فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا] (١) .

هـذه هـي المفـاهيم السامية للعدالة السياسية العامة والخاصة في الشـريعة الإسلامية ، والتي يجب علينا أن نلتزم بها حتى يكتب لنا جميعا الخيـر والصلاح في الدنيا والآخرة ... لأن الله سبحانه وتعالى سيحاسبنا إذا أهملـنا حقوقنا السياسية تصديقا لقولـه تعالى : ﴿ **فالله يحكم بينكم يوم القيامة** ﴾ (٢) .

---

(١) د . عـبد الله ناصح علوان – تربية الأولاد في الإسلام – مرجع سابـق ص ٤٧٩ .

د . الإمام محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي – رياض الصالحين – مرجع سابق – ص ٧١ .

(٢) سورة النساء – الآية ١٤١ .

الخاتمــــــــة

لقد أثبت التاريخ على مر عصوره المختلفة أن العدالة السياسية هي أول معـــالم الطريق إلى أصول الحياة الإنسانية الصالحة ، وبأنها الأساس الذي يهدي كل الشعوب إلى الحكمة والخير ، لأن نورها اللامع الذي تغذيه نـــار الحـــق تجعل كل إنسان يستطيع أن يسير نحو الهداية والتقوى ويتبع بأيمـــان راسخ وعزيمة قوية وثابتة الحق الأسمى الذي يعبر بوضوح عن نور العدل الساطع في قلبه .

إن وجـــود العدالة السياسية في كل مجتمع تجعل إفراده كنسيج حي مـــن الترابط الأخوي الصادق القائم على الود والمحبة لأنها بمثابة القاعدة الذهـــبية الـــتي تجعـــل حياتهم تتجه نحو صحبة لا نهائية يسكن فيها الحق والحـــرية والمســـاواة وعزة النفس ، ويختفي فيها الظلم والحقد والضغينة والاســـتبداد ، وذلـــك باعتبار أن أسمى مفاهيم العدل لا تقرر فقط لكل فرد على حده ، وإنما تقرر لـــه وللجماعة التي يعيش بداخلها ، وتجعله مطالب دائما بأن يطيع القوانين الصالحة ، وأن يشترك مع غيره في تعديل القوانين الفاسدة والتصدي لكل صور الظلم والاستبداد والفساد .

إن فكـــرة العدالـــة السياسية لم تعلن عن معطياتها وتظهر كاللهب لمقدس في محيط الحياة الإنسانية إلا بعد أن صعدت الجماعات البشرية أول رجـــات سلم التطور وعرفت الرعي والزراعة وبعض الحرف اليدوية . يث ظهرت على أثر هذه العوامل الملكية الخاصة وعمليات تبادل السلـــع

والمنتجات ، وانقسم الأفراد إلى أغنياء وفقراء ، وأنه نتيجة لذلك قد بدأ الخلل ينخر في مبدأ المساواة ، فتولد نظام الحكم المطلق والنظام الطبقي ونظام الرق ، ومن خلال هذه الأنظمة الثلاثة انتهكت الحقوق السياسية للإنسان إلى جانب حقوق شخصية أخرى عديدة ، لأن قلة من الأفراد الأغنياء قد تمكنوا من الاستئثار عنوة بكل هذه الحقوق وحرموا الأغلبية الباقية منها أو انقصوا من قدر تمتعهم بها بفرض نفوذهم وسطوتهم عليهم ، والتنكيل بكل من يعترض على هذا الحرمان أو هذا الانتقاص بكافة أساليب الظلم والطغيان وصور التعذيب المختلفة ، فمن هنا بدأ الصراع الشرسي بين الظلم والعدل وبين الحق والباطل الأمر الذي أدى إلى تبلور مفهوم العدالة السياسية في إدراك كل أفراد المجتمع ، فالأغلبية تطالب بحقها في التمتع بالعدالة السياسية ، والقلة التي اختلست ثمار كدهم واستأثرت بكل هذه الحقوق تتصدى لهم بكل قوة لكي يحافظوا على ما سلبوه ويأمنوا استمرارهم في السيادة المطلقة والمكانة العليا المتميزة بكل أساليب الجور والسطوة والطغيان - فتعالت صرخات الذين ظلموا للمطالبة بضرورة تطبيق مبدأ المساواة ليأخذوا نصيبهم العادل من الحقوق السياسية والحقوق الأخرى التي انتهكت عمدا بيد هؤلاء الطغاة المستبدين .

وإذا كانت هذه الصرخات وما تفجر عنها من انتفاضات وثورات إلى جانب نداءات الفكر المدوية التي نادى بها الفلاسفة عن مدى أهمية توفير العدل والمساواة بين الأفراد لتسود القيم والمبادئ الإنسانية العليا في

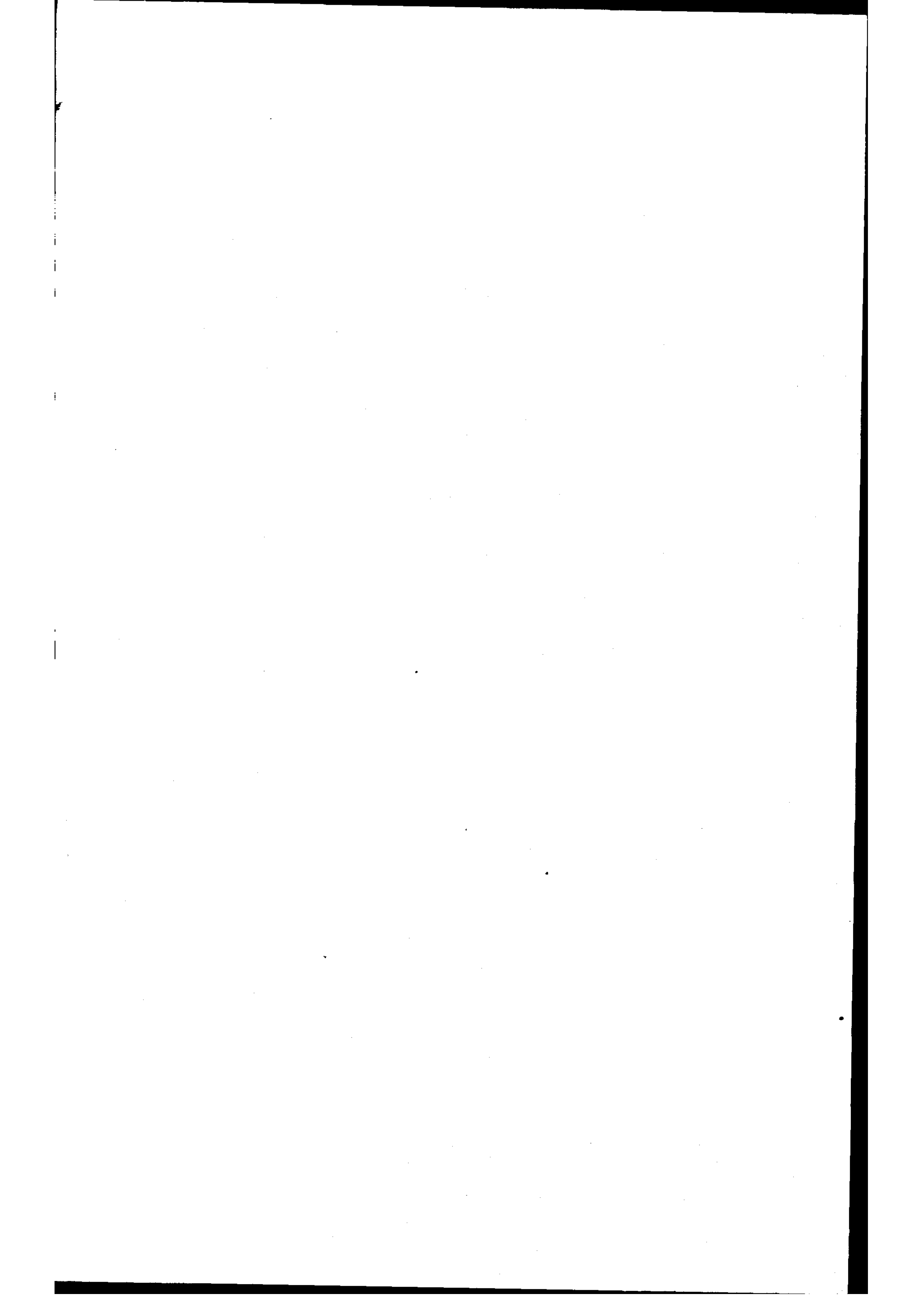
المجـتمع – قد أجبرت السلطة المسيطرة في معظم المجتمعات الحضارية الـتي ظهـرت فـي شرق وغرب العالم القديم على صياغة نصوص في القوانيـن الـتي دونتها لكي تعطي بعض الحقوق السياسية والمدنية لعامة الشـعب ، وكـانت المجـتمعات الشـرقية لها السبق في ذلك ، وأن هذه النصـوص قـد استطاعت أن تقيد إلى حد ما بعض أنظمة الحكم بمفاهيم العدالة ، كما حدة من نفوذ وامتيازات طبقة الأشراف أو النبلاء الأمر الذي أدى إلى ظهـور البوادر الأولية لمفاهيم الديمقراطية في بعض المجتمعات الشرقية مثل مصر الفرعونية والصين القديمة وفي المجتمعات الغربية عند الإغريق والرومان ، إلا أن هذه النصوص لم توفر بالقدر الكافي الضمانات التي تصون بفاعلية الحقوق السياسية من الانتهاك كما لم تعطي أصول قوية لـتزيل كل العوائق التي كانت تعترض تطبيق مبدأ المساواة بين كل أفراد الشـعب – حيث لم يتم القضاء جذريا على الحكم المطلق ولا على النظام الطـبقي فـي المجـتمعات الـتي قامت بإلغائه ، وعلى الأخص الإغريق والـرومان لأنه خلع فقط ثوبه الرسمي وارتدى ثوب آخر شرفي واستحوذ بـه بأساليب أخرى على ما كان يكتسبه بالباطل في النظام الرسمي – هذا بالإضـافة إلى أن قوانين معظم هذه المجتمعات كانت معترفة بنظام الرق ولـم تحـدث أي محاولة لإلغاء هذا النظام المحطم لوحدة الجنس البشري وللطبيعة الإنسانية المتميزة إلا في الصين القديمة عندما أصدرت قوانين في عهد إمبراطورية هان ألغت بها هذا النظام وحررت جميع العبيد وجعلتهم

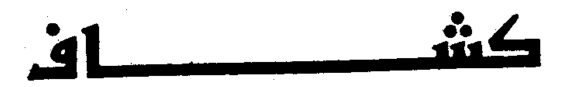
يذبون بين عامة الشعب – وكذلك مبدأ المساواة بين الجنسين لم يطبق شكلا وموضـــوعا إلا في مصر الفرعونية فقط أما المجتمعات الأخرى لم تحقق هذه المساواة وإن كان بعضها قد أعطى حقوقا كثيرا للمرأة مثل بلاد ما بين النهرين إلا أنها لم تصل إلى الحقوق التي كانت مقرره للرجل ··· ولكن بالـــرغم من هذا قد استطاعت هذه النصوص المحدودة إلى جانب المساند القوية لها من جانب الفكر الأدبي والفلسفي أن تبلور مفهوم العدالة السياسية وتجعلـــه يســـود بين أفراد المجتمعات التي تألقت حضاريا في كافة إرجاء العالم القديم ·

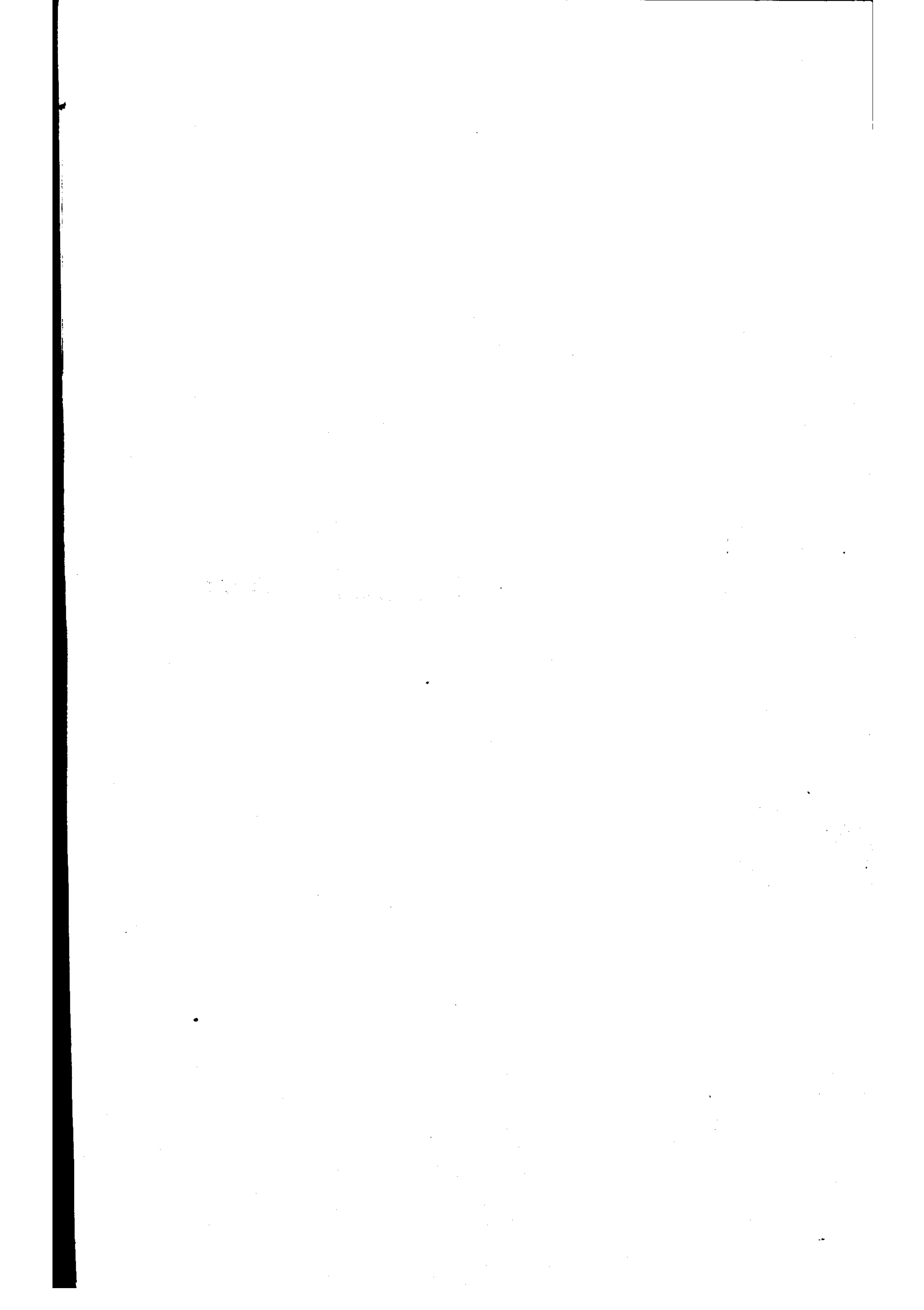
وحيـــث قد أوضحنا مدى ما حققته المبادئ السامية التي جاءت بها الشرائع السماوية في تدعيم مفهوم العدالة السياسية بأصول عديدة ، وأثبتنا أن الشـــريعة اليهوديـــة قد اقتصرت في أغلب أحكامها على تدعيم مفهوم العدالـــة السياســـية العامـــة دون الخاصة بسبب سوء ما أرتكبه شعب بني إسرائيل من فساد وفوضى وانحلال وجرائم عديدة متصفة بالقسوة إلى جانب كثرة ارتداده عن الإيمان الحق وميله للطابع العنصري مع الشعوب الأخرى وأشرنا أيضا بأن الشريعة المسيحية لم تعطي سوى مبادئ غير مباشرة عن أساســـيات العدالة السياسية بصفة عامة دون تحديد واضح لأصولها العامة والخاصـــة بســـبب ارتكازها بالكامل على الجانب العقائدي للإنسان ، ولم تعالج بصفة مباشرة أي قضايا سياسية ··· ثم أثبتـــا ما جاءت به الشريعة الإسلامية من مبادئ وقيم متكاملة دعمت بأصول مباشرة مفهوم العدالـــة

السياسـية العامة والخاصة وجعلت منه نظرية متكاملة يجب أن تطبق في كافــة المجتمعات الإنسانية • لأنها تمثل نطاق وحدود العدل السياسي الذي دعا إليه الإسلام ، كما تعطي المقياس العام الذي يمكن كل مجتمع من تقييم الأحكام والعلاقات والنظم المختلفة السائدة فيه لكي يحقق لكل إفراده الخير والعــدل والأمــان والاســتقرار ويــرفع عنه كل صور الظلم والاستبداد والطغيــان •

وإذا كــانت مــبادئ الإعــلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيــق الدولية العديدة التي ظهرت بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية قد أقــرت بضــرورة توفيــر العدالة السياسية لكافة الشعوب باعتبار أن هذه الحقوق من أهم الحقوق اللصيقــة بشخصية الإنسان وكيانه الذاتي ، فإن ما جــاءت بــه ليس سوى بعض الأصول التي أقرتها الشريعة الإسلامية منذ ثلاثــة عشــر قرنا في نظريتها المتكاملة عن العدالة السياسية ••• ولذلك نــرى أمام مانشاهده في عالم اليوم من محاولة دول الغرب فرض نفوذها وســيطرتها عــلى بعض الدول الإسلامية ، وقيام إسرائيل بارتكاب أبشع الجــرائم مع شعب فلسطين وتهديدها للمنطقة العربية بأكملها وجعلها نعيش فــي حالــة توتــر وعدم استقرار ، أن تقوم الدول الإسلامية بتجسيد هذه النظرية بالكامل في نظامها السياسي حتى تتحد في وفاق دائم وتتصدى لهذه الأفكار التي قد تدمر مستقبلها في الأزمان القريبة القادمة إذا استمرت على وضع الفراق والخــلافات السياسية التي تحدث الآن بين بعضها في الساحة الدولية •




كشاف



- أ -

- ب -

- ت -

- ح -

- د -

-ر-

-ز-

- س -

- ش -

- غ -

- ف -

- ق -

- ك -

- ل -

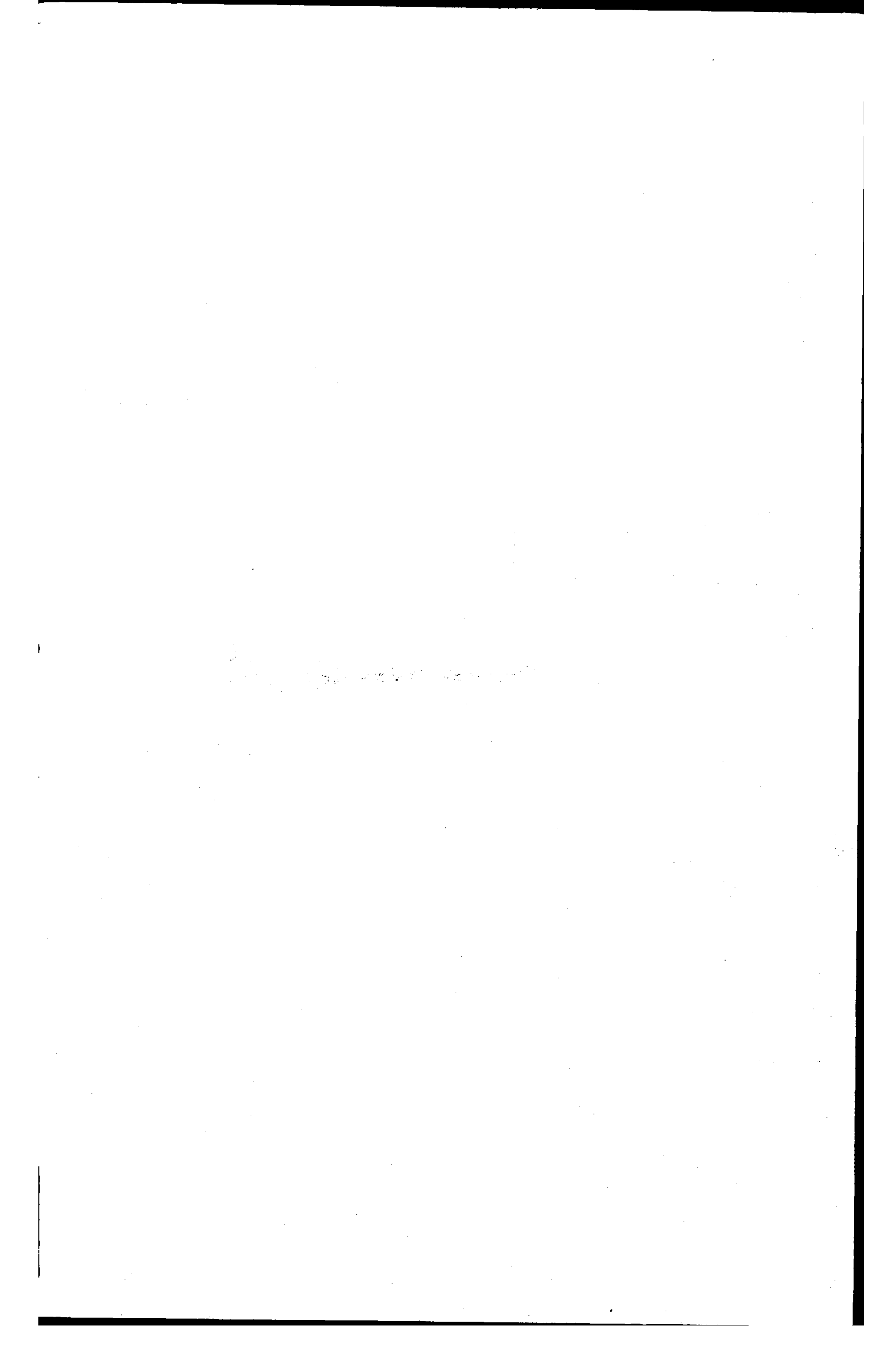
- م -

- ن -

- هـ -



المراجـــــــع



أولا : المراجع العربية :

- ابن الجوزي : سيرة عمر بن الخطاب – مكتبة التراث الإسلامي بالقاهرة – طبعة ١٩٦٥م .
- د أبو بكر محمد زكري – تيسير فلسفة الأخلاق – الطبعة الأولى ١٩٦٧ – دار التأليف بالقاهرة .
- د . أحمد فخري – مصر الفرعونية – القاهرة ١٩٦٤ – الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- د . إسحق عبيد – تاريخ العصور الوسطى المبكرة – طبعة ١٩٨٠ – مكتبة الحرية بالقاهرة .
- د . إسماعيل مظهر – فلسفة اللذة والألم – طبعة ١٩٣٧ – مكتبة النهضة المصرية .
- أفلاطون – الجمهورية – الكتاب الرابع – ترجمة د . فؤاد زكريا – مراجعة الأصل اليوناني – د . محمد سليم سالم – طبعة ١٩٦٨ – دار الكتاب العربي للطباعة والنشر بالقاهرة .
- الإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير – قصص الأنبياء – الطبعة الأولى ١٩٨١ – دار التراث العربي بالقاهرة .
- الماوردي – الأحكام السلطانية – دار التراث العربي .
- النووي – رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين – مكتبة التراث الإسلامي – الطبعة الأولى ١٩٨٤ – القاهرة .

- د . بطـــرس بطـــرس غـــالي ، د . محمود خيري عيسى – المدخـــل فـــي عـــلم السياسية –طبعة ١٩٥٩ – مكتبة الأنجلو المصرية بالقاهرة .
- تـــاريخ الصـــين – الجـــزء الأول – إعداد مجموعة من علماء الـــتاريخ في الصين – طبعة ١٩٨٩ – مطبعة اللغات الأجنبية ببكين – مجلة بناء الصين .
- د . ثروت أنيس الأسيوطي – نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين . الجماعـــات الـــبدائية وبـــدو إسرائيل – القاهرة – دار الكتاب الجامعي .
- د . حامد سلطان – القانون الدولي العام في وقت السلم – طبعة ١٩٧٢ – القاهرة – دار النهضة العربية .
- د . جعفر عبد السلام – من أوراق القضية الفلسطينية – طبعة ١٩٨٨ – دار النهضة المصرية .
- د . حســـن شحاته سعفان – مونتسكيو [سلسة قـــــادة الفكر فـــي الشـــرق والغـــرب]غير محدد سنة الطبع – دار النهضة العربية .
- د.حسين حماده – الإنسان العادل في الإسلام – دار الندوة اللبنانية طبعة ١٩٦٦ .
- د . ســـمير عبد المنعم – أصول الأخلاق – طبعة ١٩٩٠ – دار النهضة العربية .

• البعد الأخلاقي لقانون العلاقات الدولية – طبعة ١٩٨٨ – دار النهضة العربية .
• التاريخ العام لأهم نظم وقوانين الحضارة الصينية القديمة – طبعة ١٩٩٩ – دار النهضة العربية .
• الجرائم العدوانية على حقوق الوحدة البشرية في العصور القديمة طبعة ١٩٩٨ – دار النهضة العربية .
• العلاقات الدولية في العصور الوسطى – طبعة ١٩٨٩ – دار النهضة المصرية – القاهرة .
• العلاقات الدولية في العصور القديمة – طبعة ١٩٨٩ – دار النهضة المصرية – بالقاهرة .
• الملامح التاريخية لأهم نظم وقوانين الحضارة الحيثية المندثرة – طبعة ١٩٨٩ – دار النهضة المصرية .
- د . شفيق شحاته – التاريخ العام للقانون – طبعة ١٩٦١ – كلية حقوق – جامعة عين شمس .
- د . صوفي أبو طالب – مبادئ تاريخ القانون – طبعة ١٩٦٦ – دار النهضة العربية .
- د . عادل بسيوني – التاريخ العام للنظم والشرائع – طبعة ٩٠ / ١٩٩١ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة .
- د . عبد الرحمن بدوي – الأخلاق النظرية – طبعة ١٩٧٥ – الناشر وكالة المطبوعات بالكويت .

- د . عـبد السـلام الترمانيني - محاضرات في تاريخ القانون طبعة ١٩٦٤ - كلية الحقوق - جامعة حلب - سوريا .
- د . عـبد القـادر عوده - التشريع الجنائي الإسلامي - الدار السعودية للنشر - جدة - ١٩٨٤م .
- د . عـبد المجيد الحفناوي - تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية طبعة ٧٢ - ١٩٧٣ - كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية .
- د . عـبد المنعم البدراوي - تاريخ القانون الروماني - طبعة ١٩٤٩ - كلية الحقوق - جامعة القاهرة .
- د . عبد المنعم شميس - اليونان - أرض الفكر والفن - طبعة ١٩٦٥- مطابع الدار القومية بالقاهرة .
- عـبد الله ناصـح علوان - تربية الأولاد في الإسلام - الجزء الأول - الطـبعة الثالـثة ١٩٨١ - دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع - حلب - بيروت .
- د . عـبد الله غوشه - فلسفة الحريات في الإسلام - بحث من ضـمن بحوث كتاب الثقافة الإسلامية والحياة المعاصرة - دار النهضة المصرية - طبعة ١٩٥٦ م .
- د . عـبد الواحد الفار - الثقافة الإسلامية - مكتبة الخدمات - جدة- المملكة العربية السعودية - طبعة ١٩٨٣م .
- قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية - طبعة ١٩٩١ - دار النهضة العربية .

- الشيخ عبد الوهاب خلاف – السياسية الشرعية طبعة ١٣٥٠هـ المطبعة السلفية بالقاهرة .
- د . عـثمان أمين – الفلسفة الرواقية – طبعة ١٩٤٥ – مكتبة النهضة المصرية .
- الشيخ على زاده – شرح شرعية الإسلام – دار القلم – بيروت سنة ١٩٤١ .
- الشـيخ عـلى عبد الرازق – الإسلام وأصول الحكم – الطبعة الثالثة ١٩٦٦ – دار التراث الإسلامي .
- د . عمر كمال توفيق – تاريخ الدولة البيزنطية – طبعة ١٩٧٧ الهيئة المصرية العامة للكتاب – فرع الإسكندرية .
- د . عمر مسقاوي – العدالة في الإسلام – دار الندوة اللبنانية – بيروت – طبعة ١٩٦٦ .
- د . عمر ممدوح مصطفى– القانون الروماني– الطبعة الخامسة ١٩٦٥ / ١٩٦٦ – دار المعارف بالإسكندرية .
- غـريغورس حداد – الإنسان العادل في المسيحية – دار الندوة اللبنانية – طبعة ١٩٦٦ – بيروت .
- د . فـتحي عبد الكريم – الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي – طبعة ١٩٧٦ – مكتبة وهبه بالقاهرة .

- د • فتحية النبراوي – د • محمد نصر مهنا – د • درية شفيق بسيوني – تطور العلاقات السياسية الدولية – طبعة ١٩٨٤ – منشأة المعارف الإسكندرية •
- د • فخري أبو سيف مبروك – دراسات في تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – طبعة ١٩٧٩ – كلية الحقوق – جامعة المنصورة •
- د.فريد جبر – العدالة الإلهية في المسيحية – دار الندوة اللبنانية – طبعة ١٩٦٦ – بيروت •
- د.فريدحداد – العدالة الاجتماعية في المسيحية – دار الندوة اللبنانية طبعة ١٩٦٦ – بيروت •
- د • فؤاد شبل : حكمة الصين – طبعة ١٩٦٨ – دار المعارف بالقاهرة •
- الشيخ محمد بخيت – القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد – طبعة ١٠٦٥ – دار التراث الإسلامي بالقاهرة •
- د • محمد بدر – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – طبعة ١٩٧١ – مطبعة جامعة القاهرة •
- د • محمد بيصار – الفلسفة اليونانية – الطبعة الأولى – غير محدد سنة الطبع – جامعة السنوسي – ليبيا •

- د • محمد عبد المنعم بدر ، د • عبد المنعم البدراوي – القانون الروماني – طبعة ١٩٥٠ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة •
- د • محمد عبد الهادي الشقنقيري : دروس في تاريخ القانون المصري – طبعة ٩٧ / ١٩٩٨ – كلية الحقوق – جامعة عين شمس •
- محاضرات في تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – طبعة ١٩٩٣ / ١٩٩٤ – كلية الحقوق جامعة عين شمس •
- مذكرات في تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – الجزء الثاني – كلية الحقوق – جامعة عين شمس ١٩٨٤ م•
- د • محمد على الصافوري – نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها – طبعة ٩١ / ١٩٩٢ – مكتبة الولاء للطبع والتوزيع بشبين الكوم – منوفية •
- د • محمد كامل ياقوت – الشخصية الدولية – طبعة ١٩٧٠ – عالم الكتب بالقاهرة •
- د • محمد يكن – العدالة في الإسلام – دار الندوة اللبنانية – بيروت – طبعة ١٩٦٦م •
- د • محمد يوسف موسى – نظام الحكم في الإسلام – الطبعة الثانية – ١٩٦٤ – دار المعرفة بالقاهرة •

- الإســلام وحاجة الإنسان إليه – الطبعة الثالثة ١٩٦٨ – مكتبه الفلاح بالكويت ٠
- د ٠ محمــود السقا – أثر الفلسفة في الفقه والقانون الروماني – طبعة ١٩٦٦ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة ٠
• تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – الطبعة الأولى – ١٩٧٠ – مكتبة القاهرة الحديثة ٠
• تــاريخ القــانون المصري – ١٩٧٥ – كلية الحقوق – جامعة القاهرة ٠
• معــالم تــاريخ القانون المصري – طبعة ١٩٦٦ مكتبة القاهرة الحديثة ٠
• نشأة وتطور النظم القانونية – طبعــــة ٢٠٠١ / ٢٠٠٢م – كلية الحقوق – جامعة القاهرة ٠
• أبحاث في تاريخ الشرائع القديمة – طبعة ١٩٩١ – كلية الحقوق جامعة القاهرة ٠
- د ٠ محمــود ثابت الشاذلي – المسألة الشرقية – دراسة مقارنة عن الخلافة العثمانية – مكتبة وهبة – القاهرة – الطبعة الأولى ١٨٩٨ ٠
- د ٠ محمــود ســلام زناتي – المساواة بين الجنسين في مصر الفرعونية – طبعة ٢٠٠٠ – دار النهضة العربية ٠

• تــاريخ القــانون المصــري – طبعــة ١٩٩٤ – دار النهضة العربية .

• حقوق الإنسان في مصر الفرعونية طبعة ٢٠٠٣ – دار النهضة العربية .

• مدخل تاريخي لدراسة حقوق الإنسان – الطبعة الأولى ١٩٨٧ – دار النهضة العربية .

- محــي الديــن بن عربي الحاتمي الطائي – تهذيــــب الأخلاق طــبعة عام ١٣٢٢ هــ واعيد طبعة ومراجعتــــــــه – د . عــبد الــرحمن حســن محمود عام ١٩٨٦ – مكتبة عالم الفكر بالقاهرة .

- د . مصـــطفى صــقر – فلســفة العدالة عند الإغريق – طبعة ١٩٨٩ – مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة .

- الشــيــخ/ منصــور على ناصف – التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول – دار السعادة للطباعة بالقاهرة – طبعــــــة ٢٠٠٢م .

- د . نــور الدين إشراقيه – معركة الحياة [النضال الثوري من أجل الوحدة العالمية] – الثورة الفكرية العالمية – طبعة ١٩٧٢ – مطابع دار الكتب – بيروت – لبنان .

- د . نــور الديــن حاطوم وآخرين – موجز تاريخ الحضارة – طبعة ١٩٦٤ – دمشق – سوريا .

- د • يوسـف القرضاوي – الحلال والحرام في الإسلام – طبع
١٩٧٢ – مكتبة التراث الإسلامي بالقاهرة •

ثانيا – المراجع المترجمة :

- ارنولـد توينـبي – مختصر دراسة للتاريخ – الجزء الثاني
ترجمة د • فؤاد محمد شبل – مراجعة د • محمد شفيق غربا
– اخـتارته واتفقت على ترجمته الإدارة الثقافية بجامعة الدو
العربية – الطبعة الثانية ١٩٦٧ •
- جاك • س • ريسلر – الحضارة العربية – ترجمة غنيم عبدو
مـراجعة د • أحمـد فؤاد الأهواني (غير محدد سنة الطبع
الدار المصرية للتأليف والترجمة بالقاهرة •
- جـورج بوليتـزير ، جي بيسي – موريس كافينج – المباد
الأساسية للفلسفة – الجزء الأول – ترجمة إسماعيل المهدوي
الطـبعة الأولى ١٩٥٧ – الـدار المصـرية للطـباعة والنش
والتوزيع بالقاهرة •
- سـانت • ب • موسـى – ميـلاد العصور الوسطى – طب
نيويورك ١٩٢٥ – ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد – مراج
د • السيد الباز العريني – الطبعة الأولى – القاهرة ١٩٦٧ ع
الكتب •

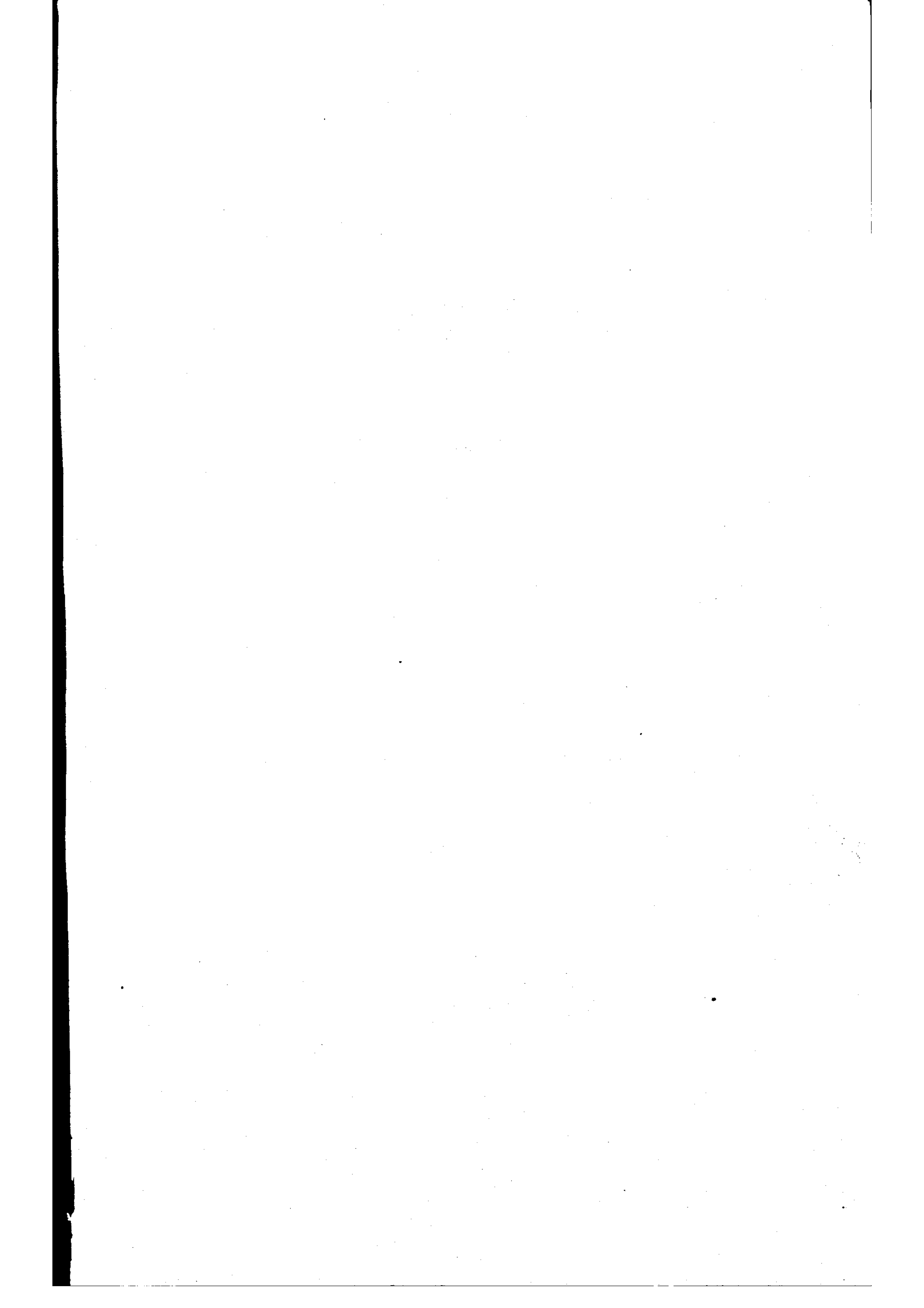
- شـارل فرنـر – الفلسـفة اليونانية – ترجمة تيسير شيـخ الأرض – الطبعة الأولى ١٩٦٨ – دار الأنوار – بيـروت – لبنان .
- ميشـيل ستيورات – نظم الحكم الحديثة – ترجمة أحمد كامل – مـراجعة د . سـليمان الطحـاوي – دار الفكر العربي طبعة ١٩٦٢م .
- هنري جونسون – تدريس التاريخ نيوريوك ١٩٤٠ – ترجمـة د . أبو الفتوح رضوان – الطبعة الأولى ١٩٦٥ – دار النهضة العربية بالقاهرة .
- ول ديورانت – قصة الحضارة قيصر والمسيح – الجزء الثالث من المجلد الثالث – ترجمة محمد بدران – اختارته واتفقت على ترجمته الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية عام ١٩٦١ – القاهرة .
- يولـيوس فلهوزن– تاريخ الدولة العربية – ترجمة محمـد عـبد الهـادي أبو ريده – مراجعة د . حسين مؤنس – الطبعة الأولى ١٩٥٨ القاهرة – دار النهضة المصرية .

ثالثا –المراجع الأجنبيـة :

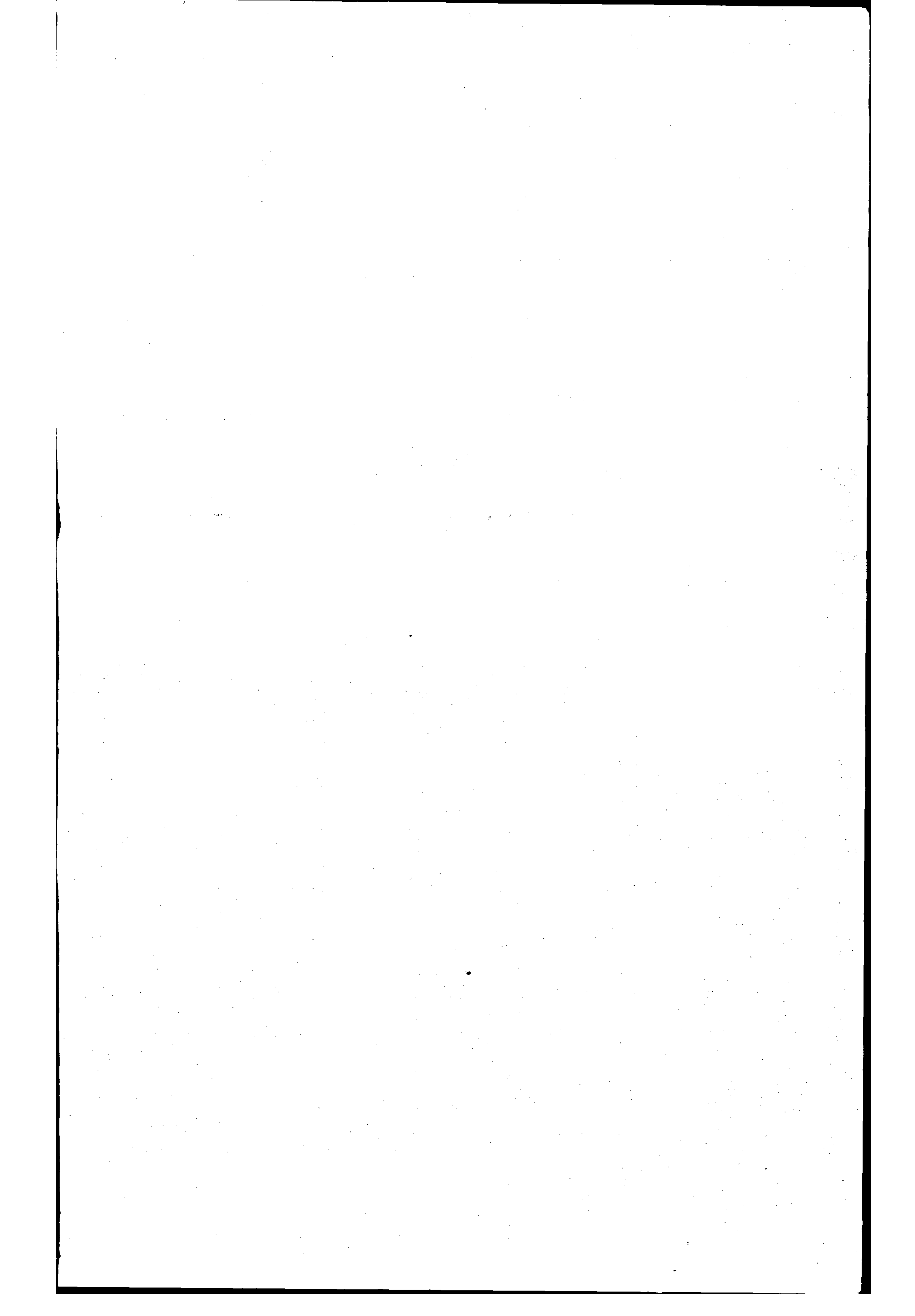
- Arser Melzer – the nataral goodness- Nev American library – New york – 1990.

- A. AYMARD et j. AUBYER – histoire General – des civilisations – Tome 1- l'orient et la grécé antique – paris – 1962 .
- A. BERT holet – histoire de civilisation d'israel- poris – 1929 .
- C. H. sabine – A history of political theary – New york – 1947.
- E. H. G. Dobby – south east asia – New york – 1950 .
- G. Contenau – la civilisation phenecienne – paris – 1922.
- Henry thonas – the Great philosopher – New York – 1962 .
- H. G. wells – A short History of the world – 1932 – london.
- Henry maspero – la chine antiqu paris – 1927 .
- Frarcis fukuyama the End of history and the last man - new york- 1992 .
- J. CARCOPINO – doily life in ancent roma – New gork – 1940 .
- Les strauss – Natural right history- uneversity of chicago press – chicago 1953 .
- L . Delaparte . la mesopotomie les civilisations babyloniens et assyrienne – paris 1923 .
- L. Bach hofer – early indian sculpture. 1929 – paris .
- Marcel Granet – la civilisation chinaise – paris – 1929 .

- T. H . Mommsen – Histoire romaine – paris – 1924 .
- Walter A Fairservis – the origins of orientol civiliwation – the new anerican library – 1960 .
- M. croiset – la civilisation de la Grécé antique – paris – 1932 .
- Ralph linton –TREE of culture – 1955 – New york .
- René Grosset – la chine et san art paris – 1951 .
- R.H. BARROW – Histoire Romaine – paris – 1924.



الفهـــــرس



الموضـــــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة